



حاشية عرب زادة على تفسير البيضاوي في سورتي الأحزاب
وسبأ تحقيقاً ومنهجاً تفسيرياً

2024

رسالة الماجستير

قسم العلوم الإسلامية الأساسية

Omer Farooq Mushref MUSHREF

المشرف

Doç. Dr. Tuğrul TEZCAN

حاشية عرب زادة على تفسير البيضاوي في سورتي الأحزاب
وسبأ تحقيقاً ومنهجاً تفسيرياً

Omer Farooq Mushref MUSHREF

المشرف

Doç. Dr. Tuğrul TEZCAN

بمبحث أعد لنيل درجة الماجستير في قسم العلوم الإسلامية الأساسية
بمعهد الدراسات العليا بجامعة كارابوك في تركيا

كارابوك

كانون الثاني/2024

المحتويات

| | |
|----|-----------------------------------------------------------------------|
| 1 | المحتويات |
| 3 | صفحة الحكم على الرسالة (باللغة التركية) |
| 4 | صفحة الحكم على الرسالة |
| 5 | DOĞRULUK BEYANI |
| 6 | تعهد المصادقية |
| 7 | الإهداء |
| 8 | شكر وامتنان |
| 9 | المقدمة |
| 11 | الملخص |
| 13 | ÖZET |
| 14 | ABSTRACT |
| 15 | ARŞİV KAYIT BİLGİLERİ |
| 16 | بيانات الرسالة للأرشفة (باللغة العربية) |
| 17 | ARCHIVE RECORD INFORMATION |
| 18 | الاختصارات |
| 19 | الدوافع إلى كتابة البحث |
| 19 | مشكلة البحث |
| 20 | أسئلة البحث |
| 20 | أهداف البحث |
| 20 | أهمية البحث |
| 21 | منهج البحث |
| 21 | حدود البحث ونطاقه |
| 21 | الدراسات السابقة |
| 25 | القسم الأول: ترجمة المؤلف والتعريف بالمخطوطة |
| 27 | الفصل الأول: حياة الشيخ عرب زادة، وأثر النشأة في التكوين العلمي للشيخ |
| 27 | المبحث الأول حياة الشيخ عرب زادة الشخصية والعلمية |
| 27 | المطلب الأول: حياة الشيخ عرب زادة الشخصية |

| | |
|-----|----------------------------------------------------------------------------------------------|
| 30 | المطلب الثاني: حياة الشيخ عرب زادة العلمية: |
| 33 | المبحث الثاني: أثر النشأة في التكوين العلمي للشيخ ومكانته العلمية وآثاره ومؤلفاته |
| 33 | المطلب الأول: أثر النشأة في التكوين العلمي للشيخ |
| 34 | المطلب الثاني: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه وآثاره ومؤلفاته |
| 37 | الفصل الثاني: التعريف بالمخطوطة وقيمتها العلمية، ومنهج عرب زادة فيها |
| 37 | المبحث الأول: دراسة الحالة الشكلية للمخطوطة، وبيان قيمتها العلمية |
| 37 | المطلب الأول: توثيق اسم المخطوط ونسبته إلى المؤلف: |
| 38 | المطلب الثاني: وصف النسخ الخطية للمخطوطة |
| 42 | المطلب الثالث: صور من المخطوط |
| 47 | المبحث الثاني: منهج عرب زادة في المخطوطة والعلوم المتضمنة فيها |
| 47 | المطلب الأول: المنهج العام لعرب زادة في المخطوطة |
| 49 | المطلب الثاني: المنهج الخاص للمحشي، والعلوم المتضمنة في المخطوطة (التفسير بالرواية والدراية) |
| 64 | المطلب الرابع: المصادر التي اعتمد عليها عرب زادة في الحاشية |
| 66 | قسم التحقيق |
| 66 | سورة الأحزاب |
| 135 | سورة سبأ |
| 181 | الخاتمة |
| 181 | الاستنتاجات: |
| 183 | التوصيات: |
| 184 | المصادر والمراجع |
| 191 | السيرة الذاتية |

صفحة الحكم على الرسالة (باللغة التركية)

Omer Farooq Mushref MUSHREF tarafından hazırlanan “BEYZÂVÎ TEFSİRİ ÜZERİNE YAPILMIŞ ARAPZÂDE HAŞİYESİ’NİN AHZAB VE SEBE SURELERİ ÇERÇEVESİNDE TAHKİKİ VE TEFSİR YÖNTEMİ” başlıklı bu tezin Yüksek Lisans Tezi olarak uygun olduğunu onaylarım.

Doç. Dr. Tuğrul TEZCAN

.....

Tez Danışmanı, Temel İslam Bilimleri

Bu çalışma, jürimiz tarafından Oy Birliği ile Temel İslam Bilimlerinde Yüksek Lisans tezi olarak kabul edilmiştir. 22.01.2024

Ünvanı, Adı SOYADI (Kurumu)

İmzası

Başkan : Doç. Dr. Tuğrul TEZCAN (KBÜ)

.....

Üye : Dr. Öğr. Üyesi Hossam Moussa M. SHOUSHA (KBÜ)

.....

Üye : Dr. Öğr. Üyesi İbrahim İBRAHİMOĞLU (TGÜ)

.....

KBÜ Lisansüstü Eğitim Enstitüsü Yönetim Kurulu, bu tez ile, Yüksek Lisans Tezi derecesini onamıştır.

Doç. Dr. Zeynep ÖZCAN

.....

Lisansüstü Eğitim Enstitüsü Müdürü

صفحة الحكم على الرسالة

أصادق على أن هذه الرسالة التي أعدت من قبل الطالب عمر فاروق مشرف مشرف بعنوان "حاشية عرب زادة على تفسير البيضاوي في سورتي الأحزاب وسبأ تحقيقاً ومنهجاً تفسيرياً" في برنامج الدراسات العليا هي مناسبة كرسالة ماجستير.

Doç. Dr. Tuğrul TEZCAN

مشرف الرسالة، العلوم الإسلامية الأساسية

قبول

تم الحكم على رسالة الماجستير هذه بالقبول بإجماع لجنة المناقشة بتاريخ.

22.01.2024

أعضاء لجنة المناقشة

التوقيع

رئيس اللجنة : Doç. Dr. Tuğrul TEZCAN (KBÜ)

عضواً : Dr. Öğr. Üyesi Hossam Moussa M. SHOUSHA (KBÜ)

عضواً : Dr. Öğr. Üyesi İbrahim İBRAHİMOĞLU (TGÜ)

تم منح الطالب بهذه الرسالة درجة الماجستير في قسم العلوم الإسلامية الأساسية من قبل مجلس إدارة معهد الدراسات العليا في جامعة كارابوك.

Doç. Dr. Zeynep ÖZCAN

مدير معهد الدراسات العليا

DOĞRULUK BEYANI

Yüksek lisans tezi olarak sunduğum bu çalışmayı bilimsel ahlak ve geleneklere aykırı herhangi bir yola tevessül etmeden yazdığımı, araştırmamı yaparken hangi tür alıntıların intihal kusuru sayılacağını bildiğimi, intihal kusuru sayılabilecek herhangi bir bölüme araştırmamda yer vermediğimi, yararlandığım eserlerin kaynakçada gösterilenlerden oluştuğunu ve bu eserlere metin içerisinde uygun şekilde atıf yapıldığını beyan ederim.

Enstitü tarafından belli bir zamana bağlı olmaksızın, tezimle ilgili yaptığım bu beyana aykırı bir durumun saptanması durumunda, ortaya çıkacak ahlaki ve hukuki tüm sonuçlara katlanmayı kabul ederim

Adı Soyadı: Omer Farooq Mushref MUSHREF

İmza :

تعهد المصدقية

أقر بأني التزمت بقوانين جامعة كارابوك، وأنظمتها، وتعليماتها، وقراراتها السارية المفعول

المتعلقة بإعداد أبحاث الماجستير والدكتوراه أثناء كتابتي هذه الأطروحة التي بعنوان:

"حاشية عرب زادة على تفسير البيضاوي في سورتي الاحزاب وسبأ تحقيقاً ومنهجاً تفسيرياً"

وذلك بما ينسجم مع الأمانة العلمية المتعارف عليها في كتابة الأبحاث العلمية، كما أنني أعلن بأن

أطروحتي هذه غير منقولة، أو مستلة من أطروحات، أو كتب، أو أبحاث، أو أية منشورات علمية تم

نشرها أو تخزينها في أية وسيلة إعلامية باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد.

أسم الطالب: عمر فاروق مشرف مشرف

التوقيع:

الإهداء

إلى خير الأنام ومصباح الظلام الذي أنار طريق الإنسانية بالهداية الربانية، سيدنا محمد ﷺ

إلى الصحابة الكرام الذين نقلوا هذا الدين نقياً بهياً كما تحمّلوه رضي الله عنهم

إلى والدي التي يلهج لساني بالدعاء لها إلى قرّة عيني سيدي وسندي

إلى والدي وقدموتي الذي برضاه رضا ربي حيث دفعني للعلم وحثني عليه، عسى أن أوفيه بعض حقه عليّ

إلى زوجتي الكريمة التي كانت سنداً ومؤازرةً لي في طلبي للعلم، وضحت بوقتها وجهدها

إلى فلذات القلب ابنائي وبناتي، أسأل الله أن يجعلهم قرّة عين لي في الدارين

أهدي إليهم جميعاً ثمرة جهدي هذا راجياً من الله القبول انه أكرم مسؤول.

شكر وامتنان

أشكر الله تعالى الذي أعانني ووفقني على إتمام هذه الرسالة وكل من كانت له يد المساعدة ولكل من أبدى لي نصيحة وتوجيهاً وإرشاداً وكان لي مشجعاً لإتمامها وتخريجها على ما هي عليه وبذلك أقدم جزيل الشكر والعرفان وكامل التقدير للأستاذ المشرف الدكتور طوغرول تيزجان على ما أبداه لي من توجيهات وجزاه الله عني ألف خير وجعل ذلك في ميزان حسناته والى اللجنة المناقشة الذين توجوا هذه الأطروحة بتوجيهاتهم السديدة جزاهم الله خيراً.



المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على خير خلق الله، وعلى آله وصحبه أجمعين ومن اهتدى بهداه، وبعد: فإنّ المنشغلين بالقرآن الكريم من علماء الأمة، سواء بالتفسير أو التأصيل للتفسير، أو الشرح والتعليق والتحشية على مخطوطات التفسير، بل وحتى بضبط رسم المصحف، وغير ذلك من العلوم التي تتعلق بالقرآن الكريم، لم يتوانوا أبداً في خدمة القرآن الكريم وعلومه.

ذلك وإنّ تفسير القرآن الكريم من أشرف العلوم إن لم يكن أشرفها؛ حيث لا يمكن فهم القرآن الكريم إلا به، ولا تعرف أسرار القرآن إلا من خلاله، ولا مقاصد الشريعة إلا بمعرفة مقاصده، بل وبعد أصل التفقه في الدين، وقد قال النبي: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»⁽¹⁾؛ وثبت بالأدلة النقلية فضل القرآن العظيم الذي هو كلام الله تعالى؛ ذلك أنّه يقود إلى خشية الله، والتزام طاعته، وتجنب معاصيه، وقد قال الله ﷻ: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [مجادلة: 11].

من نعم الله تعالى على الأمة الإسلامية، وعلى المكتبة العلمية وطلاب العلم خاصة، أن جعل الله تعالى في هذه الأمة علماء أجلاء لم يتركوا باباً من أبواب العلم إلا وطرقوه، فكتبوا في أبواب كثيرة من العلوم، وبالأخص منها علم التفسير وعلوم القرآن.

وقد كتب هؤلاء العلماء كتباً كثيرة في هذا التراث الإسلامي الضخم، وقد عرف من هذا التراث الكثير، ولكن ما زال أكثره لم يتم تحقيقه وتنقيحه. وهذا الأمر قد شحذ المهتم لطالبي العلم، ودفعتهم إلى

(1) أخرجه أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه البخاري الجعفي، صحيح البخاري، كتاب العلم، باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، (بولاق: مصر: الطبعة السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، 1311 هـ، بأمر السلطان عبد الحميد الثاني) 25/1، رقم 71.

البحث عما يمكنهم أن يجده من هذه الكنوز العلمية المخفية عن كثير من المسلمين، فيستخرجوا منها

الآلئ والدرر المكنونة فيها.



الملخص

تتناول الدراسة فحص والتحقق من حاشية عرب زاده على الشرح البيضاوي من حيث منهج الشرح. ولهذا السبب يركز البحث على دراسة الموضوع والكشف عن أسلوبه وأسلوب مؤلف العمل. تحاول الدراسة أولاً بيان أهمية الحاشية وأثرها في فهمنا لتفسير البيضاوي. كما تم الاطلاع على الدراسات السابقة في تفسير المفسرين والاستفادة منها. وقد تمت محاولة تحديد مدى استفادة المفسر عرب زاده من الآيات القرآنية والأحاديث وكيفية شرح الكلمات الغريبة والنكات البلاغية. بالإضافة إلى ذلك، تم شرح كيفية استخدام التاريخ والفقه والتصوف وعلم الكلام والمنطق في الأمور المتعلقة بالقرآن بالأمثلة. وعلى الرغم من وجود دراسات حول حاشية المخطوط لعرب زاده وهو موضوع دراستنا، إلا أنه يتبين أنها لا تحتوي على معلومات مرضية وتركز على سور معينة بدلاً من المخطوط بأكمله. وفي هذه الحالة، أصبح من الضروري النظر في سور المخطوط التي لم يتم فحصها، لاكتشاف الجوانب غير المستكشفة، وإعادة النظر في المسائل التي لم يتم بحثها بالتفصيل.

وبما أنه دراسة للمخطوط، فقد تم أولاً دراسة سور المحتويات ذات الصلة ومن ثم محاولة تحديد علوم وأساليب وميزات أسلوبية المخطوط. ويمكن القول إنه تم التوصل إلى النتائج التالية في هذه الدراسة: استخدم عرب زاده بمهارة أساليب السرد والبصيرة في شرحه. وقد أظهر النحو، وهو أحد أساليب التفسير الكلاسيكية في الفترة العثمانية، أسلوباً يعتمد على البلاغة والمنطق. ومن حيث الموضوع، فقد أترى تفسيراته من خلال الاستفادة من سيرة النبي والفقه والكلام، وعلى الأقل إلى حد ما، من الصوفية، وكشف عن حقيقة أن فهم القرآن لا يمكن تحقيقه إلا من خلال معرفة العلوم ذات الصلة في مجملها.

ومع ذلك، لا تدعي هذه الدراسة أنها تفهم عرب زاده بشكل كامل. ومن المؤمل أن يعطي أفكارًا

مهمة لأولئك الذين يرغبون في إجراء بحث حوله.

الكلمات المفتاحية: حاشية، عرب زادة، تفسير البيضاوي، تحقيق، الدراسة، منهج، سورة الأحزاب،

سورة سبأ.



ÖZET

Çalışma Arapzade'nin Beyzavi tefsiri üzerine yaptığı haşiyesinin tefsir metodu yönünden incelenmesini ve tahkikini kapsamaktadır. bu sebeple araştırma mahtutun tahkikine, eserin yazarının metod ve uslûbunun ortaya çıkarılmasına odaklanır. Çalışma önce haşiyenin önemini ve Beyzavi tefsirini anlamamıza etkisini açıklamaya çalışır. Sonra müfessirin tefsiri üzerine geçmiş dönemlerde yapılmış çalışmaların incelemesi yapılmış, bunlardan önemli ölçüde istifade edilmiştir. müfessir Arapzade'nin Kur'an ayetlerinden ve Hadislerden nasıl istifade ettiği, garip lafızları, belagat nüktelerini nasıl açıkladığı tesbit edilmeye çalışılmıştır. Bununla birlikte Kur'anla ilgili konularda tarihten, fıkihtan, tasavvuftan, kelamdan, mantıktan istifade şekli örneklerle açıklanmıştır, Bu çalışmada şu tesbitlere ulaşıldığı ifade edilebilir:

Arapzade Haşiyesinde hem rivayet hem de dirayet yöntemini ustalıkla kullanmıştır. Osmanlı dönemi klasik tefsir yöntemlerinden olan nahiv, belâgat ve mantık ağırlıklı bir yöntem sergilemiştir. Konu itibariyle Siyer-i Nebi'den Fıkıh'tan, Kelam'dan, az da olsa Tasavvuftan istifade ederek açıklamalarını zenginleştirmiş, Kur'an'ı anlamının ancak ilgili ilimleri bütünüyle bilmekle mümkün olacağı gerçeğini gözler önüne sermiştir.

Yine de bu çalışma Arapzade'nin tam olarak anlaşıldığı iddiasında değildir. Belki onunla ilgili araştırma yapmak isteyenlere önemli fikirler verebileceği umulmaktadır.

Bizden önce Arapzade'nin inceleme konumuz olan mahtut haşiyesine yönelik çalışmalar yapılmış olmakla birlikte tatmin edici bilgiler ihtiva etmediği ve mahtutun tamamı yerine belirli surelere odaklanıldığı görülür. Bu durumda mahtutun incelenmeyen surelerinin ele alınmasını, keşfedilmeyen yönlerinin keşfini, detaylı incelemenin yapılmadığı hususların tekrar gözden geçirilmesini zorunlu kılmıştır.

Bir mahtut incelemesi olması sebebiyle önce mahtutun ilgili surelerinin tahkiki yapılmış sonra mahtutun ihtiva ettiği bilimler, yöntemler, üslûp özellikleri tesbit edilmeye çalışılmıştır.

Anahtar Kelimeler: Haşiyeye, Arapzâde, el-Beyzâvî, Tahkîk, Dirase, Metod, Ahzab Sûresi, Sebe Sûresi

ABSTRACT

The study examines and verifies Arabzadeh's marginalia on the Baydawi commentary in terms of the commentary's methodology. For this reason, the research focuses on studying the topic and revealing its style and the style of the work's author. The study first attempts to explain the importance of the marginalia and its impact on our understanding of Baydawi's interpretation. Previous studies on the interpretations of interpreters have been reviewed and utilized. An attempt was made to determine the extent of Arabzadeh's benefit from Quranic verses and Hadiths and how to explain obscure words and rhetorical nuances. In addition, it explains how history, jurisprudence, Sufism, theology, and logic were used in matters related to the Quran with examples. Despite the existence of studies on Arabzadeh's manuscript marginalia, which is the subject of our study, it appears that they do not contain satisfactory information and focus on specific Surahs instead of the entire manuscript. In this case, it became necessary to examine the Surahs of the manuscript that have not been examined, to discover unexplored aspects, and to revisit issues that have not been thoroughly researched. Since it is a study of the manuscript, the relevant Surahs were first studied, and then an attempt was made to identify the sciences, methods, and stylistic features of the manuscript. It can be said that the following results were achieved in this study:

Arabzadeh skillfully used narrative techniques and insight in his explanation. Grammar, one of the classical interpretation methods in the Ottoman period, showed a style that relies on rhetoric and logic. In terms of content, his interpretations were enriched by drawing from the Prophet's biography, jurisprudence, theology, and to some extent, Sufism, revealing that understanding the Quran can only be achieved through a comprehensive knowledge of the relevant sciences. However, this study does not claim to fully understand Arabzadeh. It is hoped that it will provide important ideas for those who wish to conduct research on him.

Keywords: Marginalia, Arabzade, Baydawi interpretation, investigation, study, methodology, Surah Al-Ahzab, Surah Saba.

ARŞİV KAYIT BİLGİLERİ

| | |
|--------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| Tezin Adı | Beyzâvi Tefsiri Üzerine Yapılmış Arapzâde Haşiyesi'nin Ahzab Ve Sebe Sureleri Çerçevesinde Tahkiki Ve Tefsir Yöntemi |
| Tezin Yazarı | Omer Farooq Mushref MUSHREF |
| Tezin Danışmanı | Doç. Dr. Tuğrul TEZCAN |
| Tezin Derecesi | Yüksek Lisans |
| Tezin Tarihi | 22.01.2024 |
| Tezin Alanı | Temel İslam Bilimleri |
| Tezin Yeri | KBÜ/LEE |
| Tezin Sayfa Sayısı | 191 |
| Anahtar Kelimeler | Haşiteyü Arapzâde, Tefsîru'l-Beydâvî, Tahkîk, Tahlil, Suretü'l-Ahzâb, Suretü's-Sebe. |

بيانات الرسالة للأرشفة (باللغة العربية)

| | |
|-------------------|----------------------------------------------------------------------------------|
| عنوان الرسالة | حاشية عرب زادة على تفسير البيضاوي في سورتي الأحزاب وسبأ تحقيقاً ومنهجاً تفسيرياً |
| اسم الباحث | عمر فاروق مشرف مشرف |
| اسم المشرف | الأستاذ المشارك د. طوغرول تيزجان |
| المرحلة الدراسية | الماجستير |
| تاريخ الرسالة | 22.01.2024 |
| تخصص الرسالة | العلوم الإسلامية الأساسية |
| مكان الرسالة | جامعة كارابوك تركيا - معهد الدراسات العليا |
| عدد صفحات الرسالة | 191 |
| الكلمات المفتاحية | حاشية عرب زادة، البيضاوي، تفسير، سورة الأحزاب، سورة سبأ |

ARCHIVE RECORD INFORMATION

| | |
|-----------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| Name of the Thesis | Investigation And Analysis Of The Arapzâde History Based On Beyzavi's Commentary Within The Framework Of The Ahzab And Sebe Suras |
| Author of the Thesis | Omer Farooq Mushref MUSHREF |
| Advisor of the Thesis | Assoc. Prof. Dr. Tuğrul TEZCAN |
| Status of the Thesis | Master |
| Date of the Thesis | 22.01.2024 |
| Field of the Thesis | Basic İslamic Studies |
| Place of the Thesis | UNIKA/IGP |
| Total Page Number | 191 |
| Keywords | Arab Zada's Commentary, Baydawi Interpretation, Verification, Study 'Surah Al-Ahzab, Surah Saba. |

الاختصارات

الاختصار المعنى

ﷺ صلى الله عليه وسلم

ت توفى

ج الجزء المرفق بالصفحة التي وثق منها

ج عدد الأجزاء المرفقة بعنوان الكتاب

ص الصفحة

د. ت دون تاريخ

د. ن دون ناشر

د. م دون مكان

ط طبعة

م التاريخ الميلادي

هـ التاريخ الهجري

الدوافع إلى كتابة البحث

من الدوافع التي دعنتني لكتابة هذا البحث:

1. بيان أهمية تلك الحاشية المباركة، حيث إن الطالب قد وجد أن الشيخ عرب زادة من العلماء البارزين الذين تناولوا تفسير البيضاوي بهذه الحواشي التي تعد تفسيراً مع التفسير نفسه، فأضفت عليه جمالاً مواز لروعته الأساسية.
2. الوقوف على جهود العلماء السابقين في تناول التفاسير ذات الطابع السلس بالتعليق والشرح والتنقيح. ومن ثم تلمس الطريق الذي سلكوه.
3. بيان واستخراج مناهج جديدة في الشرح والتعليق على التفاسير السابقة، مما يمكن طلاب العلم من الاحتذاء بتلك المناهج.
4. بيان أهمية منهج الرواية والدراية في التفسير، والتعليق والشرح على التفاسير.

مشكلة البحث

تبرز إشكالية الدراسة في أن هذه المخطوطة لم يتم تناولها المحققون فيما يعلمه الطالب، إلا بشكل لا يلي الحاجة ولا يروي الغليل، وبالتالي فقد كان العمل عليها مضمناً وصعباً، خاصة مع العلم أن الشيخ عرب زادة لم يكن من السهل الحصول له على مصادر كثيرة، لمعرفة منهجه وميوله، مما صعب العمل على الدراسة، وبالتالي فإن إشكالية البحث الأهم والتي قد تواجه أغلب العاملين في حقل التحقيق هي قلة الدراسات حول منهج مؤلف المخطوط. كما تبرز الإشكالية في أن منهج الرواية والدراية الذي استخدمه عرب زادة لم يتم التركيز عليه كثيراً في الدراسات السابقة، ومن هنا كان لزاماً على الباحث محاولة استخلاص هذا المنهج.

أسئلة البحث

1. من هو الشيخ عرب زادة، وما أبرز مؤلفاته؟
2. هل كان لنشأة الشيخ عرب زادة أثر في التكوين العلمي للشيخ؟
3. ما القيمة العلمية لهذا المخطوط، وهل يمكن نسبته إلى عرب زادة؟
4. ما منهج الشيخ عرب زادة في المخطوط؟ وما العلوم القرآنية المتضمنة فيها؟

أهداف البحث

1. معرفة الشيخ عرب زادة، وأبرز مؤلفاته، للإفادة منها.
2. بيان أثر نشأة الشيخ عرب زادة في التكوين العلمي للشيخ، لمعرفة إمكانية تطبيق ذلك مع طلاب العلم.
3. بيان القيمة العلمية لهذا المخطوط، وبيان نسبته للمحشي، وذلك للتأكد من قيمته العلمية.
4. معرفة منهج الشيخ عرب زادة في المخطوط، والعلوم القرآنية المتضمنة فيها، لإفادة المكتبة العلمية التفسيرية بمنهج جديد.

أهمية البحث

تبرز أهمية البحث في معرفة الشيخ عرب زادة، وأبرز مؤلفاته، للإفادة منها. كما أن بيان أثر نشأة الشيخ في تكوينه العلمي، لمعرفة إمكانية تطبيق ذلك مع طلاب العلم يعد أحد أهم أسباب هذه الدراسة، ويعد بيان القيمة العلمية لهذا المخطوط، وبيان نسبته من الأهمية الكبرى بمكان، وتعد الأهمية الأبرز في هذه الدراسة هي معرفة منهج الشيخ عرب زادة في المخطوط، والعلوم القرآنية المتضمنة فيها، لإفادة المكتبة العلمية التفسيرية بمنهج جديد.

منهج البحث

اعتمد هذا البحث على عدة مناهج للوصول إلى الهدف المرجو وهي كالاتي:

1. المنهج الوصفي الاستقرائي: وذلك لتتبع نسخ المخطوطة، والفروق بينهما، وتتبع منهج الشيخ في المخطوط.

2. المنهج الوصفي التحليلي: وذلك من أجل استخلاص المناهج والعلوم التي حواها المخطوط، من أجل وضع منهج واضح.

3. المنهج التوثيقي: وذلك بالعمل على توثيق المعلومات والشخصيات الواردة في المخطوط، ونسبة المخطوط لصاحبه.

حدود البحث ونطاقه

للبحث حد واضح ومحدد، وهو تحقيق مخطوط: حاشية عرب زادة (969هـ) على تفسير البيضاوي لسورتي الأحزاب وسبأ، تحقيقاً ومنهجاً تفسيريّاً.

الدراسات السابقة

1. دراسة بعنوان: دراسة وتحقيق لسورتي طه والأنبياء من حاشية عرب زادة على تفسير البيضاوي للباحث حسين سليمان علي، حيث تناول في البحث في قسمين: أحدهما دراسي والآخر لتحقيق المخطوطة، ومن ثم فقد تناول القسم الدراسي التعريف بالإمام البيضاوي وتفسيره (أنوار التنزيل وأسرار التأويل) حيث تناول اسمه ولقبه والأكثر أهمية تناول فيه المذهب الفقهي للإمام البيضاوي، وهو في ذلك لم يغفل الجانب الثقافي والعلمي للإمام البيضاوي، وبعد ذلك تناول تعريف الإمام عرب زادة،

ومن ثم تناول منهج الشيخ عرب زادة في التحقيق، ومنهجه في حاشيته على تفسير البيضاوي، وركز في نفس الفصل على من تأثروا بالشيخ من تلاميذه، ومن أثروا فيه من شيوخه، ثم المؤلفات التي قام بها، وركز الباحث على المآخذ التي يمكن أن توجه لمنهج عرب زادة، والمصادر التي استقى منها معرفته في الحاشية، ثم تناول الباحث بعد ذلك وصف النسخ التي اعتمد عليها في تحقيقه لمخطوطة عرب زادة، وفي القسم الثاني من البحث، تناول التحقيق لسورتي طه، وسورة الأنبياء، ومن ثم توصل الباحث إلى عدد من النتائج في الخاتمة، وهو في ذلك قد سار على المنهج المتبع في تحقيق المخطوطات، وعلى الرغم من أنه قد تناول المآخذ الممكنة على عرب زادة، وقد يعد ذلك جديداً، غير إنه لم يتناول العلوم القرآنية التي تناولها عرب زادة في حاشيته بالتفصيل، وهو ما سيميز بحثي عن هذه الرسالة.

2. بحث بعنوان: حاشية عرب زادة على تفسير البيضاوي: سورتي الزخرف والدخان دراسة وتحقيق،

للباحث عدي محمد القصار، حيث تناول في الفصل الأول من الدراسة المخطوط من حيث الشخصيات العلمية والمحتوى العلمي والذي تتضمن ماهية تفسير البيضاوي، ثم ماهية حاشية عرب زادة، وفي الفصل الثاني قام الباحث بالتعريف بالمخطوط وخاصة سورتي الزخرف والدخان، وذلك من حيث دراسة الحالة الشكلية للمخطوط، من خلال توثيق اسم المخطوط ونسبته إلى المؤلف، وكذا وصف النسخ الخطية للمخطوط، وقد تناول بعد ذلك دراسة الحالة الموضوعية والمنهجية للمخطوط من خلال التعريف بالمنهج العام والخاص لعرب زادة في المخطوط، وتناول بعد ذلك التعريف بالمنهج الذي سيقوم به المحقق الباحث في عمله التحقيقي، ثم عرض بعد ذلك النص المحقق، ومن ثم خاتمة البحث والتي بها عدد من النتائج، ومن أهمها: أن عرب زادة قد بسط أقوال البيضاوي بأسلوب واضح وبلغة ابتعدت في مجملها عن التعقيد والإنشاء، وكذا قد أبرزت اعتراضات المحشي عرب زادة على

البيضاوي في مواضع معدودة، مع إبداء وجهة الرأي فيما يراه صواباً، وكذا فإن المفسر عرب زاد قد فسر الآيات تفسيراً لغوياً، وكذا فقد نوع عرب زاد مشاربه المعرفية فهل من مصادر البيضاوي في تفسيره معالم التنزيل، ثم أتى بعد ذلك بلطائف المعاني من الكشاف للزمخشري. والبحث في مجمله جيد، ولكنه لم يتطرق إلى العوامل التي كونت شخصية عرب زادة، وهو ما يميز بحثي عنه.

3. رسالة ماجستير بعنوان: حاشية عرب زادة على تفسير البيضاوي: سورة الشورى، دراسة وتحقيق،

للباحث ماهر أحمد عبد الله الجبوري، حيث قسم الرسالة إلى قسمين، وتناول في القسم الأول وه القسم الدراسي منها التعريف بسورة الشورى وأغراضها، ثم تحدث بعد ذلك عن فضل سورة الشورى، وبعد ذلك تحدث عن حياة المصنف البيضاوي والمحشي عرب زادة، فتناول حياة الشيخ البيضاوي بالتفصيل، وتناول في ذلك الاسم والكنية واللقب والولادة والنشأة، ثم بعد ذلك تحدث عن الحياة العلمية للشيخ البيضاوي، والتعريف بكتابه معالم التنزيل، وفي ذلك تحدث عن الشيوخ والتلاميذ والمؤلفات التي قام بها، ثم بعد ذلك تحدث عن المكانة العلمية للإمام البيضاوي وثناء العلماء عليه، ثم تبع ذلك التعريف بالتفسير نفسه، تفسير معالم التنزيل، ثم بعد ذلك تناول وفاة الإمام البيضاوي، وبعد ذلك تناول الباحث حياة عرب زادة (المحشي نفسه) حيث تناول الحياة الشخصية له من حيث الاسم والنسب واللقب والولادة وصفاته العلمية، ومن ثم تناول الحياة العلمية حيث تناول في ذلك شيوخه وتلاميذه ووفاته. وفي الفصل الثالث من هذه الرسالة تناول التعريف بالمخطوط، والمنهج المتبع في التحقيق فيها، وكان في ذلك توثيق لاسم المخطوط ونسبته إلى المؤلف، ثم التعريف بالمخطوط نفسه، ومنهج المؤلف فيه، وتحدث عن نقطة بالغة الأهمية، حيث تحدث عن أهمية المخطوط، ومفهوم الحاشية، وتاريخ ظهور الحواشي، ثم وصف النسخ الخطية، ومنهج الباحث في التحقيق، ثم تناول في القسم الثاني منها الدراسة النص المحقق، وتناول بعد ذلك الخاتمة والنتائج، ومن أبرزها: تنوع مشارب

عرب زادة، ثانيا: أن عرب زادة قد فسر الآيات تفسيراً لغوياً، وأكثر من شروح النحو والبلاغة، واستفاد من اشتقاق الكلمات ودلالة الألفاظ في بيان معاني الآيات، ثالثاً: أظهرت الحاشية منهج عرب زاد في كونه لا يشرح أقوال البيضاوي جميعها، بل يعلق على ما يراه متسماً بالغموض، رابعاً: قد برزت شخصية المحشي الناقدة في حاشيته، وهذه الرسالة رغم أهميتها ورغم ما تميزت به إلا أنها لم تتحدث عن الأسباب التي أدت إلى تكوين شخصية هذا المحشي عرب زادة، وهو ما سأقوم به في بحثي بأمر الله سبحانه وتعالى. أمّا ما يمكن عدّه دراسة سابقة للتعليق فهو تفسير البيضاويّ نفسه: (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، الذي يمثّل المادة الأساسيّة لتحشية عرب زادة؛ إذ شرح وعلق لتوضيح ما يراه غامضاً في ذلك التفسير القيم، أو لزيادة ما يراه مفيداً من آراء تفسيرية، أو شروح لغوية لم يكن قد أشار إليها البيضاويّ.

القسم الأول: ترجمة المؤلف والتعريف بالمخطوطة

تعد ترجمة وآثار المؤلفين والعلماء من أهم الأمور التي تسهم في إثراء الثقافة الإنسانية، ونشر العلم والمعرفة بين الشعوب. فهي تفتح آفاقاً جديدة أمام القراء، وتساعدهم على التعرف على الثقافات الأخرى، واكتساب معارف جديدة. وفيما يلي بعض من أهم أهمية ترجمة وآثار المؤلفين والعلماء:

1. **نشر العلم والمعرفة:** تساهم ترجمة أعمال المؤلفين والعلماء في نشر العلم والمعرفة بين الشعوب،

وتعريفهم على أفكار ونظريات جديدة. فعندما يتم ترجمة كتاب أو بحث علمي من لغة إلى

أخرى، فإنه يُتاح للقراء من مختلف اللغات الاطلاع على هذا العمل، واكتساب المعرفة التي

يقدمها.

2. **إثراء الثقافة الإنسانية:** تساهم ترجمة أعمال المؤلفين والعلماء في إثراء الثقافة الإنسانية، وتعزيز

التواصل بين الشعوب. فعندما يتم ترجمة عمل أدبي أو فني من لغة إلى أخرى، فإنه يُتاح للقراء

من مختلف اللغات التعرف على الثقافة والحضارة التي ينتمي إليها هذا العمل.

3. **تعزيز الحوار الحضاري:** تساهم ترجمة أعمال المؤلفين والعلماء في تعزيز الحوار الحضاري بين

الشعوب، وفهم ثقافتهم وحضاراتهم المختلفة. فعندما يتم ترجمة عمل فكري أو سياسي من لغة

إلى أخرى، فإنه يُتاح للقراء من مختلف اللغات التعرف على الآراء والأفكار التي يطرحها هذا

العمل، ومناقشتها مع القراء من ثقافات أخرى.

وهناك العديد من الأمثلة على أهمية ترجمة وآثار المؤلفين والعلماء. فمثلاً، ساهمت ترجمة أعمال عرب

زادة الغريقي، والبيضاوي، وغيرهم في بيان جهود علماء المسلمين العلمية. كما ساهمت ترجمة أعمال ابن

خلدون وابن رشد وابن تيمية في نشر أفكار الحضارة الإسلامية في العالم الغربي.

واليوم، هناك العديد من المؤسسات والأفراد الذين يعملون على ترجمة أعمال المؤلفين والعلماء من مختلف اللغات إلى لغات أخرى، أو تحقيق المخطوطات القديمة والحواشي عليها لغرض كشف الغموض الذي يحيط بها، والإفادة منها. فهناك العديد من دور النشر التي تخصص في نشر الكتب المترجمة، والكتب المحققة.

وأخيراً، فإن ترجمة وآثار المؤلفين والعلماء هي مهمة حضارية مهمة، تسهم في نشر العلم والمعرفة بين الشعوب، وتعزيز الحوار الحضاري، وإثراء الثقافة الإنسانية. وبيان مكانة المخطوطات العلمية والحواشي عليها، وبيان قيمة من كتبوها.

الفصل الأول: حياة الشيخ عرب زادة، وأثر النشأة في التكوين العلمي للشيخ

الشيخ عرب زادة هو أحد العلماء البارزين في العالم الإسلامي، وقد عاش في القرن العاشر الهجري، وتميز بغزارة علمه، وسعة اطلاعه، وقوة شخصيته، والتزامه بالقيم الدينية. ويتميز الحديث عن الشيخ عرب زادة بأهمية كبيرة، وذلك لعدة أسباب:

أولاً: هو نموذج ناجح لعالم مسلم، استطاع أن يجمع بين العلم والدين، وأن يسهم في نشر العلم والمعرفة بين المسلمين.

ثانياً: هو نموذج يحتذى به للباحثين والمفكرين، فهو أظهر مدى أهمية الصبر والمثابرة في طلب العلم، والالتزام بالقيم الدينية في التكوين العلمي.

ثالثاً: هو نموذج يُعد مصدر إلهام للجيل الحالي، فهو أظهر مدى إمكانية تحقيق النجاح في ظل الظروف الصعبة. وسيكون الحديث عن حياة عرب زادة من خلال الآتي:

المبحث الأول حياة الشيخ عرب زادة الشخصية والعلمية

المطلب الأول: حياة الشيخ عرب زادة الشخصية

1. اسمه: محمد بن محمد بن عمر بن حمزة، الأنطاكي، ثم الواعظ⁽¹⁾، الرومي⁽²⁾، البروسوي⁽¹⁾، وهو

أحد أولاد ملا عرب محمد الأنطاكي وأما لقبه الذي اشتهر به فعرب زادة، وهو المعروف كذلك

بالغريق، لأنه مات غرقاً في البحر الأبيض⁽²⁾.

(1) الغزي، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، 26/3، والبغدادي، هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: 3 / 277.
(2) الغزي، نجم الدين محمد (ت1061هـ)، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: وضع حواشيه: خليل المنصور، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ط1، 1418هـ. 1997م، 26/3، والبغدادي، إسماعيل باشا، هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: طبع بعناية وكالة المعارف الجليلية في مطبعتها، إستانبول، 1951م، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي، بيروت، 3 / 277، وحاجي خليفة، مصطفى بن عيد الله القسطنطيني العثماني، سلم الوصول إلى طبقات الفحول: إشراف وتقديم: أكمل الدين إحسان

2. ولادة عرب زادة: ولد الامام محمد عام 919 للهجرة، وهو ما أورده صاحب الشقائق⁽³⁾،

وتبعه في ذلك صاحب معجم المؤلفين⁽⁴⁾، وصاحب الأعلام⁽⁵⁾.

لكن هناك من قال إن ولادته كانت عام 920 للهجرة⁽⁶⁾، وهو رومي الأصل⁽⁷⁾ من

أهل أنطاكية⁽⁸⁾، والظاهر أن الراجح ما أورده طاش كبرى زادة من أنه ولد عام 919 للهجرة،

وذلك لإجماع من بعده على ذلك التاريخ، ومنهم عمر كحالة، وخير الدين الزركلي. ويبدو أنه

حفظ القرآن الكريم في سن مبكرة بحسب نظم التعليم الشائعة في ذلك العصر، ثم دأب على

تلقي العلوم الشرعية والعربية حتى برع في التفسير واللغة.

3. نشأته ووفاته: عرب زاده من الشخصيات التي ظهرت بعد القرن العاشر الهجري، تلك التي كان

لها حضورٌ وسط الساحة الكلامية، التي عنيت بالاطلاع على مختلف الصراعات الفكرية

اوغلي، تحقيق: محمود عبد القادر الأرنؤوط، تدقيق: صالح سعداوي صالح، إستانبول، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية، د. ط، 2010م، 244/3.

(1) نسبة إلى بروسه، وهي مدينة تركية، تقع على سفح جبل، بالقرب من جبل الأملب، وهي مدينة محاطة بالجبال في الجنوب، ويمر بالمدينة من الجنوب نهران كبيران. وفي أعلاها قلعة، ويحاذيها من الجنوب جبل الراهب. ينظر: موستراس، المعجم الجغرافي للإمبراطورية العثمانية: ترجمة وتعليق: عصام محمد الشحادات، بيروت، لبنان، دار ابن حزم للطباعة والنشر، ط1، 1423هـ. 2002م، 157. 158.

(2) الغزي، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، 26/3، والبغداد، هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: 3 / 277، وحاجي خليفة، سلم الوصول إلى طبقات الفحول، 3 / 244.

(3) طاشكيري زاده، عصام الدين، أبو الخير أحمد بن مصطفى بن خليل (ت968هـ)، الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية: بيروت، دار الكتاب العربي، د. ط، د. ت، 350/1.

(4) كحالة، عمر، معجم المؤلفين: 242/11.

(5) الزركلي، خير الدين، الأعلام: دار العلم للملايين، بيروت، ط5، 1980م، 59/7.

(6) الغزي، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، 26/3.

(7) البغداد، هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: 3 / 277، والزركلي، خير الدين، الأعلام: 59/7.

(8) الغزي، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: 26/3، والبغداد، هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: 3 / 277، وحاجي خليفة، سلم الوصول إلى طبقات الفحول: 3 / 244.

الكلامية من معتزلة، وأشعرية، ووجد الباحث أنّ طاشكبرى زادة أبرز من تحدّث عن نشأته،

ففضّل القول في:

أ. نشأته: فقال: "نشأ رحمه الله طالباً للتّحصيل، وراغباً في التّكميل فاشتغل على مؤالي عصره

وأفاضل دهره وتتبع الكتب والرسائل، وضبط القواعد والمسائل، وبرز في الفنون وفاق، وملاً

بصيته الآفاق"⁽¹⁾.

وارتبطت تلك النّشأة بالتّدرّيس وصحبة ذوي الشّان والسّلطان: يقول صاحب الشّقاق: "وصار

ملازماً للمولى خير الدّين معلم السّلطان سليمان، ثمّ قلد المدرسة التي بناها عبد السّلام بقصبة

جكمجه⁽²⁾ بحمّس وعشرين، ثمّ صارت وظيفته فيها ثلاثين، ثمّ ولي بأربعين المدرسة التي بناها السّلطان

مُراد الغازي بمدينة بروسه المشهور بقبوله، ثمّ نقل عنها إلى مدرسة محمود باشا بقسطنطينية بحمّسين،

وقبل أن يدرس فيها أعطي مدرسة السّلطان سُليمان، ولم يذهب كثير حتّى نقل إلى إحدى المدارس

الثّمان"⁽³⁾. لم ينعم الشيخ بحياة هادئة، فقد تقلبت به الأحوال، وتعرض لغضب السلطان سليمان

القانوني، وعوقب بالعزل والضرب والنفي. وسبب ذلك أن أحد طلبة الشيخ أبو السعود تشاجر معه،

واشتكى منه للسّلطان، الذي غضب وأمر بكتابة صورة فتوى مضمونها: "من حقر شيخ الإسلام ومفتي

الأنام، فما جزاءه عند الأئمة العظام؟" فأجاب المفتي المزبور بثلاث كلمات: العزل للأبد، والضرب

الأشد، والنفي عن البلد. فأصدر السلطان قراراً بعزل الشيخ، وعزم على تحقيره، فأمر بتأديبه وتعزيه.

فأحضر إلى الديوان كواحد من الأوغاد، وضرب على رؤوس الأشهاد، ولما جاوز الضرب الحد أمر بنفيه

عن البلد. فرحل الشيخ، وراية عزه منكوسة، إلى دار الملك بروسه. وأقام بها لمدة سنتين، لا أنيس له إلا

(1) طاشكبرى زادة، الشّقاق النعمانية: 349/1.

(2) جكمجة: بلدة في تركية الأوربية، مركز لواء سلورى، في ولاية أدرنة، على بحر مرمره. ينظر: موستراس، المعجم الجغرافي للإمبراطورية العثمانية، 429.

(3) طاشكبرى زادة، الشّقاق النعمانية، 349/1.

البعث والفرار، وأيامه في الظلمة. ثم رضي السلطان عنه، فأعطاه مرة أخرى إحدى المدارس الثمانية، ثم نقل إلى إحدى المدارس السلطانية المعروفة عند الناس بالسليمانية، ثم نقل من تلك العامرة إلى قضاء القاهرة. وهكذا، عاد الشيخ إلى منصبه، بعد أن عانى من المحنة والظلم⁽¹⁾.

ب. وفاته: هناك شبه إجماع على خبر وفاته، وورد أنه قد مات غرقاً في البحر الأبيض، قبالة جزيرة

رُودس⁽²⁾، وأنه مات: "سنة تسع وِسْتَيْنَ وَتَسْعِمِئَةَ، وَقَدْ مَضَى مِنْ عَمْرِهِ خَمْسُونَ سَنَةً"⁽³⁾، وهذا

الخبر هو الرَّاجِح، وهو ما أوردته سائر كتب التراجم⁽⁴⁾.

وقد استنتج الباحث من خلال اطلاعه على حاشية عرب زادة أنه كان عالماً واسع المعرفة، بارعاً في أصول التّحشية، مطلعاً على علوم زمانه، ولا سيّما التّفسير، واللّغة العربيّة. كما كان صبوراً في تقصيّ المسائل اللّغويّة، ولعلّ العمل في التّدريس أعواماً، وتنقله بين المدارس السّلطانيّة هو ما أكسب شخصيته الدّينيّة والعلميّة قوة وصلابة، وأكسبه اطلاعاً وحبّاً كبيرين للمعرفة.

المطلب الثاني: حياة الشيخ عرب زادة العلمية:

أولاً: الفنون التي أجاد فيها:

يشير طاشكبري زادة⁽⁵⁾ إلى تميز الشيخ عرب زادة بغزارة علمه، وسعة اطلاعه، وقدرته على البحث

والتدقيق. كان عالماً موسوعياً، يُجيد العديد من العلوم، منها:

العلوم الدّينية: الفقه، والتفسير، والحديث، والسيرة النبوية، والتصوف.

(1) ينظر: طاشكبري زادة، الشقائق النعمانية، 1/ 350.

(2) جزيرة رودس قبالة الإسكندرية، في وسط بحر الشام (البحر الأبيض المتوسط حالياً). الحموي، معجم البلدان: 1/ 288.

(3) طاشكبري زادة، الشقائق النعمانية، 1/ 351.

(4) الغزي، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: 26/3، والبغدادي، هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: 3/ 277،

وحاجي خليفة، سلم الوصول إلى طبقات الفحول: 244/3.

(5) ينظر: طاشكبري زادة، الشقائق النعمانية، 1/ 350.

العلوم اللغوية: النحو، والصرف، والبلاغة، والأدب.

العلوم الشرعية: علم الكلام، والأصول، والفقهاء المقارن.

العلوم الطبيعية: الرياضيات، والفلك، والطب، والكيمياء.

ثانياً: شيوخ عرب زادة: كان للشيخ شيوخ كثير تتلمذ على أيديهم، ومنهم:

1. خواجه خير الدين: (1).

2. أبو السَّعود محمد بن محمد بن مصطفى العمادي (2).

3. إسحق جلبي الإسكوبي (3).

4. أحمد بن مُحَمَّد بن حسن السامسوبي (4).

(1) أفضى إلى خدمة حضر بك ابن جلال الدين، ثم عمل في التدريس، وسرعان ما أصبح معلماً للسلطان مُحَمَّد خان، وأسس مسجداً وجامعاً ومدرسة في القسطنطينية، وكان عالماً فاضلاً متفتناً، لذيد الصَّحة، حاضر الفكرة، وعُرف بطبعه الطَّريف، وقد كتب كتاب (شرح المواقف) بخطِّ يده، وكانت وفاته في آخر حكم السلطان مُحَمَّد خان، ينظر: طاشكيري زادة، الشقائق النعمانية: 105/1.

(2) محمد بن محمد الإمام العلامة، المحقق المدقق الفهامة، العلم الراسخ، والطود الشامخ، المولى أبو السَّعود العمادي الحنفي، مفتي التخت السلطاني وهو أعظم موالى الروم، وأفضلهم لم يكن له نظير في زمانه في العلم، والرئاسة، والديانة أخذ عن علماء عصره منهم العلامة المولى قادري جلبي، وترقى في التدريس والمناصب حتى ولي الإفتاء الأعظم، وألف المؤلفات الحافلة منها التفسير المشهور (إرشاد العقل السليم إلى مرآيا الكتاب الكريم)، جمع فيه ما في تفسير البيضاوي، زاد فيه زيادات حسنة من تفسير القرطبي، والثعلبي والواحدي، والبعوي، وغيرها، وله كتاب جمع فيه بعض ملازميه جملة صالحة من فتاويه، أما ولادته فكانت في الأرض القريبة من القسطنطينية (مدينة إسطنبول الحالية)، واستلم منصب القضاء في منطقة بروسة (مدينة بورصة الحالية)، ومن بعدها القسطنطينية، وصولاً إلى الروم إيلي وهي الأراضي التي سيطر عليها العثمانيون في أوروبا مثل (اليونان ومقدونيا والبايكا وكوسوفو)، واستلم مهمة الإفتاء سنة 952 للهجرة، وكانت وفاته سنة 982 للهجرة. ينظر: الغزي، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، 31/3؛ وحاجي خليفة، سلم الوصول إلى طبقات الفحول: 94/1.

(3) تلقى تعليمه الشرعي من رجالات زمانه، وعمل في خدمة بالي الأسود، وسرعان ما درَّس في مدرسة إبراهيم باشا في مدينة أدرنة التركية، ثم درَّس في مدرسة إسكوب، ثم في مدرسة قيلوجة، ثم مدرسة أزينق، ثم في مدرسة دار الحديث بأدرنة، ثم صار مدرِّساً بإحدى المدارس الثمان، عمل في القضاء في دمشق ووصف بالفصاحة، وصحة البيان، والصدق، وسلامة العقيدة، وجمال الصورة، وكان لطيف الحوار، وحسن النادرة، فضلاً عن مثابته في الاطلاع على التاريخ ولطائف الأخبار، وقال الشَّعر التركي بمهارة، وكان زاهداً في دنياه، مجرداً عن الأهل والأولاد، مبتعداً عن المباحج والزخارف، وتوفي في دمشق سنة 943 للهجرة. ينظر: طاشكيري زادة، الشقائق النعمانية: 281/1.

(4) تولى جدّه المولى حسن قضاء العسكر في دولة السلطان مُحَمَّد خان، وتوفي أبوه قاضياً في مدينة أدرنة التركية، ولهما تصانيف قرأها الناس، كان من الرجال المجتهدين الجادين، اشتغل وأفاد إلى أن أصبح معيداً لدروس المولى قوام المعروف بقاضي بَغداد، وتلمذ على يد علماء الدين المشتهر بمؤيد زادة، درس في مدرسة مراد باشا بقسطنطينية، ثم مدرسة ابن الحاجي حسن، ثم المدرسة الحلبية، ونصب للتفتيش العام في

5. الواعظ محمد بن محمد، المعروف بابن الشيخ شرف الدين أبي المكارم، حمزة بن عوض⁽¹⁾.

ثالثاً: تلاميذ عرب زادة: وجد الباحث من تلاميذ عرب زادة الآتي أسماءهم:

1. أخوه عبد الرؤوف بن محمد، المعروف بعرب زاده الرومي الحنفي⁽²⁾.

2. المولى شمس الدين أحمد⁽³⁾.

3. بئر أحمد المعروف بليس زاده⁽⁴⁾.

ديار العرب والعجم مدة سنة، وشغل قضاء حلب وذلك بطلب منه، ولكنه غرق في الدُّيون واستغرقته حُكَّان للتَّاس عليه حقوق كثيرة، بعد أن عُرف بالجُود والكرم المفرط، وهو ما أدى إلى عزله، ومن ثم تقاعده، وصُرف له كل يوم مائة دِرْهم، وانتقل إلى جوار ربّه أوائل المحرم سنة تسع وسبعين وسبعمئة للهجرة. ينظر: طاشكيري زادة، الشقائق النعمانية: 405/1.

(1) محمد بن محمد ابن الشيخ شرف الدين أبي المكارم، حمزة بن عوض، الواعظ المشهور بالديار الرومية بملا عرب الأنطاكي الحنفي، ولقبه ابن طولون زين العرب، كان جده مما وراء النهر من تلاميذ الفاضل التفتازاني، ثم رحل فاستوطن أنطاكية، وبها ولد محمد هذا، وحفظ القرآن في صغره، ثم حفظ الكنز والشاطبية، وغيرها وتفقه على أبيه وعميه الشيخ حسن والشيخ أحمد فكانا فاضلين، وقرأ عليهما الأصول والقراءات، والعربية، ثم سار إلى حصن كيفا، وأمد، ثم نزل إلى تبريز وأخذ عن علمائها واشتغل هناك سنين، ومن أخذ عنهم بتبريز مولانا مزيد، ثم رجع إلى أنطاكية، وحلب وأقام مدة ووعظ ودرس وأفتى، ثم رحل إلى مكة فحج ثم إلى مصر فأخذ عن الجلال السيوطي وغيره ووعظ بها وأفتى وحصل له قبول تام حتى طلبه قايتباي الملك الأشرف، فدخل عليه ووعظه وألف له كتاباً في الفقه سماه "النهاية" فأحسن جائزته وأكرمه غاية الإكرام، وبقي عنده إلى أن توفي سنة ثلاث وتسعمائة، ثم سافر إلى الروم، ودخل بروسا فأحبه أهلها فأقام عندهم، واشتغل بالوعظ والنهي عن المنكرات، ثم ذهب إلى القسطنطينية فأحبه أهلها، وسمع السلطان أبو يزيد خان وعظه، فمال إليه كل الميل وألف له كتاباً سماه تهذيب الشمائل في السيرة النبوية، وكتاباً آخر في التصوف وخرج معه إلى السفر، أمات بعداً كثيرة، وأحيا سنناً كثيرة، وانتفع به خلائق كثيرة، وكانت وفاته في رابع المحرم سنة ثمان وثلاثين وتسعمائة بروسا، وصُلِّي عليه غائباً بدمشق يوم الجمعة حادي عشر رمضان منها رحمه الله تعالى. الغزي، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، 53/2.

(2) مات بقسطنطينية سنة تسع وألف للهجرة، وكان له من العمر سبع وسبعون سنة، نشأ طالباً للتَّحصيل وتلمذ على أخيه الغريق، ودار بين العلماء إلى أن صار ملازماً للمولى جوى زاده سنة 953، وكان من أشرف طلبته ثم صار مدرساً، كان عالماً ذكياً بجاناً صاحب خصال حميدة بشوشاً، له تحريرات على بعض المواضع و"شرح عيون المذاهب"، وله "نزهة النَّاسك في أحوال المناسك". ينظر: حاجي خليفة، سلم الوصول إلى طبقات الفحول، 276/2.

(3) ترعرع في بلدة سراي، وأكب على مختلف أنواع العلوم والمعارف، وأقبل على العلماء، وتحرك في ميدان التَّحصيل والاستفادة حتَّى صار ملازماً من عرب زاده في مدرسة السيدة مهروماه ببلدة إسكدار بطريق الإعادة، وتنقلت به الأطوار والأحوال، وتميَّز بتعليم الوزير مُحَمَّد باشا المشتهر بيزال، ودرس أولاً بمدرسة أفضل زاده بِقَلائين، ثم مدرسة إِبْرَاهِيم باشا بِأَرْبَعِين، كلتاها بقسطنطينية، ثم مدرسة يلدرم خان بِمَدِينَة بروسه بِحَمْسِين، ثم إلى مدرسة السُّلْطَان مُحَمَّد بِالْمَدِينَة المزبورة، وقد توفي رحمه الله مدرساً بها، وهو في عنفوان شبابه، وذلك في شهر رَجَب سنة ثلاث وثمانين وتسعمائة. ينظر: طاشكيري زادة، الشقائق النعمانية، 479/1؛ حاجي خليفة، سلم الوصول إلى طبقات الفحول، 244/3.

(4) مات والده بعد أن انفصل عن قضاء القاهرة، وقرأ المرحوم على محيي الدين المعروف بعرب زاده وصار ملازماً من المولى بُسْتَان، واتفق له عطفة من الرُّمَّان حيث تزوج ابنة المولى عطاء الله معلم السُّلْطَان سليم خان، فطلعت نُجُوم سعادته وشرقت شمس سيادته حيث وصل في الأزمنة القليلة إلى المناصب الجليلة وقد أولاً مدرسة ابن الحاجي حسن بِقَلائين، ثم مدرسة إِبْرَاهِيم باشا بقسطنطينية بِأَرْبَعِين ثم جعل وظيفته

المبحث الثاني: أثر النشأة في التكوين العلمي للشيخ ومكانته العلمية وآثاره ومؤلفاته

تلعب النشأة والبيئة المحيطة دورًا مهمًا في تكوين العلماء، فهي تؤثر في تكوين شخصيتهم، وتحديد اهتماماتهم، وتطوير مهاراتهم. ففي حالة العلماء، فإن النشأة والبيئة المحيطة تؤثر في تنمية حُبهم للعلم، وتحفيزهم على البحث والتعلم. كما تساهم في تنمية مهاراتهم العلمية، مثل مهارات التفكير النقدي، وحل المشكلات، والتواصل. وكيفية التعامل مع العلماء والشيخوخة، وكيفية توظيف هذا العلم في خدمة الدين أولاً، ومن ثم خدمة من حولهم، ومن أمثلة ذلك الشيخ عرب زادة. ومن الطرق التي تؤثر بها النشأة والبيئة المحيطة في تكوين العلماء: البيئة الثقافية، البيئة الاجتماعية، البيئة السياسية، البيئة الاقتصادية، وغيرها كثير. ومن خلال ذلك سنتناول كل ذلك من خلال الآتي:

المطلب الأول: أثر النشأة في التكوين العلمي للشيخ

هناك العديد من العوامل ساهمت في تكوين شخصية الشيخ عرب زادة العلمية⁽¹⁾، وساعدته على تحقيق نجاحات كبيرة في مجال العلم. وفيما يلي تفصيل لأثر كل من هذه العوامل:

1. البيئة الثقافية: نشأ الشيخ عرب زادة في بيئة ثقافية غنية، فوالده كان عالماً دينياً، وكان يحرص

على تعليمه العلوم الدينية واللغوية. كما كان الشيخ عرب زادة يتردد على المكتبات العامة في

إسطنبول، ويطلع على أحدث الكتب والمؤلفات. كل هذا ساعد الشيخ عرب زادة على

اكتساب المعرفة منذ الصغر، وتنمية شغفه بالعلم. كما ساهم في تكوين شخصيته العلمية، وجعله

يدرك أهمية العلم والمعرفة.

فيها خمسين ثم نقل بالوظيفة المزبورة إلى مدرسة رستم باشا بقسطنطينية، ثم إلى مدرسة إسكدار ثم نقل إلى إحدى المدارس الثمان توفّي وهو مدرس بها في مُدَّة قريبة من موت المولى عطاء الله صهره، وَكَانَ رَحِمَهُ اللهُ حَسَنَ الشَّكْلِ لَطِيفَ الطَّبَعِ، مَحَبًّا لِلْعِلْمِ وَسَاعِبًا إِلَى اقْتِنَاءِ الْكُتُبِ النَّفِيسَةِ وَقَدْ جَمَعَ مِنْهَا النَّفَائِسَ وَاللِّطَائِفَ وَالنُّوَادِرَ وَالظَّرَائِفَ. ينظر: طاشكيري زادة، الشقائق النعمانية، 410/1.

(1) انظر: طاشكيري زادة، الشقائق النعمانية، 340/1 وما بعدها، وحاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، 230/6 وما بعدها.

2. **البيئة الاجتماعية:** حيث عاش الشيخ عرب زادة في بيئة اجتماعية تُقدر العلم والعلماء، فكان

يُشجّع على طلب العلم، وتعلم العلوم المختلفة. كما كان الشيخ عرب زادة يُشارك في الندوات

والمناظرات العلمية، مما ساعده على تنمية مهاراته العلمية والتواصلية.

كل هذا ساعد الشيخ عرب زادة على توسيع مداركه العلمية، واكتساب مهارات البحث

والتدقيق، والتعبير عن أفكاره العلمية بوضوح ودقة.

3. **البيئة السياسية:** عاش الشيخ عرب زادة في فترة ازدهار الدولة العثمانية، والتي كانت تُشجّع

على العلم والثقافة. وقد ساعد هذا على توفير الظروف المناسبة لتنمية قدرات الشيخ عرب زادة

العلمية، ونشر علمه والمعرفة بين المسلمين.

فقد وفر هذا له فرصاً للدراسة في أفضل المدارس الدينية في إسطنبول، كما ساعده على الحصول

على مناصب علمية مرموقة، مما ساعده على نشر علمه والمعرفة بين المسلمين.

المطلب الثاني: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه وآثاره ومؤلفاته

أولاً: مكانة عرب زادة العلمية، وثناء العلماء عليه:

لقد أثنى عليه كثير من المترجمين، ومنهم صاحب الكواكب السائرة، الذي امتدح ذكائه، وفضله،

وفصاحته، وجميل اطلاعه على التاريخ، وبساطة شعره، يقول: "وكان ذكياً فاضلاً، فصيح العبارة، بديع

المحاوره، له إمام جيد بالتاريخ، وأشعار النَّاس طارحاً للتكلف على جلاله فيه"⁽¹⁾.

ولم يختلف صاحب الشقائق النعمانية عن صاحب الكواكب السائرة في هذه المعاني، فقد عدّه

من الفحول، وأبرز ما تمتلكه شخصيته من مهارة البحث والتدقيق والصبر على العلم والعمل، وقول الحقّ،

(1) الغزي، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: 26/3.

يقول طاشكبرى زادة: " وَكَانَ رَحِمَهُ اللهُ مِنْ فُحُولِ عَصْرِهِ وَأَكْبَرِ دَهْرِهِ صَاحِبَ تَحْقِيقٍ وَتَدْقِيقٍ وَتَوْفِيقٍ وَتَلْفِيقٍ قَوِي الْجِنَانِ نَافِذَ الْكَلَامِ يَلُوحُ مِنْ جَبِينِهِ آثَارُ الْفُؤُزِ وَالسَّعَادَةِ يَصْرِفُ أَكْثَرَ أَوْقَاتِهِ فِي مَطَالَعَةِ الْكُتُبِ وَالْعِبَادَةِ وَكَانَ فِي طَرِيقِ الْحَقِّ مِنَ السِّيُوفِ الصَّوَارِمِ لَا يَخَافُ فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ"⁽¹⁾.

ثانياً: مؤلفاته وآثاره العلمية:

بالنظر إلى مؤلفات عرب زادة الغريق: وجد الباحث أنها كانت متنوّعة بين التفسير واللغة، بيد أنها تحمل في مجملها أسلوباً يهتمّ بالنحو والصرف والبلاغة، مثل:

1. حاشية على تفسير الإمام البيضاوي، وهي المعروفة باسم: (حاشية على أنوار التنزيل

للبيضاوي)⁽²⁾، ومن نسخها في تركيا: نسخة دامدا: برقم: 218، ونسخة عموجة حسن: برقم:

58. وقد طبعت الحاشية في ثماني مجلدات، بضبط وتصحيح وتخرّيج محمد عبد القادر شاهين،

وأصدرتها دار الكتب العلمية ببيروت، من دون ذكر رقم الطبعة وتاريخها.

2. حاشية على العناية شرح الهداية (خ)⁽³⁾ لأكمل الدين البابرّي⁽⁴⁾، وهو في الفقه الحنفي، وهي في

مكتبة عاشر، وقد بُدئَ بتحقيقه منذ عام 2021م من قبل مجموعة من طلاب العلم في جامعة

(سامراء) العراقية، وقد طبع كتاب (العناية شرح الهداية) الذي هو في الأصل شرح على (الهداية

(1) طاشكبرى، الشقائق النعمانية: 349/1.

(2) طاشكبرى زادة، الشقائق النعمانية، 352/1، وحاجي خليفة، وكشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، 246/6.

(3) طاشكبرى زادة، الشقائق النعمانية، 352/1، حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، 246/6. بحثت عنه في خزائن المخطوطات ولم أعثّر عليه، ولعلّه مفقود.

(4) محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله بن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرّي: علامة بفقه الحنفية، عارف بالأدب. نسبته إلى بابرّي قرية من أعمال دُجيل ببغداد أو بابرّت التابعة لأرزن الروم - أرضروم - بتركيا. رحل إلى حلب ثم إلى القاهرة، وعرض عليه القضاء مرارا فامتنع. وتوفي بمصر. من كتبه "شرح تلخيص الجامع الكبير للخلاطي" فقه، و"العقيدة" والعناية شرح الهداية" توفي سنة 786هـ. الحنائي، طبقات الحنفية، 206/1؛ اللكنوي، الفوائد البهية في تراجم الحنفية، 195/1.

شرح بداية المبتدي⁽¹⁾ في فروع الفقه الحنفيّ لشيخ الإسلام برهان الدّين علي بن أبي بكر

المرغنياني الحنفي (ت593هـ)⁽²⁾، طبعته دار الكتب العلميّة في بيروت.

3. حاشية على مِفْتاح الْعُلُوم للسّكاكي (د): أشار طاشكبري زادة إلى أنّ الحاشية من المتفرقات ولم

تجمع⁽³⁾، وذكره حاجي خليفة في (كشف الظنون)⁽⁴⁾، ونقل عنه عمر كحالة من دون ذكر

تفاصيل عنه، أو عن مكانه⁽⁵⁾.

4. حاشية على المطول (د)، ذكره حاجي خليفة في (كشف الظنون)⁽⁶⁾، وتبعه في إيراد خبره عمر

كحالة في (معجم المؤلفين) من دون أن يذكر تفاصيل عنه، أو عن مكانه⁽⁷⁾.

5. ومن الكتب المفقودة:

6. حاشية على صدر الشريعة (د)⁽⁸⁾، وفتح القدير (د)، وهي كما يقول طاشكبري زادة: "أكثرها

في حواشي الكتب، ولم يتيسّر لها الجمع والترتيب"⁽⁹⁾.

(1) حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، 246/6.

(2) ابن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين: من أكابر فقهاء الخنفة نسبتة إلى مرغينان من نواحي فرغانة كان حافظا مفسرا محققا أديبا، من المجتهدين. من تصانيفه " بداية المبتدي " فقه، وشرحه " الهداية في شرح البداية " توفي رحمه الله سنة 593هـ. ينظر: الزركلي، الأعلام، 142/2.

(3) طاشكبري زادة، الشقائق النعمانية، 352/1.

(4) حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، 246/6.

(5) عمر كحالة، معجم المؤلفين، 242/1، بحثت عنه في خزائن المخطوطات ولم أعثر عليه.

(6) حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، 246/6.

(7) كحالة، معجم المؤلفين، 242/11. بحثت عنه في خزائن المخطوطات ولم أعثر عليه.

(8) حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، 246/6؛ كحالة، معجم المؤلفين، 242/11.

(9) طاشكبري زادة، الشقائق النعمانية، 352/1.

الفصل الثاني: التعريف بالمخطوطة وقيمتها العلمية، ومنهج عرب زادة فيها

المبحث الأول: دراسة الحالة الشكلية للمخطوطة، وبيان قيمتها العلمية

المطلب الأول: توثيق اسم المخطوط ونسبته إلى المؤلف:

لا يمكن الاستدلال على نسبة الحاشية إلى عرب زاده إلا من خلال ما ذكره من ترجم له، والظاهر

أنهم قد أسموها: (حاشية عرب زادة على أنوار التنزيل للبيضاوي)، ومن هؤلاء الذين أكدوا على ذلك:

1- ما ذكره خير الدين الزركلي في (الأعلام) (1).

2- ما ذكره البغدادي في (هدية العارفين) (2).

3- ما أورده طاش كبري زادة في (الشقائق النعمانية) (3).

4- ما ذكره عمر رضا كحالة في معجم المؤلفين (4).

5- ما ذكره حاجي خليفة في (إيضاح المكنون) (5).

على عكس ما هو معتاد عند المحشين، لم يعرف عرب زادة حاشيته باسمها في المقدمة، ولم يذكر

أسباب تأليفها أو منهجها العام. إلا أننا يمكن أن نستنتج نسبتها إليه بناءً على ما ورد في أغلفة النسخ

الأربعة منها، حيث ذكر عنوانها، واسم المحشي، وبعض من أخباره، ومنها خبر وفاته غرقاً، ونسبة الحاشية

إليه، ومنها:

(1) ينظر: الزركلي، الأعلام، 59/7.

(2) البغدادي، هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: 3 / 277.

(3) ينظر: طاشكبري زادة، الشقائق النعمانية، 352/1.

(4) كحالة، معجم المؤلفين، 242/11.

(5) ينظر: حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الحنفي، إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، (بيروت، دار

الكتب العلمية، د. ط، 1413 هـ - 1992 م)، 141/3.

1- كتب على غلاف النسخة الأولى: "حاشية على تفسير القاضي للمولى العالم الفاضل محمد بن

محمد الشهير بالغريق، وفي حياته معروف بعرب زادة، وصار بعد تكميل المدارس قاضيا في

القاهرة وعزم على السفر في غير أو أنه فركب البحر فلما انفصل من جزيرة رودس، أغرقه الله في

بحار رحمته سنة تسع وستين وتسعمائة" (1).

2- وكتب على غلاف النسخة الثانية: "تعليقات المولى الفاضل الغريق برحمة ربه محمد الشهير بعرب

زادة الغريق على البيضاوي" (2).

3- وورد على غلاف النسخة الثالثة ما يأتي: "تعليقات المولى الشهير بعرب زادة الذي غرق قاضيا

بمصر على تفسير القاضي البيضاوي" (3).

المطلب الثاني: وصف النسخ الخطية للمخطوطة

استطعت والله الحمد الحصول على أربعة نسخ من مخطوط كتاب حاشية عرب زادة على تفسير البيضاوي

لسورتي الأحزاب وسبأ، والتي لم أقف على غيرها وهي على النحو الآتي:

1. نسخة مراد ملا: وهي النسخة الأصل (أ):

اسم المخطوط: حاشية.

التصنيف: تفسير

عائدية المخطوط: فيض الله افندي في تركيا.

اسم المؤلف: محمد بن محمد الانطاكي المعروف ب عرب زادة.

اسم الناسخ: خادم حمزة.

(1) ينظر: غلاف النسخة أ.

(2) ينظر: غلاف النسخة ب.

(3) ينظر: غلاف النسخة ج.

عدد اللوحات: (31) لوحة، وكل ورقة لوحتان.

عدد الأسطر: (29) سطر في كل صفحة.

عدد الكلمات: (15) كلمة في كل سطر تقريباً.

رقم المخطوط: (146).

حالتها: النسخة واضحة (جيدة).

تاريخ النسخ: أواسط شعبان من شهور سنة 1088هـ..

نوع الخط: نسخ غير جيد

خطها: تعليق

لون المداد: اسود.

2. نسخة مكتبة بني جامع: وهي النسخة (ب):

اسم المخطوط: حاشية.

التصنيف: تفسير.

عائديه المخطوط: مكتبة عموجة حسين زادة في تركيا

اسم المؤلف: محمد بن محمد الانطاكي المعروف ب عرب زادة.

اسم الناسخ: محمد بن مصطفى.

عدد اللوحات: (28) لوحة، وكل لوحة صفحتان.

عدد الأسطر: (27) سطر في كل صفحة.

عدد الكلمات: (14) كلمة في كل سطر تقريباً.

رقم المخطوط (58).

حالتها: النسخة واضحة.

تاريخ النسخ: نسخت الحاشية الشريفة في ديار بكر من أولها إلى آخرها في المدرسة الخسروية مولانا قاسم ادم

الله ضلة وغفر ذنبه من شهور ربيع الآخر في يوم الاثنين سنة 1145هـ..

نوع الخط: نسخ جيد.

خطها: تعليق.

لون المداد: اسود.

3. نسخة مكتبة عاطف أفندي: وهي النسخة (ج):

اسم المخطوط: حاشية.

التصنيف: تفسير.

عائديه المخطوط: مكتبة مراد ملا في تركيا.

اسم المؤلف: محمد بن محمد الانطاكي المعروف ب عرب زادة.

اسم الناسخ: مجهول

عدد اللوحات: (31) لوحة، وكل ورقة صفحتان.

عدد الأسطر: (21) سطر في كل صفحة.

عدد الكلمات: (15) كلمة في كل سطر تقريباً.

رقم المخطوط رقم الخاص (240).

حالتها: النسخة واضحة.

تاريخ النسخ: مجهول.

نوع الخط: نسخ جيد.

خطها: تعليق.

لون المداد: اسود.

4. نسخة مكتبة الازهرية: وهي النسخة (د):

اسم المخطوط: حاشية.

التصنيف: تفسير.

عائديه المخطوط: مكتبة مراد ملا في تركيا.

اسم المؤلف: محمد بن محمد الانطاكي المعروف ب عرب زادة.

اسم الناسخ: مجهول

عدد اللوحات: (55) لوحة، وكل ورقة صفحتان.

عدد الأسطر: (19) سطر في كل صفحة.

عدد الكلمات: (12) كلمة في كل سطر تقريباً.

رقم المخطوط: مجهول.

حالتها: النسخة واضحة جيدة جدا.

تاريخ النسخ: مجهول.

نوع الخط: نسخ جيد.


خطها: تعليق.

لون المداد: اسود

المطلب الثالث: صور من المخطوط

1. نسخة مراد ملا: وهي النسخة الأصل (أ):

اللوحة الاولى



نسخة مكتبة بني جامع: وهي النسخة (ب)

اللوحة الأولى من نسخة (ب)




اللوحة الأخيرة من نسخة (ب)

نسخة مكتبة عاطف أفندي: وهي النسخة (ج)

نسخة مكتبة الازهرية: وهي النسخة (د)

اللوحة الأولى من نسخة (د)



اللوحة الأخيرة من نسخة (د)

المبحث الثاني: منهج عرب زادة في المخطوطة والعلوم المتضمنة فيها

كان لعرب زادة منهج متميز في حاشيته حيث قد اعتمد على التفسير بالرواية (المأثور) كتفسير القرآن بالقرآن وبالسنة وأقوال الصحابة، وكذا قد استخدم التفسير بالدراية (الرأي) وأقصد بالرأي هنا المحمود منه، والمعتمد على علوم القرآن المختلفة، وسيأتي بيان ذلك.

المطلب الأول: المنهج العام لعرب زادة في المخطوطة

لم يتبع المولى عرب زادة المنهج العام الذي كان سائدًا بين المحشين في عصره، والذي يتضمن البدء بمقدمة تحتوي على حمد الله، والصلاة والسلام على النبي، وثناء على المؤلف، وتعريف بالموضوع، وثناء على السلطان. وعلى عكس ذلك، فقد بدأ عرب زادة مباشرةً في تعليقاته على تفسير البيضاوي لسورتي الأحزاب وسبأ. ولعل السبب في ذلك هو أن عرب زادة كان يهدف إلى تقديم شرحٍ دقيقٍ ومختصرٍ لتفسير البيضاوي، دون أن يطيل في مقدمات أو تمهيدات. أو قد يكون السبب هو أن عرب زادة كان يرغب في إبراز قدراته العلمية في مجال التفسير والبلاغة، دون أن يهتم بتقديم المديح للآخرين. وعلى أي حال، فإن هذه النقطة تُعد من أهم الخصائص التي تميزت بها حاشية عرب زادة. والحديث عن المنهج العام لعرب زادة في حاشيته يتطلب الحديث عن نقاط مهمة وهي أنه:

1. لا يستشهد عرب زادة بالآيات القرآنية كاملة في تعليقاته، بل يأتي بالآيات التي يراها مناسبة

للموضوع الذي يناقشه.

2. يقابل عرب زادة بين آيات سور القرآن الكريم المختلفة في كثير من الأحيان، وذلك لتأكيد المعنى

أو توضيحه.

3. لا يتبع عرب زادة منهجاً واحداً في تعليقاته، فقد يعلق على جملة أو فقرة كاملة من كلام البيضاوي، وقد يعلق على لفظة واحدة فقط.

4. يركز عرب زادة في تعليقاته على تفسير البيضاوي على النقاط التي يراها غامضة أو تحتاج إلى توضيح. وقد يوافق البيضاوي في هذه النقاط، أو يخالفه في مواضع قليلة.

5. يدعم عرب زادة تعليقاته بالاستشهاد بكثير من أقوال الزمخشري في الكشف، كما يستعين بأقوال سيبويه في بعض المسائل النحوية. كما يعتمد في شرح المفردات الغريبة على المعجمات، وخاصة القاموس المحيط.

6. يورد عرب زادة أسماء الأعلام واللغويين والبلاغيين مقتضبة، مما يتطلب البحث والتقصي لفهمها.

7. يتعد عرب زادة عن الاستطراد في تعليقاته على الفرق الإسلامية، فلا يتوسع في ذكر مقولات علم الكلام، ويرد عليهم ردًا سريعًا موجزًا.

8. تتنوع المصادر التي اعتمدها عليها عرب زادة في تعليقاته، فهي مزيج من النحو والبلاغة والصرف والتفسير والحديث النبوي الشريف وعلوم المنطق والكلام.

9. يهتم عرب زادة ببيان وجوه القراءات القرآنية وما تواترت عليه، ويبين رأيه في الراجح منها.

10. اعتمد عرب زادة في دراسته لتفسير البيضاوي على العديد من مصادر التفسير الأخرى،

أهمها الكشف للزمخشري، كما اعتمده على كتب المعاجم مثل الصحاح والقاموس. وقد أدى

هذا التجميع والاستقصاء من الكتب الأخرى إلى منح حاشيته قيمةً علميةً، إذ كان بحثاً في

البلاغة النحوية، أو ما يسمى علم المعاني، الذي ظهر من خلال شرحه لقضايا التركيب وأجزائه.

كما أبرزت الحاشية اعتراضات عرب زادة على البيضاوي في مواضع معدودة، مع إبداء وجهة

نظره فيما يراه الصواب

المطلب الثاني: المنهج الخاص للمحشي، والعلوم المتضمنة في المخطوطة (التفسير بالرواية والدراية)

كان لعرب زادة منهج خاص في حاشيته، ومن أبرز معالم ذلك المنهج أنه كان يورد علوماً شتى في

حاشيته، ويمكن بيان ذلك من خلال ذكر المنهج وضرب مثال عليه، وذلك كما يأتي:

أولاً: التفسير بالرواية (الأثر)، ومنه:

1. تفسير القرآن بالقرآن: منهج تفسير الآية بالآية كان أساساً في الجهود التفسيرية لمحمد

الأنطاكي عرب زادة؛ فهو مقدم عنده على غيره من مناهج التفسير وذلك لأن تفسير القرآن

بالقرآن هو أقوى أدوات التفسير عند علماء التفسير، وقد اتخذ الأنطاكي من الآيات القرآنية

مجالاً طيباً لإيضاح المعاني، والقواعد، والأحكام البلاغية في القرآن الكريم ومن أمثلة ذلك.

أ. في تفسيره لقول الله تعالى في مطلع السورة: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ

وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [الأحزاب: 1] يقول عرب زادة: "قَوْلُهُ: (والمراءُ الأمرُ بالثباتِ عليه) فَقَدْ يُرَادُ

بالشيءِ دوامُهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِ﴾ [سورة الانعام: 5]"، وهو بذلك

يستخدم آية الأنعام لتفسير مطلع السورة، فيكون قد استخدم منهج القرآن بالقرآن⁽¹⁾.

ب. ما فسّر به قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَعْشَاهُمْ الْعَذَابُ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ [سورة العنكبوت: 55] لكن

الحقيقة الواقعة هاهنا ما ذكره قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ﴾ [الأحزاب: 9] أي من

(1) ينظر النص المحقق ص: 70

طرف أسفل من مكانكم وزاد من إظهاره لهذا المعنى قوله ﴿مَنْ فَوْقَكُمْ﴾ [الأحزاب: 9] معنى الآية حصل لكم أسوة فلا يناسب قوله من حقها إلى آخره (1).

ج. قوله تعالى: ﴿قَالُوا هَذَا﴾ [الأحزاب: 22] أي البلاء فانه الظاهر من رؤية الأحزاب والوعد شامل للخوف والمراد الرجاء لا كما هو حاصل قوله ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾ [البقرة: 214] في قوله ﴿مَتَى نَصُرُ اللَّهَ﴾ أو عشر من الحديث أو شك، كما في الآيتين قوله ﴿لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ [الشورى: 23] إلى آخره أي مراد هذه الآية أيضاً، وفي الآية الأولى نوع بعده فإن أجر من شاء لم يسأل صلى الله عليه وسلم إياه عنهم فقوله ما سألتكم بأبي عن الحمل عليه قوله تعالى: ﴿إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ﴾ [سبأ: 47] لأن مرادي هو الثواب. (2).

2. تفسير القرآن بالحديث: يمثل تفسير الآية بالحديث المسار الثاني في منهج الأنطاكي وذلك لإدراكه بأن الحديث الصحيح يمثل أسلم أدوات التفسير بعد منهجية تفسير القرآن بالقرآن، وقد كان لمنهجه الأثر الواضح في تقديم تفسير يمتاز بالرصانة والدقة، ومن أمثلة ذلك نذكر:

أ. في نقله الحديث حيث ان الامام يتبع في النقل طريقة التعليق مثال ذلك الاشارة في الحديث عن التابعين مثال ذلك يروي الامام مسلم عن عدي بن حاتم مباشرة بدون سند.

ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ [الأحزاب: 22]، يستخدم عرب زادة حديث النبي ﷺ الذي رواه مسلم، فقال: عن عدي بن حاتم، أن رجلا خطب عند النبي ﷺ، فقال: من يطع

(1) ينظر النص المحقق ص: 84

(2) ينظر النص المحقق ص: 180

الله ورسوله، فقد رشد، ومن يعصهما، فقد غوى، فقال رسول الله ﷺ: «بئس الخطيب أنت، قل: ومن يعص الله ورسوله». قال ابن نمير: فقد غوي (1).

ب. في محبة الله ورسوله والثقة في الله ﷻ المستنبطة من قول الله تعالى: ﴿قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: 22]، استخدم عرب زادة حديث البخاري لتفسير هذه الآية عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي (ﷺ) قال: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار» (2) ينقل عن الامام البخاري عن الامام انس بن مالك مباشر لتفسير الآية بالحديث.

ج. ومنه حديث رؤية النبي لله جلّ جلاله: "قوله كما روي في حديث المعراج من أنه تعالى كلمه النبي محمد صلى الله عليه وسلم بلا صوتٍ، ولا كيف لكن كونه مشافهاً؛ أي: مواجهاً ومشاهداً مبني على أنه عليه السلام رآه تعالى بالعين، وهو خلاف المختار، قال عليه السلام: "رأى قلبي ربه" (3).

ثانياً: التفسير بالدراية (الرأي المحمود)، ومن ذلك استخدامه لعلوم شتى، ومنها:

1. علم القراءات: كان قد تميز في حاشيته بأنه يكثر من ذكر القراءات، ومن أمثلة ذلك:

أ. وقرأ ابن عامر ويعقوب سادتنا جمع سادة جمع سيد على خلاف القياس لأن فعلا لا يجمع على فعله، ويجوز كونه جمع ساند كناصر ونصره وهو كثير قوله تعالى: ﴿فَأَصْلُونَا السَّبِيلَا﴾ [الأحزاب:

(1) ينظر النص المحقق ص: 95

(2) ينظر النص المحقق ص: 85

(3) لم أجد القول في كتب الحديث المعتبرة، ووجدته منسوباً لعمر بن الخطاب في: محمد بن محمد بن محمد الغزالي أبو حامد، معارج القدس في مدارج معرفة النفس: دار الآفاق الجديدة - بيروت، ط2، 1975م، 96.

[67] إلى جعلونا ضالَّ السبيلِ قولُهُ هو أشدُّ العينِ، والكثرةُ يجوزُ أن يؤخَّدَ حينئذٍ من التنكيرِ كما أنَّ على الأولِ يجوزُ أخذُ العظمِ منه قوله تعالى: ﴿لَا تَكُونُوا﴾ [الأحزاب: 69] كى لا تَسْتَحِقُّوا العذابَ كاستحقاقهم قوله ﴿كَالَّذِينَ آذَوْا﴾ [الأحزاب: 69] إلى آخره في إبداءِ النبي (ﷺ) في الأمور السابقة قوله: (من مقولهم) يُشيرُ إلى أنَّ ما موصولةٌ، والعائدُ محذوفٌ، وإن جازَ كونها مصدريةً، وإتِّمَّ فسَّرَ بالمضمونِ لأنَّ البراءةَ إتماً يستعمل في العيبِ، والدينِ لا في القولِ، وإطلاقُ لفظِ المقولِ على المضمونِ شائعٌ كإطلاقه على الحاصلِ بالقولِ، وفيه وجهٌ آخرٌ هو جعلُ براءٍ بمعنى حُلِّصَ من قولهم وقطعَ كلامَهُمُ كلماتِهِ في حقهِ (ﷺ)) وهذا أقلُّ تأويلاً لا والأولُ أقربُ معنى لأنَّ المقصودَ تنزيهه (ﷺ) عمَّا اقترفوه قوله: (أو قذفوه بعب) رموهُ به قولُهُ ذا قرينةٍ، ووجهةٌ أي عزةٌ⁽¹⁾.

ب. قوله في قول الله تعالى: ﴿تُظَاهِرُونَ﴾ وعن الحجازيين بمعنى رواية البزي عن ابن كثير ونافع وعلى رواية ورش لكن حال الوقف، ويسهل حال الوصل ذكره الشاطبي وبعضهم على أنه يسهل في الحالين فلا يرد على المصنف أنه لم يفرق بين الإبدال، والتسهيل وحمزة والكسائي بالحذف أي الثانية وعاصم تظاهرون من ظاهر هذا أولى لأن المشهور هو الظهار لا لظاهر التظاهر يرى في هذا النموذج ان المصنف الامام البيضاوي لا يفرق بين الابدال والتسهيل والقراءات الاخرى كما حمزة يرون ان تكون في الحذف ويرى ان الامام الانطاكي لم يرد على المصنف لكن يؤيد الرأي المحمود وهو التفريق بين الابدال والتسهيل مستشهداً برأي علماء القراءات. (2).

ج. في قول الله تعالى: ﴿وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ﴾ [الأحزاب: 27]، وقرئ بالضم في عين رعب والأولى ان يقول بضمين وهذا على قول الطيبي قراءة ابن عامر الكسائي فلا وجه لذكره بصيغة

(1) ينظر النص المحقق ص: 135

(2) ينظر النص المحقق ص: 54

الشواذ.⁽¹⁾ نرى في هذا النموذج موافق على قراءة الطيبي وابن عامر الكسائي ولا يوافق القراءة بصيغة الشواذ.

2. علم غريب القرآن: لا شك أن غريب القرآن قد أخذ من علماء التفسير مساحة واسعة بهدف ضمان دقة تفسيرهم للقرآن الكريم، وهذا مما انتبه إليه الأنطاكي بغية تقديم تفسير دقيق وورصين للآيات القرآنية حيث تمثل المفردات الغريبة ومنها قليلة الورد في معاجم العربية، وقد كان من منهجه أن يعطي بعض المعاني بعد ورودها في النص القرآني بحسب فهمه، ومن ذلك:

أ. (والتوبة عليهم مشروطه) بتوبتهم فمعنى التوبة حينئذ رجوعه تعالى بفضله وإنعامه وتحقيقه عليهم وهو بعد توبتهم فيكون مشروطه بما فالمعنى ويعذب المنافقين اذا لم يتوبوا ويتوب عليهم إذا تابوا فحذف إذا لم يتوبوا وعود عنه إن شاء إشارة إلى أن عدم توبتهم بمشيئة تعالى قوله أو المراد بها التوفيق للتوبة فيكون مقدماً ما على توبتهم ولا يلزم الجبر فإن توثيقه تعالى بحسب أعمالهم ولا يلزم حينئذ تقييد الفعلين كما على المعنى الأول والمعنيين المذكوران في القاموس.⁽²⁾

ب. في القول ليس من التقوى وأما جعل اتقين بمعنى استقبلتن أحد فخلاف المشهور لا يناسب الفصاحة قوله: (مثل قول المريبات) من الريب أي الزانيات وفي بعض النسخ المريبات بتقديم المثناة من الريب بمعنى المطعمات فيناسب ما بعده من الآية قوله وقرئ بالجزم فيكسر الميم لالتقاء الساكنين قوله بعيداً من الريبة أما تفسير حسناً فيكون جملة وقلن تأكيدا لقوله فلا تخضعن أو تقييداً حسناً فيكون الجملة بياناً وتفصيلاً له أي قولاً فيه لطف مع كونه بعيداً عن الريبة لا قبيحاً فيه جفاء فالمرأة مندوبة إلى

(1) ينظر النص المحقق ص: 99

(2) ينظر النص المحقق ص: 97

الغلظة في خطاب الأجانب قوله: (من قرَّ يقر) بمعنى ثبت وسكن فأصله أوقرن وفي القاموس ان ما مصدره وقار من باب كرم.(1)

3. علم الفقه: كان الأنطاكي يذكر المسألة ثم يعقب عليها بذكر الآراء الموافقة أو المخالفة ثم يذكر المذهب الذي تندرج تحته هذه المسألة وإذا تعرض لآراء الشافعي مثلاً فهو يقدم المذهب القديم ثم يعقب بالجديد إذا كان مغايراً للقديم ونذكر من ذلك على سبيل المثال:

أ. يقول رحمه الله في مسألة الظهر: لأن المشهور هو الظهر لا لظاهر التظاهر، والنظر قوله: (من الظهر) أي من الثلاثي لا أنه بمعنى الظهر لما سيذكر أنه من الطهر قوله: (باعتبار اللفظ) أي من لفظ الظهر مع قطع النظر عن المعنى قوله: (لأنه كان طلاقاً) تعليل للتضمن على الدوام أي في الجاهلية والإسلام فمعناه البعد بسبب الظهر والزخشي اكتفى بالأول لان استعماله بمن في الجاهلية كاف لاستعماله بها في الإسلام فلا يرد عليه شيء طريقة المصنف والزوجة المظاهر منها في أثر النسخ وسيذكر ان تعديته بمن وكونه كالأم في وقوع الطلاق بها مطلقاً وفي الحرمة المؤبدة، قوله: (ودعى الرجل ابنه) أي في جميع الأحكام وإن كان معلوم النسب والشرح متعلق في الزوجة المظاهر عنها والتبني كزيد بن الحارث.(2).

ب. وقيل ثم تدل على أن تعليق الطلاق قبل النكاح غير صحيح ولا يقع إذا وجد المعلق عليه كما هو مذهب الشافعية لأنه تعالى رتبته على النكاح وفيه ان لا دلالة على لزوم الترتيب ولو سلم فلا يفيد الا على القول بالمفهوم قوله فان المتعة سنة للمفروض لها هذا على القول الجديد للشافعي وهو الاصح وفي القديم انها واجبة واما عندنا فمختلف فبعضهم على الاستحباب فيه واخرون على نفيه ونفي

(1) ينظر النص المحقق ص: 106

(2) ينظر النص المحقق: ص 74

الوجوب أيضاً ويوافقه ما في الهداية قوله لا لتوقف الحل عليه كما هو ظاهر الكلام على مذهب الشافعية لقولهم بالمفهوم أما على مذهبنا فلا لكن لا بد للوصف من فائدة فلذا عدل وفسر الزمخشري بما يعم الاعطاء والالتزام كما في قوله تعالى: ﴿حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ﴾ [التوبة: 29] ولما ورد ان الحل لا يتوقف عليه أيضاً دفعه بأن المراد بيان الأولى ولا يخفى أن هذا كاف في فائدة الوصف من غير حاجة إلى ما فسر به لو دفع بأن هذا بناء على الاغلب من الالتزام عند العقد لا للتوقف لكان أحسن قوله بل لإيثار الأفضل له فان تعجيل المهر أولى من تأجيله وإذا كان معجلاً فلها منع الوطئ مالم يعطه هذا ويجوز أن يكون التقييد لبيان فضله صلى الله عليه وسلم حيث اعطى مهورهن فهو للمدح لا للتقييد قوله فان المشتراة لا يتحقق بدأ امرها إلى آخره ولذا قالوا يتزوج مشرئته احتياطاً مع عدم جواز تزوج امته وهذا يجوز أيضاً ان يكون بياناً لفعله صلى الله عليه وسلم الأفضل كما هو مقتضى من في مما لكن يشكل بمارية فأنها موهوبة لا في أو مخرجاً على الغالب وهذا على أن يراد بها الإماء وقيل المراد زوجته التي اعتنقها ثم تزوجها صفية وجويرية قوله وتقييد القرائب بكونها مهاجرات معه المراد المعتد في وجود الفعل لا في الزمان كما في قوله تعالى: ﴿وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ﴾ [النمل: 44] وإنما خص بذكرها بياناً للأفضل له صلى الله عليه وسلم لما فيهن من الشرف ما ليس في غير المهاجرة ثم المراد منه حل تزوجهن ومن الأولى حل وطنهن وإفراد العم والحال وجمع العمات والحالات قيل لأن الواقع كان كذلك قوله: ويحتمل تقييد الحمل بذلك إلى آخره فيه نوع شيء إذ في كونه للتقييد وما قبله لبيان الأفضل بعد ثم لا حاجة إلى النسخ على هذا الاحتمال اذا لم يرد أنه صلى الله عليه وسلم تزوج بعد هذا غير مهاجرة قوله من الطلقاء أي الذين أطلقهم يوم الفتح وهذا بيان لعدم هجرتها فعلى هذا يكون نزول الآية بعد فتح مكة.⁽¹⁾

(1) ينظر النص المحقق: ص 121

ج. مسألة توريث ذوي الارحام بدل أو مبتدأ قيد بالبعض فيهما اذ قد لا يرث بعضهم بعضاً لأمر ما كحجب بعضهم الآخر قوله: (في التوارث) أو مطلقاً وهو الأولى لإطلاقه فيدل على أولوية أقاربه صلى الله عليه وسلم به من غيرهم وهو صلى الله عليه وسلم لا يورث قوله: (وهو نسخ إلى آخره أن النسخ بآية آخر الأنفال فإنه مقدّم على سورة الأحزاب بالاتفاق ثم هذا يخالف مذهب الشافعي حيث لا يقول بتوريث ذوي الأرحام. (1)

د. في قول الله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي ﴾ [الأحزاب: 4]، قال: (وقرأ أبو عمرو) وقوله بالياء وحده أي بلا همزة أو بلا ياء أخرى وتذكير الضمير باعتبار اللفظ، وقال الرضى حذفوا الياء بعد الهمزة ثم أبدلوا الهمزة ياء بلا قياس ثم اسكنوها اجراءً للوصل مجرى الوقف، وعنه والبري أيضاً تسهيل الهمزة بينها وبين الياء لكونها مكسورة، وعن الحجازيين بمعنى رواية البري عن ابن كثير ونافع وعلى رواية ورش لكن حال الوقف، ويسهل حال الوصل ذكره الشاطبي وبعضهم على أنه يسهل في الحالين فلا يرد على المصنف أنه لم يفرق بين الإبدال، والتسهيل. (2) يرى في هذا المثال ان الامام الانطاكي وهو يستخدم القراءات التثبيت معنى آيات الاحكام .

4. علم النحو وأوجه الإعراب: لا شك أن منهج الأنطاكي حظي باهتمام بالأوجه النحوية، لأنه يعتبر النحو القسم الأهم في اللغة العربية، كان اهتمامه بالأوجه والاختلافات بين العلماء في كثير من مسائل النحو، وقد مثل ركناً من أركان منهجه سعياً منه لضمان دقة تفسيره للنص القرآني، وهو معلم من معالم إدراكه لأهمية الجانب اللغوي في تفسير القرآن ومثال ذلك الآتي.

(1) ينظر النص المحقق: ص 80

(2) ينظر النص المحقق ص: 134

أ. في تفسيره لقول الله ﷻ: ﴿تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ﴾ صفة لمصدر محذوف من ينظرون وكذا على الثاني لكن من تدور فيكون كالذي قائماً مقام مفعول مطلق، وقدم الأول الموافقة ما في سورة محمد قوله أو مشبهين به أي حال من ضمير ينظرون أو [من] ضمير عينهم وكذا على الثاني لكن من أعين قوله من معالجة سكرات الموت (1).

ب. قوله: ﴿فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُمْ بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ﴾ والسلق البسط بقهر إلى آخره أصله مطلق البسط ومنه السليقة، وكذا الرفع قوله نصب على الحال من فاعل سلقوكم قوله ويؤيده قراءة الرفع أي [هم] أشحّة والتأييد لكونه كلاماً مستأنفاً كما هو على الظم كذلك (2).

ج. في قول الله ﷻ: ﴿فَأَخْبَطَ﴾ [الأحزاب: 19] الفاء سببية، قوله إذ لم تثبت تعليل لتفسير الإحباط بإظهاره، وصرفه عن ظاهره، ويجوز كون الإحباط بمعنى عدم الإثابة على أعمالهم [وعدم] قبولها، ولو أُريد من المعوقين الذين ضعف اعتقادهم لا يمكن حمل الإبطال على ظاهره، وقوله تعالى: ﴿لَمْ يُؤْمِنُوا﴾ [الأحزاب: 19] أي إيماناً كاملاً، وقوله تعالى: ﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [الأحزاب: 19] فائدته التخويف، والتحذير (3).

5. الوجوه والأساليب البلاغية: لقد برع عرب زادة في اللغة العربية، ومعرفة وجوهها وأساليبها، فقد بين عرب زادة عدداً من الوجوه البلاغية كالتشبيه، والكناية وصفات الكناية كما يلي:

أ. في قول الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ فامثّلوا فأخبر بامثالهم، ولكم خبرٌ كان أي حاصلاً لكم، وفي رسول الله مُتَعَلِّقٌ به أو بكان أوحالٌ من أسوة، أو هو خبرٌ ولكم على

(1) ينظر النص المحقق ص: 91

(2) ينظر النص المحقق ص: 91

(3) ينظر النص المحقق ص: 92

الوجوه في رسول الله وإسوة اسم مصدرٍ للإبتاء أي الإبتاع فالمعنى فيه (ﷺ) (خصلة حسنة) بحسب أن يؤتسى بها وَيَتَصِفُ أصحابه مثله (ﷺ) قوله، وهو في نفسه قدوةٌ يحسُنُ الناسُ به في جميع الأوصافِ، والأفعالِ فيكونُ تجريداً هو أن يتنزَعَ من ذي صفةٍ مثله مبالغةً في كمالِ الصفةِ فيه كأنه (ﷺ) في كونه مقتدى بَلَعَ بحيث، وجدَ فيه صفةً أخرى مثلها، وكذا المثالِ وإن كانَ حاصلُ معناها إنما في نفسها كذا، ومنها كذلك فلا يردُّ ان التمثيلَ غيرُ صحيحٍ وأما جعلُ في زائدةٍ فيها فلا يلامُ البلاغةُ قوله: أي ثواب الله أو لقاءه ونعيمُ الآخرة فيرجوا على هذين الوجهين بمعنى يأملُ أما على تقديرِ أيام الله فمعنى يخافُ، ويجوزُ يأملُ بتقديرِ مضافٍ مثل ثوابٍ أو لقاءٍ أو نصرَةً فَيُكثِرُ المحذوفُ، وكذا الحالُ على الوجهِ الأخيرِ.⁽¹⁾

ب. قوله (يقضي الطلاق) اقتضاؤه الطلاق لم يشهد عن أصحاب المذاهب بل قالوا في كتبنا كونه طلاق منسوخ فلا يقع به وإن نوا ولم يذكروا الخلاف ألا أن يكون يقضي بمعنى يلزمه، قوله: (فإن ذكره) إلى آخره تعليل للمفهوم من قوله: (للكناية) وهو عدم التصريح بالبطن يعني أن ذكر الجماع صريحاً وبما يقرب منه مستهجن فلن بما يجاوره وبه قوامه.⁽²⁾

ج. ومسألة من الظهر، ويدور كيف دار، وقيل خص الظهر لأنه محل الركوب، والمرأة تتركب إذا غشيت فالمعنى أنت لا تتركب كالأم.⁽³⁾

د. قوله: (أو للتغليظ) فلا كناية حينئذ فيه ولذا أورد بأو للتغليظ ذكر الإمام على الوجهين قوله (كأنه شبه بفعيل) أي روعي شبهه في اللفظ مجمع جمعة اكتفى واتقيا، وشقي وأشقيا وقد يمنع كون

(1) ينظر النص المحقق ص: 93

(2) ينظر النص المحقق ص: 77

(3) ينظر النص المحقق ص: 73

القياس في فعيل بمعنى المفعول أن يجمع على فعلى إذا كان معتل اللام فلا يلزم ورد الشاذ الوجه البلاغي كناية عن صفة قريبة أو بعيدة كناية عن موصوف ذو معنى واحد أو عدة معاني (1).

هـ. قوله: (منزلات منزلتهن في التحريم) وهو تشبيهه بليغ، ويجوز أن يكون، وجه الشبه كونه صلى الله عليه وسلم بمنزلة الأب فيلزم كون أزواجه صلى الله عليه وسلم بمنزلة الأم مع قطع النظر عن خصوصيات أحوالهن التشبيه وصف الشيء بما قاربه لوجه البلاغي هنا فهو تشبيهه بليغ فوجه الشبه صلى الله عليه وسلم بمنزلة الأب فهو شبه منزلة التحريم بمنزلة الأب (2).

و. قوله: (ولذلك أي لكونه وجه الشبه مجموعهما قالت عائشة رضي الله عنها لمن قال لها يا أمه لانتقاء التحريم فهن وإن وجب تعظيمهن لهن) (3).

ز. أما صدقوا الله فيما عاهدوا عليه أو الرسول فترك المفعول به وحذف حرف الجر وأوصل الفعل أو جعل المعاهد عليه مفعولاً به ومصدوقاً على المجاز العقلي أو الاستعارة بالكناية رجلاً يتقاضاهم الصدق فقالوا له لنؤمن بك ففعلوا فأخبر تعالى به، والوجه البلاغي هنا هو المجاز، والمعنى يدل على الوفاء بالعهد والتصديق بالقول (4).

ح. قوله تعالى: ﴿فَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [الأحزاب: 26] استئناف للامتنان وبيان لمآل القذف وغير النظم لأن الفصل بين المفعولين، والقران بين الفعلين من المحسنات البديعية كالجمع والتفريق وقيل للدلالة على أن الكل منحصر في الفريقين ووجه الدلالة خفي الكلام هنا استئناف لما قبله وجاء فصل بين المفعولين بين فريقاً الأولى والثانية والوجه البلاغي هنا هو تقديم المفعول به على الفعل والفاعل (5).

(1) ينظر النص المحقق ص: 77

(2) ينظر النص المحقق ص: 79

(3) ينظر النص المحقق ص: 80

(4) ينظر النص المحقق ص: 95

(5) ينظر النص المحقق ص: 99

6. علم السيرة النبوية والتاريخ: كان له منهج خاص في التعامل مع السنة النبوية، حيث كان يستعين

بها في توجيه المعنى التفسيري، ومن ذلك:

أ. قوله: (في المواعدة) التي إلى آخره المواعدة إثمًا، وقعت في صلح الحديبية. ولم يجيء أبو سفيان بعده إلا

عند نفض المشركين العهد لتجديده فلم يرض به (ﷺ) لا لأمر آخر) وهنا يظهر انه كان يعتمد أيضاً

على السيرة في تفسيره. (1).

ب. قوله: (ومصعب قرأ النبي الآية في حقه قوله: (استعير للموت) ياباه تفسيره بما عدوا عليه بالثبات

والمقاتلة فظاهره كون نذرهم الثبات لا القتال والشهادة وايضاً اذا جاز حمله على الحقيقة فما الحاجة

إلى المجاز ولعل وجه انه مجاز مشهور في العرف فالحمل عليه أولى وايضاً قوله ومنهم من ينتظر لا يلائم

على الحقيقة فانهم وافو انذرهم بالثبات ولم يوجد الشهادة وهو ليس في يدهم الا أن يكون بحسب

حراب آخر بعده على انهم نذروا أن يثبتوا في حروبه صلى الله عليه وسلم حتى يستشهدوا أو يراد من

قوله ومنهم إلى آخره من لم يحضر الواقعة (2) لمانع المرض فهم ينتظرون العهد أي الثبات في حرب آخر

وعلى هذا يكون الشهيد حمزة والثابت كعثمان كلاهما ممن قضى نجه والمنتظر من لم يحضرها من

الصحابة قوله وطلحة قرأ عليه صلى الله عليه وسلم عليه الآية قوله تعالى: ﴿وَمَا بَدَلُوا﴾ [الأحزاب:

[23](3).

(1) ينظر النص المحقق ص: 72

(2) عن الزبير بن العوام قال: كان على النبي (ﷺ) درعان يوم أحد، فنهض إلى الصخرة، فلم يستطع، فأفعد طلحة تحته، فصعد النبي (ﷺ) حتى استوى على الصخرة، فقال: سمعت النبي (ﷺ) يقول: «أوجب طلحة»: وفي الباب عن صفوان بن أمية، والسائب بن يزيد. وهذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن إسحاق. الترمذي، سنن الترمذي: 201/4، رقم الحديث (1692). حكم الألباني: حسن.

(3) ينظر النص المحقق ص: 96

ج. قوله: (لزید بن حارثة الكلبي) سُئِيَ صغيراً فوهبته خديجة للنبي صلى الله عليه وسلم فلما جاء أبوه اختاره صلى الله عليه وسلم فاعتقه وتبناه في الحجر وهو اول من أسلم على قول وكان أصغر منه صلى الله عليه وسلم عشر سنين قوله: (وهو أن يكون كل منهما أصلاً) لكل القوى وغير أصل كونه أصلاً بالنظر إلى نفسه لكونه منبع الجميع (1).

7. علم التفسير الإشاري: كانت له لمسات إشارية تصوفيه، ومن ذلك قوله: "وكذا البصر وللمحققين وجه آخر هو أن القلب محل المحبة فلم يكرر تحزراً من أن يكون فيه محبة غيره تعالى وليكون توجهه إليه خاصة ولا ينجلي له غيره تعالى فيكون ذكره مقصوداً أصلاً لا لتمهيد أصل" (2).

8. علم المنطق: كانت له دراية بعلم الميزان (المنطق) ومن ذلك قوله: (تعليل للمنطوق) وهو صدقهم فيما عاهدوا وعدم تبديلهم والغرض هو تبديلهم والتعليل على النشر ويجوز كونه تعليلاً للمنطوق فقط فان جمعه تعالى بين الجزاء والتعذيب انما هو على تقدير صدقهم فهم صدقوا لما قصدوا الجمع بينهما الذي هو مدلول الواو وغايته ان منشأ التعليل قصدهم الجزاء. (3)

المطلب الثالث: المنهج المتبع في دراسة المخطوطة: كان عملي في التحقيق كالآتي:

1- بعد حصر النسخ التي اعتمدت عليها في التحقيق، قام الباحث بالمقابلة فيما بينها، وجعلت النسخة (أ) أصلاً للكتاب؛ إذ هي أفضل النسخ؛ لأنها الأقدم، ولأنها بخط تلميذ من تلاميذه، فإن اسم الناسخ موجود عليها، ولقلة السقط فيها، وقد جعل الباحث النسختين (ب، ج، د) مرجعاً للمقابلة وضبط النص، وإكمال ما نقص من نسخة الأصل، وعند وجود اختلاف في النسخ أشير إلى ذلك في الهامش.

(1) ينظر النص المحقق ص: 74

(2) ينظر النص المحقق ص: 75

(3) ينظر النص المحقق ص: 97

- 2- ميز الباحث المتن عن شرح المؤلف بان جعلته باللون الاسود الغامق.
- 3- قام الباحث بتوثيق الآيات القرآنية التي استشهد بها المصنف ذاكراً اسم السورة ورقم الآية التي وردت بها في المتن.
- 4- قام الباحث بتخريج الأحاديث النبوية الشريفة التي ذكرها المؤلف، وذلك بعزوها إلى أصلها مع ذكر اسم الكتاب، والباب، ورقم الحديث، ودرجة صحته في الهامش.
- 5- قام الباحث بتخريج التعريفات اللغوية والاصطلاحية الواردة في النص من معاجم اللغة وكتب الفقه وأشرت لذلك في الهامش.
- 6- عرف الباحث بالمصطلحات التفسيرية والفقهية والأصولية ومعاني الألفاظ الواردة في النص والتي تحتاج إلى بيان وتوضيح من مصادر اللغة والمعاجم ثم أشير إلى ذلك في الهامش.
- 7- التعريفُ بالكتب الواردة في الكتاب ونسبُها إلى مؤلِّفيها في حال ورودها أول مرة، مع ذكر اسم الكتاب والمؤلف وتاريخ الوفاة.
- 8- عرف الباحث بالأماكن والمدن التي وردت في النص المحقق، وأشرت لذلك في الهامش مع ذكر المصادر التي اعتمدها.
- 9- ترجم الباحث للأعلام الذين وردت أسماءهم في هذا الكتاب عند أول ذكرٍ لهم فيه فقط.
- 10- قام الباحث بشرح الكلمات الغامضة من الناحية اللغوية والاصطلاحية، مستعيناً بكتب اللغة ومصادر التفسير وكتب التعريفات.

11- قام الباحث بتوثيق المسائل والأقوال من مصادرها، وفي حالة عدم تمكني من الحصول على المرجع أو المخطوط، أوثق من كتب ومصادر أخرى يمكن الوصول إليها.

12- نسخ الباحث المخطوط على وفق قواعد الرسم الإملائي المعاصر من دون الإشارة إلى ذلك، مع العناية بضبط علامات الترقيم (النقطة، والنقطتين، والشارحتين، والفاصلة، والفاصلة المنقوطة، والاستفهام) التي تعين القارئ على فهم النص وخدمته.

13- حقق الباحث الهمزة أينما سهلت بالضبط المعاصر مثلاً (يلائمها، غائب، الاشياء) إلى (يلائمها، غائب، الاشياء) وما في حكمهما دون الإشارة إلى ذلك نظرًا لكثرتها.

14- إذا اشتركت النسخ الأربعة في الخطأ، يثبت الباحث الصواب من الكتاب المنقول منه فإن لم يجد فمن كتب المعتمدة متى وجد، ويشير إليها في الهامش.

15- اتبع الباحث منهجًا ثابتاً في استعمال الأقواس وأشكالها وعلى النحو الآتي:

أ قام الباحث بترقيم اللوحات في صلب النص المحقق وجعلته هكذا بين قوسين هكذا [1/أ].

ب ما بين المعقوفتين جعلتها لسقط الكلمات من قلم المصنف، أو الناسخ من نسخة (أ.ب.ج.د) [.]

ت جعل الباحث الآيات القرآنية بين قوسين زهرين ﴿﴾، وجعل الباحث الأحاديث النبوية بين قوسين (()).

16- وضع الباحث صوراً لنسخ المخطوط، والصفحة الأولى والأخيرة من كل نسخة، والصفحة الأولى والأخيرة من عمل الباحث.

المطلب الرابع: المصادر التي اعتمد عليها عرب زادة في الحاشية

اعتمد عرب زادة على مجموعة من المصادر في عدد من العلوم، ومنها: التفسير، والنحو، والمنطق هنا الباحث لم يذكر مكان الاقتباس لأنها ذكرت في السابق وتم ترجمتها.

أولاً: في التفسير:

اعتمد بشكل كبير على تفسير الزمخشري وتفسير ابن عطية وتفسير ابن كثير وقد صرح بذلك.

1. اعتمد على حواشٍ الكشّاف وتلخيصاته، ك: حاشية الانتصاف لابن المنير الإسكندري، ت

683هـ،

2. وحاشية قطب الدين الرازي، رحمه الله، ت766هـ،

3. وحاشية الإنصاف لعلم الدين العراقي، ت704هـ،

4. وحاشية الطيبي، رحمه الله، ت743هـ، وحاشية القزويني، رحمه الله، ت745هـ.

5. واعتمد على معجم العين لم يصرّح به،

6. ومعاني القرآن للزجاج، ت311هـ ولم يصرّح به

7. والصحاح للجوهري، ت393هـ وصرّح به

8. ومجمل اللغة لابن فارس، ت395هـ ولم يصرّح به

9. والمفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني، ت502هـ وصرّح به

10. وأساس البلاغة للزمخشري، ت538هـ وصرّح به

11. والفائق في غريب الحديث للزمخشري، ت538هـ ولم يصرّح به،

12. والتبيان في إعراب القرآن لأبي البقاء العكبري، ت616هـ ولم يصرّح به

13. والمغرب في ترتيب المعرب للمُطَرِّزِي، ت610هـ ولم يصرح به، وغيَرها في المسائل

اللغوية.

ثانياً: النحو

1. في النحو اعتمد كثيراً على شرح الرضي على الكافية

2. وكتاب سيبويه

3. وعلى المفصّل للزمخشري، ولم يصرح به،

4. والإنصاف في مسائل الخلاف لأبي البركات الأنباري، ت577هـ،

5. والإيضاح في شرح المفصل لابن الحاجب، ت646هـ ولم يصرح به،

6. وشرح المفصل لابن يعيش، ت643هـ، لم يصرح به.

7. واعتمد على مفتاح العلوم للسكاكي، ت626هـ ولم يصرح به،

8. وأسرار البلاغة لعبد القاهر الجرجاني، ت471هـ لم يصرح به،

9. والمصباح شرح المفتاح، ولم يصرِّح به،

10. والتلخيص

قسم التحقيق

سورة الأحزاب

قَوْلُهُ: (وهي ثلاثٌ⁽¹⁾ وسُبْعُونَ آيةً)⁽²⁾ كَانَ أَطْوَلَ مِنْ الْبَقَرَةِ نَنْسَخُ⁽³⁾ قَوْلُهُ: (تَعْظِيمًا لَهُ)، وَأَشَارَ إِلَى أَنَّهُ (ﷺ) لِنُبُوَّتِهِ جَدِيدٍ بِالْإِبْقَاءِ، وَعَدَمِ الْإِطَاعَةِ لِلْكَفَّارِ، وَقِيلَ حَبْرٌ لِلْفِطَاعَةِ⁽⁴⁾ الَّتِي بَعْدَهُ مِنَ الْأَمْرِ، وَالنَّهْيِ، وَقَوْلُهُ: (أَيُّهُمَا لِلتَّعْظِيمِ) أَيْضًا، أَي تَفْخِيمِ الْأَمْرِ بِالتَّقْوَى، قَوْلُهُ: (وَتَفْخِيمًا لِشَأْنِ التَّقْوَى) حَيْثُ أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ (ﷺ) أَمْرًا فَيَكُونُ عَظِيمًا فَهَذَا كَمَا قَبْلَهُ تَعْلِيلٌ لِقَوْلِهِ نَادَاهُ وَلَيْسَ لِقَوْلِهِ، وَأَمْرُهُ كَثِيرٌ فَائِدَةٌ حِينَئِذٍ قَوْلُهُ: (وَالْمُرَادُ الْأَمْرُ بِالثَّبَاتِ عَلَيْهِ) فَقَدْ يُرَادُ بِالشَّيْءِ دَوَامُهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَقْعُدُوا بَعْدَ الذِّكْرِ﴾ [سورة الانعام: 5] وَلَا يَرُدُّ أَنَّهُ⁽⁵⁾ تَحْصِيلُ الْحَاصِلِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فَائِدَةُ الْأَمْرِ بِالتَّقْوَى بِمُجَرَّدِ⁽⁶⁾ تَفْخِيمِهِ كَمَا ذُكِرَ فَلَا حَاجَةَ إِلَى هَذَا الْقَوْلِ، وَإِنَّمَا لَمْ يُحْمَلْ عَلَى إِرَادَةِ الْأُمَّةِ⁽⁷⁾ لِأَنَّ⁽⁸⁾ قَوْلُهُ: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ [الأحزاب: 3] يَأْتِي، وَعَنْهُ قَوْلُهُ: (لِيَكُونَ مَانِعًا لَهُ عَمَّا نَهَى) إِلَى آخِرِهِ وَإِرَادَهُ⁽⁹⁾ بِالْوَاوِ، وَحِينَئِذٍ دَوْنُ الْفَاءِ.

(1) (ثلاث) في (أ) و (ب) و (ج).

(2) لم يسبق سورة الأحزاب من السور المدنية بالنزول الا سورة البقرة، وهي السورة الثالثة والثلاثون في ترتيب سور القرآن الكريم: ينظر الطنطاوي، تفسير الوسيط 163/11

(3) تعدل سورة الأحزاب سورة البقرة إذ تحدثت كذلك عن آية الرجم، وهذا ما جعل العلماء يقولون بأن الله أنه عزوجل قد رفع من الأحزاب إليه على ما هو ما جود بين حوزتنا، وأن آية الرجم مرفوع لفظها، وهذا، وجه من الوجوه في النسخ. ينظر: شمس الدين القرطبي، تفسير القرطبي: 113/14.

(4) (جر اللفظة) في (أ) و (ب) و (د).

(5) (ولإيراد) في (ب).

(6) (فجر) في (د).

(7) (الآية) في (د).

(8) (لأنه) في (د).

(9) (إيراده) في (د).

إشارة [إلى] (1) أَنَّ حَقَّةَ (ﷺ) عَدَمَ إِطَاعَتِهِمْ مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَنِ الْأَمْرِ بِالتَّقْوَى، وَيَرِدُ أَنَّ عَدَمَ إِطَاعَتِهِ (ﷺ) إِيَابَهُمْ، وَقَعَّ فَاَلْمَرَادُ بِالثَّبَاتِ عَلَيْهِ أَيْضاً فَتَعْبِيرُهُ غَيْرُ حَسَنٍ. قَوْلُهُ: (فِي الْمَوَادِعَةِ) (2) الَّتِي إِلَى آخِرِهِ (3) الْمَوَادِعَةُ (4) إِنَّمَا، وَقَعْتُ فِي صَلْحِ الْحُدَيْبِيَّةِ. (5) وَلَمْ يَجِيءْ أَبُو سَفْيَانَ (6) بَعْدَهُ إِلَّا عِنْدَ نَقْضِ الْمُشْرِكِينَ الْعَهْدَ لِتَجْدِيدِهِ فَلَمْ يَرْضَ بِهِ (ﷺ) لَا لِأَمْرٍ آخَرَ، وَإَيْضاً الْمُنَاسِبُ ثَبَاتُ الْجَانِبَيْنِ عَلَى مَا عَلَيْهِ الْمَوَادِعَةُ لَا تَكْلِيفُ أَمْرٍ [169 و/ب] آخَرَ، وَقَالَ مَوْلَانَا بَعْدَ قِتَالِ أُحُدِ (7) وَهُوَ مُوجَّهٌ إِلَّا أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿اتَّقِ اللَّهَ﴾ [الْأَحْزَابُ: 1] فِي نَقْضِ الْعَهْدِ غَيْرُ مُوجَّهٍ أَوَّلًا فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ بَيْنَهُمْ وَالْأَظْهَرُ مَا فِي الْكَشَافِ (8) أَوْ لِأَنَّهُ (ﷺ) كَانَ

(1) (إلى) سقطت من (أ).

(2) (الموازعة) في (أ) و (ج) و (د).

(3) إلى آخره سقطت من (ج).

(4) يتحدث عن زمن الهدنة التي حدثت ما بين النبي (ﷺ) وبين قومه من قريش في صلح الحديبية. ينظر: الطنطاوي، التفسير الوسيط: 138/8.

(5) خرج رسول الله (ﷺ) الهجرة إلى الله، وذلك من السنة السادسة العام الهجري من شهر ذي القعدة، وخرج معه من أصحابه ألف وخمسمائة إلى مكة المكرمة معتمرين، حيث قد وصل الخبر إلى قريش بذلك تجهزت لقتال المسلمين، وحين بلغ رسول الله (ﷺ) بذلك تجنب الصدام معهم، وقد غير مساره، وذلك تجنباً لملاقاتهم حتى وصل الحديبية، وبركت ناقته فقال الناس: خلأت القصواء. فقال النبي (ﷺ) ما خلأت القصواء وما ذاك لها بخلق، ولكن حبسها حابس الفيل. ثم قال: (والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمت الله إلا أعطيتهم إياها). صحيح البخاري مع الفتح: 7/ 526.

ثم عسكر رسول الله (ﷺ) في الحديبية، فقامت قريش بإرسال العديد من رسل لمفاوضة رسول الله (ﷺ) حتى وصل الأمر أرسلت قريش سهيل بن عمرو الذي عقد مع رسول الله (ﷺ) صلح الحديبية نيابة عن قريش، وقد تم الاتفاق على البنود التالية. ينظر: د. محمد بن صامل السلمي، صحیح الاثر وجميل العبر من سيرة خير البشر (ﷺ): 234.

(6) أبو سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف الأموي القرشي، هو والد معاوية، ويزيد، وعنتبة، وإخوتهم، ولد قبل الفيل بعشر سنين، وهو من أشرف قريش في الجاهلية، وهو من التجار بأمواله، وأموال قريش، ويذهب إلى التجارة إلى الشام وغيرها من أرض العجم، وكان أبو سفيان يحمل راية الرئيس. ويقال: كان أفضل قريش في الجاهلية رأياً ثلاثة: هم عنتبة، وأبو جهل، وأبو سفيان. ينظر: القرطبي، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: 44/1.

(7) غزوة أحد، وهي من المعارك التي وقعت ما بين المسلمين وبين قبيلة قريش، وكان من دوافعها الانتقام من المسلمين، وإعادة مكانة قريش بين القبائل العربية بعد خسارتهم في معركة بدر. وحدثت المعركة في العام الثالث للهجرة من شهر شوال. وكانوا المسلمين بقيادة النبي محمد (ﷺ) وكانت قريش بقيادة أبي سفيان. تعد غزوة أحد من الغزوات الكبيرة التي يقودها النبي (ﷺ) وهي الغزوة الثانية بعد بدر. ينظر: راغب السرجاني، السيرة النبوية: 25/2.

(8) أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: 538 هـ)، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1407 هـ) ينظر: الزركلي، الأعلام: 187/7.

يُسَاحِبُهُمْ جَدًّا، وَيُكْرِمُهُمْ رَغْبَةً فِي إِسْلَامِهِمْ [فَنزَلَتْ] (1) قَوْلُهُ: (فَنزَلَتْ) فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ أَرَادَ اتَّقَى اللهُ فِي الإِطَاعَةِ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ سَابِقًا لِيَكُونَ مَانِعًا لَهُ، وَقِيلَ هُمُ الْمُسْلِمُونَ تَقْتُلُهُمْ فَقَالَ اتَّقَى اللهُ فِي نَقْضِ الْعَهْدِ، وَلَا تَطْعُ الْكَافِرِينَ فِي مَقَالَتِهِمْ، وَلَوْ فَسَّرَ [هَذَا] (2) بِلَا تُطْعِمُهُمْ [179 و\ا] فِي تَجْدِيدِ الْعَهْدِ كَمَا طَلَبُوهُ عَلَى مَا فِي السِّيرِ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾ [الأحزاب: 1] اسْتِثْنَاءَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاتَّبَعْ﴾ تَعْمِيمٌ بَعْدَ تَخْصِصٍ (3) قَوْلُهُ: (فَمَوْجٍ (4) إِلَيْكَ مَا تَصْلِحُ) أَي يُصْلِحُ (5) مَا تَعْمَلُونَ أَي عَمَلُ كُلِّ مِنْكُمْ فَلَا يَلْزَمُ كَوْنُ الْخُطَابِ لَهُ (ﷺ) خَاصَّةً، وَهَذَا تَعْلِيلٌ لِلأَمْرِ بِالإِتْبَاعِ أَوْ كَوْنُهُ خَيْرًا مَوْجِبًا لِمَا يُصْلِحُهُ، وَيَقْتَضِيهِ، وَقَوْلُهُ: وَيَعْنِي عَطْفٌ عَلَى يُصْلِحُهُ، وَفِي نُسْخَةٍ مَعْنَى (6) فَيَكُونُ عَطْفٌ عَلَى مَوْجٍ (7) فَانَّهُ تَعَالَى هُوَ الْمَغْنَى حَقِيقَةً، وَمَعْنَى الإِسْتِمَاعِ إِلَى الْكُفْرَةِ الإِصْغَاءِ إِلَيْهِمْ، وَالْمِيلُ نَحْوَهُمْ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ﴾ [الأحزاب: 4] أَي خَلَقَ اللهُ ﴿لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ﴾ [الأحزاب: 4] فَضْلًا عَنْ جَعَلِهِ تَعَالَى لِغَيْرِهِ مِنَ النِّسَاءِ، وَسَائِرِ ذَوِي الرُّوحِ فَإِنَّ الرَّجُلَ هُوَ الْكَامِلُ فِي لَوَازِمِ الْحَيَاةِ (8) أَمَّا الصِّبْيَانُ فَلَا حَاجَةَ إِلَى ذِكْرِهِمْ لِأَنَّ مَا لَهُمُ لِلرَّجُلِ، وَقَوْلُهُ: ﴿فِي جَوْفِهِ﴾ [الأحزاب: 4] تَأْكِيدٌ قَوْلُهُ: (المتعلق للنفس الإنساني) [بفتح اللام أي يتعلق] (9) بِهِ النَّفْسَ الْإِنْسَانُ الْمَشَارُ إِلَيْهِ بَانَا، وَالرُّوحُ الْحَيَوَانِي مَا بِهِ الْحَيَاةُ، وَهُوَ الدَّمُ اللَّطِيفُ فِي جَوْفِ الْقَلْبِ الْمُنْقَلِبِ بِحَرَارَتِهِ بُحَارًا (10) وَهُوَ يَسْرِي إِلَى أَعْمَاقِ الْبَدَنِ، وَبِوَاسِطَةِ النَّفْسِ أَيْضًا قَوْلُهُ: (ومنبع القوى بأسرها) فَانَّهُ الْحَامِلُ

(1) (فَنزَلَتْ) سَقَطَتْ مِنْ (د).

(2) (هَذَا) سَقَطَتْ مِنْ (ب).

(3) فَالعلم غير الحكمة، العلم أن تعلم القضايا، أما الحكمة فهي توظيف القضايا في أماكنها المناسبة، وبهذا نجد أن العلم وحده لا يكفي، فالصفتان متلازمان متكاملتان، ينظر: تفسير الشعراوي: 11911/19.

(4) (فموج) في (ب) و (د).

(5) (يصح) في (أ).

(6) (معن) في (ب).

(7) (موج) في (ب) و (د).

(8) (الحياة) في (أ) و (ب) و (ج).

(9) (بفتح اللام أي يتعلق) سَقَطَتْ مِنْ (ج).

(10) (بخاراً) في (د).

للثقوى إلى جميع البدن، وهذا على رأي المشائين، وعند جالينوس⁽¹⁾ واتباعه منع عموميه، وإن الكبدة والدماغ أيضاً منبعان لما يتعلق بهما من القوى، قوله: (وذلك يمنع التعدد) أي كونه منبع القوى يمنع التعدد لما سيذكره فقوله: (معدن الروح) مقدمة لكونه منبعاً لأنه يمنع التعدد قوله: (من أن اللبيب الأريب)⁽²⁾ تأكيداً، وبمعنى جيد الفكر⁽³⁾ قوله: ولذلك قيل إلى آخره في نسخة أو لجميل كذا في بعض النسخ، وفي بعضها أو بجميل، وعلى الكل فظاهرة أن يكون أي معمر وبعضهم على أنها، واحد⁽⁴⁾. وكلام الكشاف⁽⁵⁾ على التردد، وفي القاموس⁽⁶⁾ ذو القلبين جميل بن معمر⁽⁷⁾ [فيه]⁽⁸⁾ نزلت ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ﴾ [الأحزاب: 1] [قوله]⁽⁹⁾ (والزوجة المظاهر منها) في أكثر النسخ وسيذكر أن تعديته بمن، وكونه (كالأم) في، وقوع الطلاق⁽¹⁰⁾ بها مُطلقاً، وفي الحرمة المؤبدة، قوله: (ودعى الرجل ابنه) أي

(1) كلوديوس جينالوس بن نكون طبيب إغريقي ولد سنة 129هـ في برجامون، أسس الطب أكبر أطباء اليونان أحد أعمدة الطب في العهد الروماني، وأطباء العصور القديمة. وعرف بوصفه طبيب في العلوم كالتشريح، الفسيولوجيا، وعلم الأمراض كذلك طب الجهاز العصبي، وعرف كذلك في مجال الفلسفة، ومجال علم المنطق البرهان، وضع الحديث، وفسر بعض كتب أبقراط أجرى التجارب على الحيوانات، وضع الفرضيات بناء على النتائج، وتوفي سنة 216هـ. ينظر: احمد عبد الحليم، جينالوس في الفكر القديم والمعاصر (القاهرة، دار انباء، 1999م) 27_29.

(2) اللبيب: صاحب اللب وهو صاحب العقل، أي العاقل، اما الأريب: فهو يعرف بالفطنة، وسريع البديهة، وسريع الفطنة. ينظر: ابن منظور: لسان العرب: 11/2.

(3) (الكفر) في (أ) و (الفلك) في (د).

(4) (انعام ولعد) في (د).

(5) ينظر: الرخشي، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: 520/2.

(6) لجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، القاموس المحيط، (بيروت، مؤسسة الرسالة ط2، 1407هـ - 1987م، ط8، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1426هـ - 2005م) 127/1.

(7) جميل بن معمر بن حبيب بن وهب بن حذافة القرشي الجمحي وهو أخو سفيان بن معمر من مهاجرة الحبشة ولجميل خير في إسلام عمر وإخباره قريشاً بذلك معروف في المغازي، وكان يسمى ذا القلبين وفيه نزلت ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه أسلم عام الفتح وكان مسناً وشهد مع رسول الله ﷺ () حنيناً، ومات في أيام عمر وحزن عليه حزناً شديداً. ينظر: ابن حجر العسقلاني، اسد الغابة: 554/1.

(8) (فيه) سقطت من (ب).

(9) (قوله) سقطت من (ب).

(10) (الطباقي) في (ب).

في جميع الأحكام، وإن كان معلوم النسب، قوله: (لزيد بن حارثة الكلبى)⁽¹⁾ سُبَى صغيراً فوهبته خديجة⁽²⁾ للنبي صلى الله عليه وسلم فلما جاء أبوه اختاره (صلى الله عليه وسلم) فاعتقه، وتبناه في الحجر وهو أول من أسلم على قول، وكان اصغر منه [صلى الله عليه وسلم]⁽³⁾ عشر سنين⁽⁴⁾ قوله: (وهو أن يكون كل منهما أصلاً) لكل القوي، وغير أصل كونه أصلاً بالنظر إلى نفسه لكونه منبع الجميع، وكونه [169ظ/ب] [غير أصل بالنظر إلى الآخر لكونه]⁽⁵⁾ منبعاً أيضاً على الفرض وكذا الآخر، ويرد أنه يجوز أن يكون معاً منبعاً أيضاً يرد مثله على السمع فإنه مع لتكرره منبع للإحساس [180و/ا] المخصوص، وكذا البصر، وللمحققين، وجه آخر هو أن القلب محل المحبة فلم يكرر تحزناً من أن يكون فيه محبة غيره تعالى، وليكون توجهه إليه خاصة، ولا ينجلي له غيره تعالى فيكون ذكره مقصوداً أصلاً لا لتمهيد أصل. قوله: (الذين لا ولادة بينهما وبينه) بينهما إلى آخره إشارة إلى، وجه التناقض يعني أن الامومة، والبنوة⁽⁶⁾ تقتضى الولادة بينهما، وهي محال في الزوجية، والدعي، وفيه أن العرب لم يدع الامومة، والبنوة حقيقة بل في الاحكام فلا يُناقض. قوله: (وقرأ أبو عمرو)⁽⁷⁾ وقوله بالياء وحده أي بلا همزة أو بلا ياء أخرى وتذكير الضمير باعتبار اللفظ

(1) زيد بن حارثة بن شراحيل بن كعب ولد زيد قبل الهجرة بسبعة وأربعين سنة، كان مولى للنبي محمد (صلى الله عليه وسلم) وتبناه قبل بعثته، وهو أول الموالى إسلاماً، ذكر اسمه في القرآن. وشارك في الغزوات، وكان قائد عسكري. استشهد زيد في غزوة مؤتة سنة 8 هـ الموافق 629م. ينظر: تاريخ الاسلام: 2/1163؛ وسير اعلام النبلاء: 1/220.

(2) خديجة بنت خويلد بن أسد القرشية أم المؤمنين، وأولى زوجات الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم)) ولد في مكة المكرمة عام 68 هـ 556م، وأم كل أولاده ما عدا، ولده إبراهيم، وعندما أنزل الله وحيه على النبي صلى الله عليه وسلم كانت خديجة أول من صدقه أول من آمن بالنبي (صلى الله عليه وسلم) ، وذهبت به إلى ابن عمها، ورقة بن نوفل، مرضت خديجة، توفيت بعد، وفاة عم النبي (صلى الله عليه وسلم)) أبي طالب بثلاثة أيام في شهر رمضان قبل هجرة الرسول بثلاث سنين عام 619م، ودفنها الرسول (صلى الله عليه وسلم)) بالحجون في مقبرة المعلاة. ينظر: الذهبي، سير اعلام النبلاء: 2/109.

(3) (صلى الله عليه وسلم) سقطت من (ب).

(4) ينظر: القسطلاني، السيرة والشمال: 2/331.

(5) (غير أصل بالنظر إلى الآخر لكونه) سقطت من (ب).

(6) (البنوة) في (أ).

(7) أبو عمرو بن العلاء بن عمار المازني التميمي البصري أحد القراء السبعة، وشيخ العربية، والقراءة اشتهر بالفصاحة، وسعة العلم، والعبادة، ولد في مكة عام 70 هـ، ونشأ بالبصرة حيث اثنى عليه الشعراء، ومنهم الفرزدق، واختلف العلماء في سنة وفاته، والراجح أنه توفي عام 154 هـ، وهو المشهور، والاصح، وقيل أنه توفي عام 148 هـ في الكوفة في عهد الخليفة المنصور. ينظر: الذهبي، سير اعلام النبلاء: 407/1.

قال الرضي⁽¹⁾ حَذَفُوا الْيَاءَ بَعْدَ الْهَمْزَةِ ثُمَّ أَبْدَلُوا الْهَمْزَةَ يَاءً بِإِلَاقِيسٍ ثُمَّ أَسْكَنُوهَا إِجْرَاءً لِلْوَصْلِ مَجْرَى الْوَقْفِ، وَعَنهُ وَالْبِزْيُ⁽²⁾ أَيْضاً تَسْهِيْلُ الْهَمْزَةِ بَيْنَهَا⁽³⁾ [وَبَيْنَ]⁽⁴⁾ وَالْيَاءَ لِكُونِهَا مَكْسُورَةً. قَوْلُهُ: وَعَنِ الْحِجَازِيِّينَ⁽⁵⁾ بِمَعْنَى رِوَايَةِ الْبِزْيِ⁽⁶⁾ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ⁽⁷⁾ وَنَافِعٍ⁽⁸⁾

عَلَى رِوَايَةِ وَرْشٍ⁽¹⁾ لَكِنَّ حَالَ الْوَقْفِ، وَيُسَّهَلُ حَالُ الْوَصْلِ ذِكْرُهُ الشَّاطِئِي⁽²⁾ وَبَعْضُهُمْ عَلَى أَنَّهُ يُسَّهَلُ فِي الْحَالِيْنَ فَلَا يَرُدُّ عَلَى الْمُصَنِّفِ أَنَّهُ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ الْإِبْدَالِ، وَالتَّسْهِيلِ [قَوْلُهُ]⁽³⁾ (وَحَمْزَةُ)⁽⁴⁾ وَالْكَسَائِي⁽⁵⁾ بِالْحَذْفِ) أَيِ الثَّانِيَةِ وَعَاصِمٍ⁽⁶⁾ تُظَاهِرُونَ مِنْ ظَاهِرِ هَذَا أَوْلَى لِأَنَّ الْمَشْهُورَ هُوَ الظَّاهِرُ⁽⁷⁾

(1) محمد بن الحسن الرضي الاسترابادي، وهو المشهور المعروف بالرضي من علماء علم النحو، ويدلي بأرائه، وله مكانه، ويلقب بنجم الائمة، وله عدة مؤلفات في علم النحو منها شرح الشافي، ولد الامام محمد في الاستراباد، وتقع في حدود إيران من الجزء الشمالي، وبعدها الامام الرضي انتقل إلى المدينة المنورة، وتاريخ، وفاته مختلف في تحديده فمنهم من قال في عام 684هـ، ومنهم من قال وفته في 686هـ. ينظر: محمد صديق خان، أجد العلوم: 51/3؛ للزركلي، والأعلام: 86/6.

(2) أحمد بن محمد بن عبد الله بن القاسم بن نافع بن أبي بزة، ويلقب بالبزبي، ولد بمكة عام 170 هـ، ويعد البزبي من الائمة في علم القراءات، ويعد من المحققين كذلك يعد من أكثر الذين نقلوا عن قراءة ابن كثير، وتوفي عام 250 هـ. وكان مؤذن المسجد الحرام بعد انتهى المشيخة الإقراء روى القراءة عن عكرمة بن سليمان عن إسماعيل بن عبد الله القسطنط، وعن شبل ابن عباد عن ابن كثير، ولم ينفرد البزبي برواية قراءة ابن كثير بل كان أشهرهم، واخذ عنه الكثير منهم الحسن بن الحباب، وأبو ربيعة، وأحمد بن فرح، وقنبل، ويعد الراوي الثاني لقراءة ابن كثير. ينظر: الزركلي، الأعلام: 204/1؛ الذهبي، سير اعلام النبلاء: 308/9.

(3) (بينهما) في (ب) و (ج) (د).

(4) (بين) سقطت من (ب) و (ج) و (د).

(5) الحجاز منطقة تاريخية، في شبه الجزيرة، والحجاز، وهو الحد الفاصل حيث انها تحجز نجد عن تامة، وقد أطلق عليها الحجاز، واختلف في تسميتها. وقيل سميت الحجاز وذلك لأنها الحاجز ما بين تامة، ونجد، وهو هابط بينهما، وسميت ايضاً بالحجاز لأنها احتجزت حرة واقم وايضاً حرة بني سليم، وغيرهم وتعد من الاحرار، وكانت الحجاز مناطق إدارية في العصور الإسلامية، حيث الحجاز بقيت في ظل الحكومات الإسلامية منذ العهد النبوي وصولاً إلى الهاشميين السعودي حالياً. ينظر: شهاب الدين الحموي، معجم البلدان: 77/1.

(6) البزبي: سبق ترجمته.

(7) عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، مفسر، وفقه، ولد عام 701 هـ، انتقل إلى دمشق بعد موت أبيه مع أخيه كمال الدين عام 707 هـ، وجمع التفسير، وقرأ علم القراءات، قرأ فقه الشافعي عام 718 هـ، وحفظ شرح صحيح البخاري، وحفظ مختصر ابن الحاجب، وصاحب ابن تيمية، توفي عام 774 هـ، ودفن في مقبرة الصوفية بجوار الامام ابن تيمية، في دمشق له عدة تصنيفات أشهرها: البداية والنهاية، وتفسير القرآن العظيم، وطبقات الشافعية. ينظر: الذهبي، سير اعلام النبلاء: 320/5.

(8) نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم الليثي الكنايني مولى جعونة بن شعوب أحد القراء العشرة، وإمام القراء في المدينة النورة، ولد عام 70 هـ في خلافة عبد الملك بن مروان أصفهان الاصل، يلقب المدني، وذلك نسبة إلى المدينة المنورة، ويعد الطبقة الثالثة بعد الصحابة. يكنه أبي رويم ويكنى أبو الحسن وكان عالماً في العربية، وعلوم القرآن. وقال عنه مالك بن أنس نافع إمام الناس في القراءة. توفي في المدينة المنورة عام 169 هـ. ينظر: الزركلي، الأعلام: 5/8.

لا [لظاهر]⁽⁸⁾ التَّظَاهِرُ، والنَّظَرُ قوله: (من الظهور) أي من الثلاثي لا أنه بمعنى الظهور لما سَيَذَكُرُ⁽⁹⁾ أنه

من الطهرِ قوله: (باعتبار اللفظ) أي من لفظِ الظهرِ مع قطعِ النظرِ عن المعنى قوله: (لأنه كان طلاقاً)

تعليلٌ للتضمنِ على الدوامِ أي في الجاهلية والإسلامِ فَمَعْنَاهُ البُعْدُ⁽¹⁰⁾ بسببِ الظهارِ، والزَّمخَشَرِي⁽¹¹⁾

(1) رواية ورش عن نافع هي إحدى الروايات المتواترة التي يُقرأ بها القرآن الكريم، تنسب إلى أبي سعيد عثمان بن سعيد بن عبد الله بن عمرو بن سليمان والملقب بورش. ورش هو عثمان بن سعيد ولد في مصر عام 110هـ، ويلقب بنافع، وذلك لشدة بياضه كان عالماً في اللغة العربية وعلم التجويد، وكان صوته حسن، وكان في مصر، ثم رحل إلى المدينة المنورة ليقرأ على نافع، فقرأ عليه وختمها عام 155هـ، ثم عاد إلى مصر حيث انتهت إليه رئاسة الإقراء في مصر، فلم ينازعه فيها منازع، توفي في مصر عام 197هـ. ينظر: شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء: 295/9.

(2) هو أبو اسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد، ويلقب بالشاطبي أحد كبار علماء الأندلس، يكنى أبو إسحاق. ولد بغرناطة عام 538هـ، وعاش فيها ومن أسباب عدم رحيله حيث كان العلم حاضر في بلده، والامام تصنيفات منها: الموافقات في اصول الفقه والاعتصام، توفي الامام الشاطبي عام 790هـ. ينظر: الزركلي، الاعلام: 71/1.

(3) قوله سقطت من (ب)

(4) حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل الكوفي أحد القراء السبعة يلقب بالزيّات، وسبب لقبه لأنه كان يجلب الزيت من الكوفة، وهو سادس القراء العشر، ولد عام 80هـ، أدرك الصحابة بالعمر. عالم بالقراءات، وأخذ عنه الأعمش، وأخذ الكسائي القراءة، توفي عام 156هـ، وقيل: عام 158هـ، وقبره في خلوان. ينظر: الذهبي، سير اعلام النبلاء: 90/7.

(5) علي بن حمزة بن عبد الله بن بهمن بن فيروز الكسائي، ولد الكسائي 119هـ، 737م في الكوفة، وكان إمام الكوفيين في النحو، واللغة حيث يعد المؤسس الحقيقي للمدرسة الكوفية في النحو، وسابع القراء السبعة، وهو مولد بني أسد. أخذ علم النحو من الخليل بن أحمد، وأخذ علم القراءات من حمزة الزيات، وانتهت إليه رئاسة الإقراء في الكوفة، توفي في طهران مدينة الري عام 189هـ، 805م. ينظر: الذهبي، سير اعلام النبلاء: 554/7؛ وتاريخ الاسلام: 927/4.

(6) عاصم بن أبي النجود الكوفي الأسدي ويعرف القارئ عاصم أحد القراء العشرة، ولد في الكوفة، وكان فيها شيخ الإقراء وينتهي السند غالباً باسمه. واسم والدته بجدله قرأ عاصم على أبي عبد الرحمن السلمي الذي أخذ عن الصحابي علي بن أبي طالب، واخذ عن زر بن حبیش الذي أخذ عن الصحابي عبد الله بن مسعود. وكان عاصم يقرئ حفصاً قرأ عاصم على أبي عمرو الكوفي، وأبو عمرو هذا أدرك النبي ولم يره وقد أخذ القراءة عن عبد الله بن مسعود. إسناد عاصم يأتي بعد بن كثير وبينه وبين النبي (ﷺ) رجالان. توفي عام 127هـ وقيل 129هـ. ينظر: الذهبي، سير اعلام النبلاء: 256/5؛ سلم الوصول إلى طبقات الفحول: 192/2.

(7) الظهار لغة: مأخوذ من مصدر الظهر، مستمد من قول الرجل وهو اذا ظاهر امراته أنت علي كظهر أمي، وكان هذا طلاقاً جاهلياً. ويقال كان أحدهم في الجاهلية إذا كره زوجته ولم يردها أن تتزوج بغيره تركها أو اتخذ زوجاً فبقيت بلا زوج. ولا تستطيع أي امرأة أن تتزوج أحداً غير نفس. زوجها الأول، فغير حكم تحريم الزوجة بعد العودة، وجب الكفارة. الظهار في الشريعة الإسلامية هو أن يشبه الرجل امرأة حرمها مطلقاً، أو يشبه بعض امرأة حرم النظر إليها، كالظهر أو البطن أو الفخذين، كأن يقول لها: أنت. عليه كظهر أمي أو أختي، ينظر: وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته: 7124/9؛ أبو عبد الرحمن التميمي، توضيح الأحكام من بلوغ المرام: 534/5.

(8) (الظاهر) سقطت من (أ).

(9) (لما يذکر) في (د).

(10) (البعيد) في (د).

(11) محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي، جار الله، أبو القاسم الزمخشري من علماء علم، التفسير، واللغة، والآداب. ولد في خوارزم عام 467هـ، 1074م وانتقل الامام إلى مكة لقب الامام بجار الله. له عدة تصنيفات اشهرها الكشاف في تفسير القرآن، والمفصل

اكتفى بالأول لأن استعماله بمن [في] (1) الجاهلية كافٍ لاستعماله بها في الإسلام فلا يرُد عليه شيء طريقة المصنف (2) أولى قوله: (يقتضى الطلاق) اقتضاؤه الطلاق لم يشهد عن أصحاب المذاهب بل قالوا في كتبنا (3) كونه طلاقاً منسوخاً فلا يقع به، وإن نوو لم يذكروا (4) الخلاف إلا أن يكون يقتضى بمعنى يلزمه قوله: (فإن ذكره) إلى آخره تعليلٌ للمفهوم من قوله: (للكناية) وهو عدم التصريح بالبطن يعني أن ذكر الجماع صريحاً، وبما يُقرب منه مُستتهجن [فلن] (5) بما يجاوزُهُ، وبه قوامُهُ، ومسألة من الظهر، ويدور كيف دار، وقيل خصَّ (6) الظهر (7) لأنه محل الركوب، والمرأة تركب إذا غشيت فالعنى أنت لا تركب كالأم قوله: (أو للتغليظ) فلا كناية حينئذ فيه، ولذا أوردَ باؤً وللتغليظ ذكر الأم على الوجهين [قوله] (8) (كانه شبه بفعيل) أي أوعى (9) شبههُ في اللفظِ مجمعُ جمعةٍ اكتفى، واتقياء، وشقى وأشقياء (10) وقد يُمنع كونُ القياس في فعيلٍ بمعنى المفعول أن يجمعَ على فعلى إذا كان مُعتلِ اللام فلا يلزم، ورد الشاذ [180ض/أ] في القرآن (11) قوله تعالى: ﴿ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ﴾ [الأحزاب: 4] بيان، واستئناف، ولذا فصلهُ عما سبق قوله:

وأساس البلاغة، وكان معتزلي المذهب، توفي في خوارزم عام 538 هـ، 1143 م. ينظر: الزركلي، الأعلام: 178/7؛ حاجي خليفة، وسلم الوصول إلى طبقات الفحول: 314/3.

(1) (في) سقطت من (أ).

(2) (ورد كلمة (المص) في (أ) و (ب) و (ج) والصواب في (د).

(3) (كتب) في (ب).

(4) (لم يذكر) في (د).

(5) (فلن) سقطت من (ب).

(6) (حض) في (د).

(7) (الظهر) في (ج).

(8) (قوله) سقطت من (ج).

(9) (اوعى) في (د).

(10) (قوله) زيدت في (ب).

(11) الشاذ في القرآن: فالقراءة الشاذة ما نقل قرآنًا من غير تواتر واستفاضة القراءة الشاذة هي القراءة التي خالفت القراءة الصحيحة، والقراءة الصحيحة، وهذه القراءات العشر الراجح جواز قراءتها في الصلاة هي المتواترة عليها والمجمع عليها، ولا يجوز القراءة بالشاذ لا في الصلاة، ولأخارجها لأن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر، ولكن يمكن الاستفادة منها في التوجيهات التفسيرية، واللغوية، والفقهية. أو ما عبر عنه بأنها ما دون القراءات العشر المتواترة التي قبلتها الأمة عن الأئمة العشرة. ينظر: محمد بن محمود حوا، المدخل إلى علم القراءات: 38/1.

(إشارة إلى [كل] ⁽¹⁾ ما ذكر) ألا وفق [170 و/ب] لما ذكره من كون الأول لتمهيد أصل بخلاف عليه
كونه إشارة إلى الأخيرين أي كل منهما [قول] ⁽²⁾ محض لا حقيقي وكذا على الإشارة إلى الأخير قوله:
(لا حقيقة له في الاعيان) وإن اعتقدوا أن له حقيقة، وقوله: (كقول الهاذي ⁽³⁾) تفسير لقوله تعالى:
﴿بِأَفْوَاهِكُمْ﴾ [النور: 15] فان قول [الهاذي] ⁽⁴⁾ ليس عن قلب، واعتقاد ووجه الشبه انتفاء الحقيقة لعدم
إيجاده تعالى في الأول وعدم تشريعهما في الاخرين قوله: (مطابقة له) للقول والأظهر فتح الباء فان
الأصل هو الحقيقة، والقول تابع له قوله: (وهو أفراداً للمقصود) أي كاملاً فلا يُنابي قوله، والمراد نفي
الامومة، والبنوة، ونفي القلبين لتمهيد أصل إلى آخره قوله: (قصد به الزيادة مطلقاً) ويجوز أن يقصد به
الزيادة على دعوتهم لغير آبائهم، وحذف المفضل منه ⁽⁵⁾ لظهوره فانه لا يخلو ⁽⁶⁾ عن قسط، وصدق
بنوع ⁽⁷⁾ من المجاز لكن دعوتهم على الحقيقة. قوله: (بهذا التأويل) والأول وإن كان جائزاً بالتأويل لكن
فيه توهم إرادة الحقيقة، والتشبيه بدعوة الكفر فلذا نهي عنه قوله قبل النهي أو بعده أن قيل القبح شرعي
فلا خطأ قبل النهي أقول هو مقابل العمد هنا بمعنى السهو، والنسيان لا بمعنى [الذنب] ⁽⁸⁾ لكن الأوجه
لتخصيص ذكر الخطأ قبل النهي فالعمد قبله كذلك واما الجواب بان معناه جاهلين ففيه الجمع بين
الحقيقة والمجاز ⁽⁹⁾ والأولى ترك قبل النهي قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [الأحزاب: 5] ويجوز

(1) (كل) سقطت من (أ).

(2) (قول) سقطت من (د).

(3) (الهاوي) (في جميع النسخ).

(4) (الهاوي) سقطت من (أ).

(5) (عليه) في (ب).

(6) (بخ) في (أ) و (ج).

(7) (نوع) في (أ).

(8) (الذنب) سقطت من (د).

(9) الحقيقة: ما وضعه لها اسم يريد به فعيلة من حق الشيء، إذا ثبت الكلمة المستعملة في المعنى الذي وضعت له، بمعنى فاعلة، حقيق، اما
التاء فهي تنقل الوصفية إلى الاسمية أما في الاصطلاح: هي الكلمة المستعملة به التخاطب، كالصلاة فيما وضع له غير اصطلاح إذا

أن يراد عمومُ الحكمِ في الخطأ، والعمدُ فيندرجُ فيه المطلوبُ قوله: (ولكن الجناح فيما تعدت [قلوبكم]⁽¹⁾) عطفٌ على مجرورٍ في قوله: (لعفوه) تفسيرٌ للآية، وفي أكثرِ النسخِ لعفوه قوله يوجبُ عتقُ مملوكه سواءً كان مجهولُ النسبِ أو لا يمكنُ اللاحقُ أولاً بأن يكونَ أكبرَ منه سناً خِلافاً لهما في الثاني قوله تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ﴾ [الأحزاب: 6] أي اشدُّ ولايةً ونصرةً أو ينبغي أن يكونَ كذلك قوله بخلافِ النفسِ فإنها، وإن لم تكن أمانةً بالسوءِ قد تجهلُ ما فيه الصَّلاحُ قوله فلذلك اطلقَ أي في نَظْمِ الآية ليفيدَ أنه (ﷺ) أولى في الأمورِ كلها قوله فيجبُ أي فإذا كان (ﷺ) أولى فيجبُ [إلى آخره]⁽²⁾ قوله فنزلت فيكونُ (ﷺ) أولى بالأولويةِ من آبائهم وامهاتهم قوله، وقرئ وهو أبٌ لهم فيناسبُ ما بعده، ومعناه زيد هذا بعد قوله من انفاسِهِمْ قوله، ولذلك صارَ المؤمنونَ أخوةً من حيثُ أنهم فروغٌ له (ﷺ) قوله: (منزلات منزلتهم في التحريم) وهو تشبيهٌ بليغٌ، ويجوزُ أن يكونَ، وجهُ الشَّبهِ كونهُ (ﷺ) بمنزلةِ [181و/أ] الأبِ فيلزمُ كونُ أزواجه (ﷺ) بمنزلةِ الأمِّ مع قطعِ النظرِ عن خصوصياتِ أحوالهن [قوله]⁽³⁾ ولذلك أي لكونه⁽⁴⁾ وجهُ الشَّبهِ مجموعهما قالت عائشةُ [ﷺ]⁽⁵⁾ لمن قال لها يا أمه لانتقاءِ التحريمِ فهنَّ وان [وجب]⁽⁶⁾ تعظيمهنَّ لهن قوله تعالى: ﴿بَعْضُهُمْ﴾ [الأحزاب: 6] إلى آخره بدلٌ أو مبتدأ قيد بالبعضِ فيهما إذ قد لا يرثُ بعضهم بعضاً لأمرٍ ما كحجبِ بعضهم الآخرِ قوله: (في التوارث) أو مطلقاً [170ظ/ب] وهو

استعملها المخاطب يعرف الشرع في الدعاء، فإنها تكون مجازاً؛ لكون الدعاء بعيد عن المجاز آخر الذي استعمل غير. لرجاني، التعريفات، 89/1.

المجاز: اما لفظ المجاز إذ يعبر بالفظ لا يتصف بما اصطلاح يكون بالمخاطبة حيث تكون لعلاقة ما بين القرينة مانع من المعنى الوضعي. ينظر: مصطفى الهاشمي، جواهر البلاغة، 249/1.

(1) (قلوبكم) سقطت من (أ) و (ج).

(2) (إلى آخره) سقطت من (د).

(3) (قوله) سقطت من (ب).

(4) (لكون) في (أ) و (ج).

(5) (ﷺ) سقطت من (أ) و (ج) و (د).

(6) (وجب) سقطت من (ج).

الأولى⁽¹⁾ لأطلاقه فيدل على أولوية أقرابه (ﷺ) به من غيرهم، وهو (ﷺ) لا يورث قوله: (وهو [نسخ]⁽²⁾ إلى آخره أن النسخ بآية آخر الأنفال⁽³⁾ فإنه مقدم على سورة الأحزاب بالاتفاق ثم هذا يخالف مذهب الشافعي⁽⁴⁾ حيث لا يقول⁽⁵⁾ بتوريث ذوي الارحام⁽⁶⁾. قوله وهو هذه الآية ولا يخفى بعده والأظهر أن يراد القرآن مطلقاً وعليه كلامه في الأنفال ثم المعنى على إرادة آية المواريث أنهم أولى فيما دل عليه آية المواريث أي الوراثة إذ لم يذكر ثمة أحوال ذوي الارحام قوله تعالى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾ [الأحزاب: 6] أي [من]⁽⁷⁾ الجامع بين الايمان والهجرة إذ⁽⁸⁾ تركها كان مانعاً للوراثة في زمنه (ﷺ) وهذا على وجه الأول وعلى الثاني فالوراثة كانت بالهجرة، والمولاة⁽⁹⁾ فلذا⁽¹⁰⁾ اذكرهما قوله: (او صلة لأولى) فمن ابتدائية، وقوله إلى أوليائكم من، وضع الظاهر موضع الضمير قوله من النفع أي مطلقاً فيندرج فيه الإرث، وذكره خاصة فيما سبق لا للتخصيص الأولوية به بل لكونه هو المقصود الأصلي في مقام النسخ، والمعنى الاقرباء أولى من الأجانب في إيصال النفع مطلقاً الا في الاحسان بالوصية لأن الوصية للوارث غير

(1) (الاول) في (ب).

(2) (النسخ) سقطت من (د).

(3) (باخر اية) في (د).

(4) محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي صاحب المذهب الشافعي في الفقه يعد الامام مؤسس علم أصول الفقه، وعالم في علوم كالتفسير وعلم الحديث وقد تولى القضاء ولد الامام محمد في غزة في سنة 150 هـ، 767 م ثم ارتحل إلى مكة المكرمة مع والدته، تعلم الشافعي وحفظ القرآن الكريم وهو ابن وكان عمره سبع أعوام، وحفظ الموطأ، ثم رحل الامام الشافعي إلى المدينة المنورة طلباً للعلم عند الإمام مالك بن أنس، ثم ارتحل إلى اليمن ثم إلى بغداد عام 184 هـ، لطلب العلم عند القاضي محمد الشيباني، وأخذ يدرس المذهب الحنفي، وبذلك اجتمع عنده فقه العراق مذهب الحنفي، وفقه الحجاز مذهب المالكي ثم عاد الشافعي إلى مكة، توفي الامام الشافعي، في مصر عام 204 هـ، 82 م. ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: 236/8.

(5) (لا يقولوا) في (أ).

(6) ينظر: عبد الكريم القزويني، العزيز شرح الوجيز: 536/6.

(7) (من) سقطت من (أ).

(8) (او) في (د).

(9) (والوات) في (ب) و (الولاية) في (د).

(10) (فله) في (د).

جائز، وفيه أن ولوا الارحام مطلقاً⁽¹⁾ فلا يلزم ان يكون، وراثياً فهو اولى بالوصية من الأجنب إذا كان محتاجاً وايضاً كون الأقارب أولى من الأجنب مطلقاً في مثل الصدقة، والمعاونة ممنوع بل المدار، وهو الصلاح، والاحتياج قوله: (أو منقطع) أن خصّ الأولوية بالتوارث فيشمل المعروف غيره أياً كان وهذا أنسب لقوله السابق، ولا يرُد عليه ما ذكر إذا المعنى يجوز المعروف لغير الأقارب قوله تعالى: ﴿كَانَ ذَلِكَ﴾ [الأحزاب: 6] أي نفى البتوة عن الدعوي⁽²⁾ ونسخ الإرث بالهجرة خصّ بهما لأنّ الأول هو المقصود من الأقوال والأخير قريب من الكلام مع سبق قوله في كتاب الله فيه، وجملة كان استئنافيه قوله: (وقيل في التوراة) لم يرتضى لأنّ اللام لعهد، ولا يجوز أن يراد التوراة بالكتاب السابق لأنّ النسخ المذكور لم يكن في التوراة وكذا النفي غير معلوم فيه قوله مُقَدَّرٌ بالذكر على أنه مفعول لا ظرف لعدم صحة المعنى فهو إما عَطْفٌ [181ظ/ا] القصة على القصة أو على مُقَدَّرٍ أي خُذْ هذا قوله لأنهم مشاهير إلى آخره وان كان غيرهم ذا شريعة كآدم (عَلَيْهِ السَّلَام) ومال هذا الوجه هو التعظيم ايضاً [قوله]⁽³⁾ أرباب الشرائع فهو حينئذ مظهر في موقع الإضمار للمدح قوله: (عظيم الشأن) ولأنّ المقصود الأصلي بيان أخذ ميثاقه (ﷺ) واما تأخيرهُ (ﷺ) عن موسى، وعيسى في المائة، وعن نوح في الشورى فلا، امرٌ آخرٌ وقيل لِيَتَقَدَّمَ حَلْفُهُ (ﷺ) قوله: (عظيم الشأن) أو مُوكِداً باليمين فهو على الوجهين استعارة بمعنى الشدة في الوثاقة⁽⁴⁾ وانما عبّر بالميثاق دلالة على [171و/ب] المعنى الوثاقة، والقوة قوله التكرير لبيان هذا الوصف يرُدُّ أنّ البيان مُمكنٌ بذكر الميثاق في السباق بلا تكرار، ولعل مراده البيان على، وجه التأكيد، وقيل المراد مجموع ميثاق غليظ هو اليمين فلا تكرار قوله: (أي فعلنا ذلك إلى آخره) لا حاجة إلى تقديره⁽⁵⁾ لأنّ أخذنا

(1) (مطلق) في (أ).

(2) (الدع) في (د).

(3) (قوله) سقطت من (ب).

(4) (الوثاق) في (د).

(5) (تقدير) في (ب) و (د).

صالحٌ للعملِ فيه، وعلى التقديرينِ فالأولى و[تقدير] (1) الغالب (2) ليوافق ليسأل ثم الحكمة في اخذ الميثاق، وإن كان هو ابتلاء الامة لكن يجوز كون هذا السؤال مقصوداً ايضاً أو اللام للعاقبة قوله عمّا قالوه فالمعنى عن قولهم الصدق قوله أو تصديقهم عطف على ما قالوا فالصدق بمعنى التصديق والضمير المتصل للمفعول فانه تفسير صدقهم، وضميره للأنبياء، والمنفصل للفاعل قوله تبيكتا لهم تعليل ليسأل على كلا الوجهين أي لتبيكت قومهم المكذبين قوله أو المؤمنين الذين إلى آخره ومعنى التعليل حينئذ هو أنّ صدقهم عهدهم منوطٌ بالتبليغ، والدعاء فخذ الميثاق لأجل السؤال قوله: (عطف على أخذنا) ويجوز عطفه على ليسأل خصوصاً على، وجهي التبيكت، وتعبيره بالماضي إيداناً بتحقيق الاعداد (3) وقيل التقدير ليسأل الصادقين فأعد لهم ثواباً عظيماً، والكافرين عن كذبهم فأعد لهم عذاباً اليماً فاكفى في الأول بأحد الشطرين، وفي الآخر باخر قوله أو على ما دل عليه إلى آخره الفرق بينهما بحسب التركيب لاما لا وحاصله على الأول عطف (4) معنوي سبق الأول لبيان آياته المؤمنين، وعلى الثاني على مُقدّر يدل عليه ليسأل، ويجوز كون الواو للحال من ضمير ليسأل قوله تعالى: ﴿إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ﴾ [الأحزاب: 9] وسته اربع أو خمس في شوال ظرف لنعمة أو بدل منه قوله والنضير لعل المراد بقيتتهم، والا فقد اجلاهم (ﷺ) بعد احد إلى الشام (5) والزهاء المقدار قوله تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا﴾ [الأحزاب:

(1) تقدير سقطت من (أ).

(2) (الغائب) في (أ) و (الغائب) في (ب) و (الغائب) في (ج).

(3) (الاعدد) في (د).

(4) (على) زيدت في (د).

(5) الشام: تمتد طولاً من الفرات إلى العريش، وامتداد العرض من جبل طيء إلى بحر الروم، وعن النبي، (ﷺ) (الشام صفوة الله من بلاده وإليها يجتبي صفوته من عباده. عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال: قسم الخير عشرة أقسام، جعلت تسعة في الشام وقسم في سائر الأرض، وقسم الشر عشرة أعشار، جزء منها بالشام والباقي في جميع الأرض. والشام هي الأرض المقدسة، ومحل الأنبياء التي جعلها الله الأولياء، ومهبط الوحي طيب هواؤها، وماؤها عذب. ينظر: زكريا بن محمد القزويني آثار البلاد وأخبار العباد، الباب (الشام): 205/1.

9] التنوينُ للتعظيمِ قولُهُ رِيحُ الصَّبَا قالَ (ﷺ) لَضْرِبِ بالصَّبَا⁽¹⁾ قولُهُ الملائكةُ قَدَرُ أَلْفِ ضَرْبِ الخَنْدَقِ برأى سلمان⁽²⁾ قولُهُ على المدينة⁽³⁾ على قَرَبَا فِي مَرِّ الكُفَّارِ قولُهُ قَرِيبٌ شَهْرٌ أَكْثَرُ مِنْ عِشْرِينَ يَوْمًا [182و/أ] قولُهُ الا الترامي⁽⁴⁾ [إلى آخره]⁽⁵⁾ هذا على اعتبارِ الغالبِ فقد حَرَجَ عمر بن عبدو⁽⁶⁾ للمبارزةِ فبارزه عليٌّ فَقَتَلَهُ قولُهُ: (فَأَحْصَرْتَهُمْ) جَعَلْتَهُمْ حَصِيرِينَ⁽⁷⁾ مؤمِلين بالبردِ كذا قيلَ في القاموسِ⁽⁸⁾ الحَصْرُ البردُ والضميرُ للريحِ، والليلَةُ وإياباه ما بعدهُ قولُهُ ماجت اضطرب.

قولُهُ فالنجاءُ النجاءُ أي فأنجوا النجاءَ فَسَرَهُ في القاموسِ⁽⁹⁾ بالسرعةِ قولُهُ: (بدل من اذ جاءكم) ويجوز كونهُ ظرفاً لتعلمون أو لبصيراً قولُهُ من قبلِ المشرقِ [إلى آخره]⁽¹⁰⁾ ويجوز أن يُرادُ من جميعِ جوانبِهِم وبه فسَّرَ قولُهُ تعالى: ﴿يَوْمَ يَغْشَاهُمْ الْعَذَابُ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ [سورة العنكبوت: 55] لكنَّ الحقيقةَ الواقعةَ

(1) عن ابن عباس: أن (ﷺ)، قال: «نصرت بالصبا، وأهلكك عاد بالدبور» أخرجه مسلم في صلاة الاستسقاء باب في ريح الصبا والدبور رقم الحديث (900): 617/2.

(2) سلمان الفارسي مولى النبي محمد (ﷺ)، وأحد من رواة الحديث ويدعى كذلك سلمان المحمدي، وهو أول الفرسان إسلامًا، وهو من اشارك بخر الخندق من بلاد فارس اصله، حيث انه ترك أهله سعيًا لمعرفة الدين الحق، وتوفي سلمان بالمدائن عام 33 هـ، في خلافة عثمان بن عفان، وكانت زوجته اسمها بُقيرة من قبيلة كندة، له بنت بأصبهان. أما صفته، فقد كان سلمان رجلاً قويًا، كثير الشعر. ينظر: العسقلاني، اسد الغابة: ص. 119.

(3) المدينة المنورة تعد المدينة أول عاصمة المسلمون، وفي تاريخ الإسلام وتعد ثاني أقدس مكان للمسلمين بعد مكة أسست المدينة المنورة قبل الهجرة بأكثر من 1500 عام، وقد عرفت قبل ظهور الإسلام كانت تعرف باسم يثرب، وهي مدينة رسول الله (ﷺ)، تضم المدينة المنورة ثلاثة من أقدم المساجد في العالم، ومن أهمها عند المسلمين، ألا وهي: المسجد النبوي، ومسجد قبلتينهذي، ومسجد قُبَاء المدينة يلقبها المسلمون بمدينة طيبة بمعنى الطيبة تقع غرب السعودية، ومسافة بينها، وبين مكة المكرمة حوالي 400 كم تقع في الاتجاه الشمالي الشرقي، وعلى مسافة حوالي 150 كم شرقاً يقع البحر الأحمر. ينظر: شهاب الدين الحموي، معجم البلدان: 82/5.

(4) (التراخي) في (ب).

(5) (إلى آخره) سقطت من (ب).

(6) عمرو بن عبدود العامري القرشي يعد من أشجع الفرسان في الجاهلية، وكانت العرب تحابه وتخاف منه، حيث تولى قيادة جيش المشركين في الأحزاب غزوة الخندق التي قتل فيها، وقتله علي بن أبي طالب (ﷺ) كان يسمى فارس الليل، وهو الذي عبر الخندق من المشركين الخمسة الذين عبروا في الغزوة، وقد تجاوز الثمانين عام من عمره. ينظر: للزركلي، الأعلام: 81/5.

(7) (حصيرين) في (د).

(8) ينظر: الفيروزآبادي، القاموس المحيط، فصل القاف: 385/1.

(9) ينظر: الفيروزآبادي، القاموس المحيط: فصل الجيم 506/1.

(10) (إلى آخره) سقطت من (أ).

هاهنا ما ذكّرهُ قولُهُ تعالى: ﴿وَمِنَ أَسْفَلِ مِنْكُمْ﴾ [الأحزاب: 9] أي من طرفِ اسفلٍ من مكانكم وزاد من اظهارِ لهذا المعنى، وإنَّ قولُهُ: ﴿مِنَ فَوْقِكُمْ﴾ [الأحزاب: 9] ولذا لم يقل من تَحْتِكُمْ وإنما لم يقل من أعلى⁽¹⁾ مِنْكُمْ مع رعايةِ المقابلةِ لعدمِ حسنةِ لفظاً، والاختصارِ قوله تعالى: ﴿وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ﴾ [الأحزاب: 9] أي أبصاركم والمستوى اسم مكان [171ظ/ب] والشخصِ رفعُ العين، وفتحهُ بحيث لا يَنْطَبِقُ، والمرادُ لازمُهُ من الدهشةِ قوله: (تنتفخ من شدةِ الروع) فتربو، وترتفعُ أو هو مثلُ اضطرابِ القلبِ فإنَّ ذا الخفقانِ الشديدِ يَتَوَهَّمُ من شدةِ انتفاخِ الرئةِ إن قلبُهُ بَلَغَ الحنجرةَ قوله تعالى مَدخُلُ الطَّعامِ، والشرابِ فيه أن مدخلهما المرئي كأمير لا الخلقوم، وهو مجرى النَّفسِ راس⁽²⁾ الرئة⁽³⁾ والمرئي راس⁽⁴⁾ المعدة، ولعلَّهُ جعلهُ مَدْخِلاً للصوتِ⁽⁵⁾ واتصالِ بينهما قوله أن الله مَنجَزٌ، وعده من النصرِ قوله أو مُمْتَحِنَهُم بالابتلاءِ أي بَعْضَهُمْ يَظُنُّونَ هذا، وبعضُهُم ذاكِ أوهم يَظُنُّونَ تارةً هذا، وأخرى ذاكِ، والأوّلُ أولى إذ منهم من لا يشكُ في النصرِ قوله فخافوا الزلزل⁽⁶⁾ أي خافوا من اجلِ الامتحانِ على الوجهينِ أن يزلَّ قَدَمَهُم عن الثباتِ ويضعِفوا عن احتمالِ ما حَمَلُوا [قوله]⁽⁷⁾ والمنافقونَ درجُ المنافقونَ بعيدٌ لان الخطابَ للمؤمنينَ بدلالةِ السباقِ ألا أن يراَدَ المؤمنينَ ظاهراً قوله تشبيهاً للفواصلِ بالقوافي لأن المقصودَ منه فيهما الدلالةُ على الانقطاعِ الكلامِ بالوقفِ، واستئنافُ ما بعدهِ فلذا فعِلُ الفواصلِ [فعلها]⁽⁸⁾ قوله، وقد اجرى نافع⁽⁹⁾

(1) (اعلا) في (د).

(2) (براس) في (د).

(3) (الرؤية) في (د).

(4) (نفس المعدة) في (ب).

(5) (للسوق) في (ب) و (ج) (للمصوم) في (د).

(6) (الزلزل) في (ب).

(7) (قوله) سقطت من (ب).

(8) (فعلها) سقطت من (ج).

(9) نافع: سبق ترجمته.

إلى آخره لثبوتها في الإمام، ولأنها شبه بهاء⁽¹⁾ السكت في كونهما البيان الحركة قوله تعالى: ﴿هُنَالِكَ﴾ [الأحزاب: 10] ظرف زمان⁽²⁾ أي في محل الحصار⁽³⁾ والخذق⁽⁴⁾ وقد يُستعار للزمان كما في قوله وإذا الأمور تعاضمت، وتشاكلت قوله⁽⁵⁾ فهناك يعترفون أين المفزع وهو الأنسب هاهنا قوله من شدة الفزع أو من قوة الأعداء، وكثرهم قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَقُولُ﴾ [الأحزاب: 12] عطف على إذ جاؤكم قوله ضَعْفُ اعتقاد ظاهر في أنهم غير المنافقون فالمنافق من أصر في السباق على النفاق، وهؤلاء كانوا مؤمنين [182ظ/أ] أولاً لكن لضعف اعتقادهم قالوا هذا، وكان المنافقون يستلمونهم بإدخال الشبهة عليهم، وقيل هو وصف للمنافقين كقوله⁽⁶⁾ إلى الملك القرم وابن الهمام⁽⁷⁾ قوله ان يتبرز يخرج إلى البراز بالفتح أي الفضاء والفرق⁽⁸⁾ الخوف قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ﴾ [الأحزاب: 13] الضمير

(1) (شبه بياء) في (أ).

(2) (ظرف مكان) في (ب).

(3) ولما رأيت قريش انتشار الإسلام وكثرة الدخول فيه، وعلمت بما وجده المهاجرون من شرف وأمان في بلاد الحبشة، ورجع وفداهم خائبين بلا جدوى، غضبوا من الإسلام. واشتد المسلمون، فأخذوا إجراءات انتقامية ظالمة وغير عادلة. اجتمع قومهم وقرروا أن يكتبوا رسالة يعارضون فيها بني هاشم وبني المطلب. والشروط ألا يتزوجهن، ولا يزوجهن، ولا يبيع لهن شيئاً، ولا يشتري منهن شيئاً. والحقيقة أنهم كتبوا وثيقة وكان ذلك، تعهدوا ثم علقوا الوثيقة في الكعبة لتأكيد أمرهم بذلك. ووقف بنو هاشم وبنو المطلب مع قوم أبي طالب عندما ارتكبت قريش هذا العمل القبيح الظالم. فدخلوها برجالهم، ونسائهم، وأطفالهم إلا الطاغية أبو لهب فإنه لم يدخل معهم. لأنه حمل قريشاً على هذه الجريمة. وهذه هي السنة السابعة للبعثة، وقد استمر حصار بني هاشم، وبنو المطلب ثلاث سنوات، عانوا خلالها من الجوع والحرمان الذي لا يتصور، حتى وصل بهم الأمر إلى المجاعة الشديدة، ولم يكن بوسعهم إلا أن يأكلوا ورق الشجر، وكان الناس يسمعون أصواتهم. أطفال يكون من الجوع من بعيد. ينظر: مغطاي بن قليح الحنفي، الإشارة إلى سيرة المصطفى وتاريخ من بعده من الخلفاء: 125/1 ؛ عمارة محمد عمارة، مائة موقف للرسول (ﷺ) وأصحابه: 159/1.

(4) قال المطري، وتبعه من بعده حفر النبي (ﷺ) وفرغ من حفره بعد ستة أيام والخذق بينهم، وبين المشركين، وتجمع فيه جميع المسلمين، وهم يومئذ ثلاثة آلاف، قول ابن النجار، والخذق اليوم باق، وفيه قناة تأتي من عين بقاء، تأتي إلى النخل الذي بأسفل المدينة بالسيح، والخذق يمتد من، وادي بطحان التي تقع من الجهة الغربية الوادي إلى الحرة ثم إلى مسجد الفتح ثم إلى الجبلين الصغيرين، وستند المسلمون ظهورهم إلى سلع الجبل المعروف، وضرب النبي (ﷺ) قتيته على القرن الذي في غربي سلع في موضع مسجد الفتح اليوم، من مسجد الفتح. ينظر: علي أبو الحسن السمهودي، وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى: 70/4.

(5) (قوله) زيدت في (ج).

(6) (قوله) زيدت في (د).

(7) الملك القرم وابن الهمام: القرم بمعنى السيد بفتح القاف، والهمام تعني الملك السيد الشجاع السخي صاحب الهمة. ينظر: عبد القادر بن عمر البغدادي، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب: 451/1.

(8) (العرق) في (ب).

للمناققين أو للجميع قوله: (وقيل هو اسم أرض) إلى آخره، ويؤيده قوله (ﷺ): ((من سمي المدينة يثرب فليستغفر الله هي طابه)) ذكره احمد في مسنده⁽¹⁾ والنسبة حينئذ للمجاورة، وعلى الأول يكون كراهةً لمعنى الشريب أي اللوم، وقيل سُميت برجلٍ من العمالقة⁽²⁾ نزلها، وهو غير مُنصرف⁽³⁾ لوزن الفعل، والتعريف قوله تعالى: ﴿لَا مُقَامَ﴾ [الأحزاب: 13] أي لا يَنْبَغِي أولاً يُمَكِّنُ قوله أو مصدرٌ من اقام، وعلى الأول يجوز أيضاً كونه مصدرًا من اقام، وفي القاموس⁽⁴⁾ انه بالفتح، والضم الإقامة، ويكونان للموضع قوله تعالى: ﴿فَارْجِعُوا﴾ [الأحزاب: 13] لِيُخَلِّصُوا مِنَ الْقِتْلِ، وليكونَ لكم عند الخصم يد قوله، وقيل المعنى لا مقامَ لكم على دين محمد فالمصدر حينئذ مناسبٌ [قوله]⁽⁵⁾ واسلموا تركوه، واخذلوه أو سلموه إلى الأعداء ذكره في القاموس⁽⁶⁾ قوله: (أو لا مقام لكم يثرب) لغلبة المشركين أو لأنه (ﷺ) [172 و/ب] عِلْمٌ نِفَاقَهُمْ فَخَافُوا [من]⁽⁷⁾ أن يَقتُلَهُمْ على تقدير غلبة ويجوز المعنى، ولا جنسٌ مقامٍ لكم في الدنيا أو لا جنسٍ إقامةٍ للقتل فارجعوا إلى الكفر لِيُخَلِّصُوا إلى آخره، وفيه مبالغة قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ﴾ [الأحزاب: 13]⁽⁸⁾ الضمير للفريق، والجملة حالٌ أو استئنافٌ، وعلَّةٌ للاستئذان أو تفسيرٌ له، والظاهر من هذا التعليل ان يكونَ استئذانهم لأعلى، وجه الرجوع لان تخصيص بيوتهم في زمانٍ يسير

(1) أخرجه أحمد بن حنبل مسند الإمام أحمد بن حنبل، 483/30، رقم الحديث (18519)، قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف.

(2) نسب الإخباريون العماليق إلى "عمليق بن لوذ بن سام بن نوح" وهو شقيق طاسم، وأبلغ الإخباري الذي بالغ في أهمية العمالقة وانتشارهم إلى حد لا يقبله المنطق، ولا يعترف به العقل، فحولهم إلى شعوب كثيرة منتشرة في جميع أنحاء البلاد. وإلى جانب بلاد عمان، والحجاز، وبنو مطر، وبنو الأزرق، وسعد بن حزان، والشام، والمصريون. وهناك أيضاً نجد، أخيراً، والذي ضم جبابرة الشام، وهم كنعانيون، وفراعنة مصر، وكذلك والأرقم ملك الحجاز في تيماء. ينظر: محمد بيومي مهران، دراسات في تاريخ العرب القديم: 156/1.

(3) (متصرف) في (أ).

(4) ينظر: الفيروزآبادي، القاموس المحيط: فصل الكاف، 1152/1.

(5) (قوله) سقطت من (ج).

(6) ينظر: الفيروزآبادي، القاموس المحيط: فصل العين، 912/1.

(7) (من) سقطت من (ب).

(8) (يقول) في (د).

عسيرٍ قوله، ويجوز أن يكون تخفيف العورة بكسر الواو صفةً مشبهةً وتخفيف خبرٍ يكون، واسمه مستترٌ راجعٌ إلى عورةٍ بالسكون، وفي القاموس العور بالكسر الردي⁽¹⁾ قوله: (وأصلها الخلل) [أي مصدرٌ بمعنى الخلل]⁽²⁾ والتقدير ذات عورةٍ أو وصفٌ بها مبالغةً فيكون بمعنى الصفة، والمبالغة في مجرد التعبير بالمصدر هو المفهوم من كلام الشريف⁽³⁾ في تفسير قوله تعالى: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: 2] فليس تأويله بالصفة⁽⁴⁾ وجهاً آخر قوله تعالى: ﴿مَنْ أَقْطَرِهَا﴾ [الأحزاب: 13] لعل فائدته أن لا يخالف قوله، وماهي بعورةٍ فان الدخول من أقطارها لا يقتضى الخلل فيها فان لكلٍ منها باباً، وفي الكشاف⁽⁵⁾ من كل جوانبها، وهو غيرٌ مناسبٍ لدمهم للمقام أنهم يرتدون بأدنى شيء بلا فزعٍ كاملٍ [قوله]⁽⁶⁾ في اقتضاء الحكم المرتب عليه من الردة، والمقابلة فيفيد أن فرارهم لا خوْفهم بل لنفاقهم قوله أي (بإعطائها) على حذف المضاف، وفي بعض [183 و/أ] النسخ أو بإعطائها، وفيه إن التلبث بالفتنة نفسها لا يكون فلا بد من تأويل، وارجاع الضمير حينئذ إلى الاعطاء المذكور حكماً لاكتسابه به التأييث [من]⁽⁷⁾ المضاف إليه بعيداً جداً قوله: (ريثما) بمعنى قَدَّرَ كذا في القاموس⁽⁸⁾ فما زائدة. قوله ﴿إِلَّا يَسِيرًا﴾ [الأحزاب: 14] أي زماناً يسيراً أو تلبثاً يسيراً، وكذا على الوجه الأول، والظاهر أن عَدَمَ تَلَبُّثِهِمْ لتَهَالِكِهِمْ على قتال المسلمين أو الإسلام تعالى إياهم يعني [ان]⁽⁹⁾ ارتدادهم لأجل التلبُّث، والقرار في مساكنهم لكن لا يحصل مُرَادُهُمْ

(1) ينظر: الفيروزآبادي، القاموس المحيط: فصل العين، 446/1.

(2) (أي مصدر بمعنى الخلل) سقطت من (د).

(3) ينظر: مجتبي أحمد الموسوي، تفسير الشريف المرتضى المسمى بـ نفائس التأويل: 275/1.

(4) (بصفة) في (د).

(5) ينظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: 527/3.

(6) (قوله) سقطت من (أ) و (ب).

(7) (من) سقطت من (أ).

(8) ينظر: الفيروزآبادي، القاموس المحيط: فصل الجيم، 1244/1.

(9) (ان) سقطت من (أ).

حينئذِ عِنْدَهُ اَيْضاً قَوْلُهُ: (يَعْنِي بِنِي حَارِثَةَ [إِلَى آخِرِهِ])⁽¹⁾ فَيَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ هَؤُلَاءِ هُمُ الَّذِينَ طَلَبُوا الْفِرَارَ، وَقِيلَ الْمَرَادُ الْأَنْصَارُ بِقِبَائِلِهِمْ⁽²⁾ مُطْلَقاً عَاهَدُوا اللَّيْلَةَ الْعَقَبَةَ صَانِتَهُ⁽³⁾ (ﷺ) حَسَبَ مَا امْكَنُوا فَيُسَهِّلُ الْأَمْرَ قَوْلُهُ: (فَإِنَّهُ لَا بَدَّ لِكُلِّ شَخْصٍ) [إِلَى آخِرِهِ]⁽⁴⁾ [لَا]⁽⁵⁾ ظَاهِرٌ عَلَى أَنَّ [الْأَجَلَ]⁽⁶⁾ مُطْلَقاً مُتَعَيِّنٌ لَا مُنْتَظَرٌ، وَلَا مُتَغَيِّرٌ، وَهُوَ مَذْهَبٌ كَثِيرٌ عَلَيْهِ، وَقَوْلُهُ (ﷺ): ((لَا يَنْفَعُ⁽⁷⁾ حَذْرٌ مِنْ قَدْرِ))⁽⁸⁾ وَقَوْلُهُ لِأُمِّ حَبِيبَةَ⁽⁹⁾ لَمَّا سَمِعَتْ تَدْعُو لَهُمْ⁽¹⁰⁾ وَمَنْعَنِي بِزَوْجِي إِلَى آخِرِهِ سَأَلْتُ لِأَجَالٍ مَضْرُوبَةٍ لَا يُؤَخَّرُ وَلَا يُعَجَّلُ شَيْءٌ مِنْهَا إِلَى آخِرِهِ⁽¹¹⁾ لَكِنَّ الْحَقَّ أَنَّ هَذَا حَالُ الْمَيِّمِ الَّذِي فِي عِلْمِهِ تَعَالَى لَا الْمَقْدَرِ الْمَكْتُوبِ فِي اللَّوْحِ لَمَّا فِي الْحَدِيثِ أَنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ فَيَرَى قُرْبَ أَجَلِ شَخْصٍ ثُمَّ يَنْظُرُ فَيَرَى [بَعْدَ]⁽¹²⁾ فَيَسْأَلُ فَيَقُولُ تَعَالَى إِنَّهُ عَادَ مَرِيضاً فَزِيدَ فِي عَمْرِهِ⁽¹³⁾ وَقَالَ (ﷺ): ((الْصَّدَقَةُ وَالصَّلَاةُ تَزِيدَانِ فِي الْأَعْمَارِ))⁽¹⁾ وَأَمَّا الْحَدِيثَانِ

(1) (إلى آخره) سقطت من (ج) و (د).

(2) (بقائلهم) في (أ).

(3) (صفاته) في (ب).

(4) (إلى آخره) سقطت من (د).

(5) (لا) سقطت من (أ) و (ب) و (ج).

(6) (الاجل) سقطت من (أ).

(7) (لا نفع) في (أ).

(8) أحمد بن محمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل: 234/5، تعليق شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب.

(9) أم حبيبة: رملة بنت أبي سفيان صخر ابن حرب بن أمية بن عبد شمس أم المؤمنين زوج النبي (ﷺ) كنيته بابنتها حبيبة بنت عبيد الله بن جحش وكانت من السابقين إلى الإسلام، وتوفيت أم حبيبة عام 44هـ وتزوجها النبي (ﷺ) ، بعد زينب تزوجها النبي (ﷺ) ، وهي بالحبيشة رواه مسلم بن الحجاج في صحيحه أن أبا سفيان لما أسلم طلب من رسول الله (ﷺ) أن يتزوجها فأجابته إلى ذلك. ينظر: ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة: 303/7.

(10) (عليهم) في (ب).

(11) عن عبد الله قال: قالت أم حبيبة: اللهم أمتعني بزواجي رسول الله (ﷺ)، وبأبي أبي سفيان، وبأخي معاوية، فقال النبي (ﷺ): «لقد سألت الله عن آجال مضرورية، وأرزاق مقسومة، وآثار مبلوغة، لا يعجل منها شيء قبل حله، فلو سألت الله أن يعيدك من عذاب النار أو عذاب القبر كان خيراً أو كان أفضل». مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، باب بيان الآجال والأرزاق وغيره: 2052/4.

(12) (بعد) سقطت من (ب).

(13) لم اعثر عليه.

المذكوران فلهما محاملٌ لا يتحملها المقامُ فمعنى كلامه على هذا ان ينفع الفرار من الموت المبرم إلى آخره لسبق القضاء به، ولو نفع مثلاً فقليل. والأظهر أن معناه لن ينفع دائماً أو نفعاً تاماً الفرار من الموت مطلقاً، وان وقع النفع مطلقاً فليس [172ظ/ب] الا قليل فالسابق، وان كان مُطلقاً لكن المقيّد في ضمنه ومندرج فيه قوله أي [أو] (2) يُصيّبكم بسوءٍ ان أرادَ بكم رحمةً فاختصرَ الكلامُ العصمةُ هي المحافظةُ من السوءِ فلا تكونُ (3) من الرحمةِ فاقتراها (4) بالسوءِ بحذفِ عامله لظهوره من عاملٍ الاخر [قوله] (5) من معنى المنع (6) فالمعنى من [ذا] (7) الذي يمنعُ من الله بأحدهما (8) أن اراد (9) احدهما على التوزيع والظاهر أن البيت (10) من هذا القبيل قوله تعالى: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ﴾ [الأحزاب: 18] للتحقيق أو لتعليل متعلق أي ما هم عليه من تعويقهم اقل معلوماته تعالى [وقوله] (11) ومنكم يحمل (12) أن يكون صلة المقنين فقوله عن رسول الله بيانٌ لحاصل المعنى، وأن يكونَ حالاً منه على ان الخطابَ حربه (13) ﷺ من المؤمنين، والمنافقين قوله من ساكني المدينة أي الاخوةُ بحسبِ الاتحادِ في المسكنِ لا غير [قوله] (14) (قربوا أنفسكم) الينا

(1) أحمد بن محمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل: 42 / 153، رقم الحديث (25259)، وصحيح الترغيب والترهيب: 2524، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح، صهيب عبد الجبار، الجامع الصحيح للسنن والمسانيد: 36 / 8.

(2) (او) سقطت من (ب).

(3) (فلا يكون) في (ب).

(4) (اقتراها) في (أ).

(5) (قوله) سقطت من (أ) و (د).

(6) (المنهي) في (د).

(7) (ذا) سقطت من (ب) و (د).

(8) (بأحدهما) في (د).

(9) (اريد) في (أ).

(10) (النسب) في (أ) و (السبب) في (ب).

(11) (وقوله) سقطت من (ب).

(12) (يحمل) في (د).

(13) (لخره) في (أ) و (ج).

(14) (قوله) سقطت من (أ).

يُشِيرُ⁽¹⁾ إلى أَنَّ الواحدَ والجمعَ مساوٍ فيه، وكلامه في سورة [183ظ/ا] الأنعام على انه لازمٌ ههنا⁽²⁾ فلعله أرادَ الإشارةَ إلى أنَّ كلاَ منهما جائزٌ قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَ الْبَاسَ﴾ [الأحزاب: 18] حالٌ من القائلين أو عطفتُ على "قد يعلم" قوله: (فإنهم يعتذرون) بيانٌ على كلِّ الوجوه اما على الأوليين فظاهرٌ، واما على الثالثِ فمعناه يعتذرون في البأسِ الكبير⁽³⁾ فلا يخرجون الا في القليلِ قوله أو يخرجون إلى آخره تفسيرٌ آخر للآية فيكون ولا يأتون مجازاً عن "لا يقاتلون"، وعلى الأولِ حقيقةً، وعطفه⁽⁴⁾ على "يعتذرون" على أنه بيانٌ لعدمِ إتيانهم بعد معنى. قوله⁽⁵⁾ لقوله ﴿مَا قَاتَلُوا﴾ [الأحزاب: 20] في جميعِ التُّسخ بالواو ولا واو في الآيةِ قوله أو النفقة في بعضِ التُّسخ بالواو، وله وجه، وفي الكشاف⁽⁶⁾ ترففون⁽⁷⁾ عليكم أي يترحمون ويشفعون فيرادُ الرياء⁽⁸⁾ أو حالُ النَّفع لهم قوله: (جمع شحيح)⁽⁹⁾ بمعنى بخيل⁽¹⁰⁾ وقد يُجمع على اشحاء⁽¹¹⁾ قيل هو القياسُ لكونه مضاعفاً وكلامُ الشافعية⁽¹²⁾ على عدمِ الفرقِ بينهما قوله من فاعلٍ يأتون أو [من]⁽¹³⁾ ضميرِ البناء، والعامِلُ هلم فيلزمُ التفسيرُ لما في الكشاف⁽¹⁾ وعلى جعله حالاً من المعوقين والقائلين⁽²⁾ يلزمُ الفصلُ بين أجزاءِ الصلَّة

(1) (إشارة في ج).

(2) (هاهنا في د).

(3) (الكبير سقطت من ب).

(4) (عطفه في أ).

(5) (قوله تكرر في د).

(6) ينظر: أبو القاسم الزمخشري: الكشاف: 3/ 530

(7) (ترفون في أ) و (ترفون) في ب).

(8) (فيراد) تكرر في أ).

(9) (شجع) في أ) و (شجح) في د).

(10) (تجيبيل) في د).

(11) (اشحاء) في أ).

(12) (الشافعية) في ج) و د).

(13) (من) سقطت من د).

بأجنبي هو المعطوف، وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ الْحُوفُ﴾ [الأحزاب: 19] أي الحرب، وإفاءً فصيحاً، وقوله ينظرون [و] (3) مفعولٌ ثاني لرايتهم أو حالٌ أن كانَ بمعنى ابصرتهم، وقوله تدور حال من ضمير رايتهم أو ينظرون قوله: (بأحداقهم) الباء للتعدية أي تسبب أعينهم لدوران أحداقهم أو للمصاحبة أي تدور معها، وفي أكثر النسخ في أحداقهم، ولعله من قبيل القلبِ قوله: (كنظر المغشي عليه) يُذِيبُ [عقله] (4) عليه فيكونُ صفةً لمصدرٍ محذوفٍ من ينظرون، وكذا على الثاني لكن من تدورُ فيكونُ كالذي قائماً مقامَ مفعولٍ مطلق، وقدمَ الأولُ الموافقةُ ما في سورة محمد قوله أو مشبهين به أي حال من ضمير ينظرون أو [من] (5) ضمير عينهم، وكذا على الثاني لكن من أعين قوله من معالجة سكرات الموت مُصافتها فَشَخَّصَ بصيره قوله: (خوفاً) أي ينظرون أو تدورُ خوفاً قوله، والسلقُ البسطُ بقهرٍ إلى آخره أصله مطلقُ البسطُ، ومنه السليقةُ، وكذا الرَفْعُ قوله نصبٌ على الحالِ من فاعلِ [173 و/ب] سَلَقُوكُم قوله، ويُؤيدُه قراءةُ الرفعِ أي [هم] (6) أشحَّة، والتأييدُ لكونه كلاماً مستأنفاً كما هو على الذم (7) كذلك. قوله لأن كلَّ منهما مُعبرٌ (8) بإفءٍ أو بالقاف، ولكلٍ منهما، وجّهٌ يعني أن الأولى (9) هو الشَّخُّ على المؤمنين بما مرو هذا الشَّخُّ على الخيرِ أي المال، والغنيمَةُ (10) وحرصٌ عليه أو مُطلقاً فبينهما مضارة (11) قوله تعالى: ﴿فَأَخْبَطُ﴾ [الأحزاب: 19] إفاءً سببيةً قوله إذ لم تثبت تعليلٌ لتفسير الإحباط بإظهاره، وصرفه عن ظاهره

(1) ينظر: أبو القاسم الزجاجي: الكشاف: 3/ 530

(2) (العاملين) في (ب).

(3) (و) سقطت من (أ) و (ب) و (ج).

(4) (يذيب عقله) سقطت من (أ) و (د).

(5) (من) سقطت من (د).

(6) (هم) سقطت من (ب).

(7) (الدم) في (د).

(8) (معيد) في نسخة (أ) و (مفيد) في (ج) و (د).

(9) (الافط) في (د).

(10) (القيمة) في (د).

(11) (مغايرة) في (د).

ويجوزُ [184و/أ] كونُ الإحباطِ بمعنى عَدَمِ الإثابةِ على أَعْمَالِهِمْ [وعدم⁽¹⁾] قُبُولِهَا، ولو أُريدَ من المعوقين الذين ضَعُفَ إعتقادُهُمْ لا يمكنُ حملُ الأبطالِ على ظاهرِهِ، وقولُهُ تعالى: ﴿لَمْ يُؤْمِنُوا﴾ [الأحزاب: 19] أي إيماناً كاملاً قوله تعالى: ﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [الأحزاب: 19] فائدَتُهُ التخويفُ، والتَّحذِيرُ قوله: (ففرّوا) أي هؤلاءِ غيرُ مُصدِّقين انْهزامَهُمْ عطفٌ على "يظنون" ولَعَلَّهُ رحمةُ الله، وقفَ على فرارِهِمْ على أنّ ظاهرَ وقولُهُ⁽²⁾ هَلُمَّ الينا ﴿بِحَسْبِونَ الْأَحْزَابِ﴾ [الأحزاب: 20] لم يذهبوا، وقولُهُ ﴿وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ﴾ [الأحزاب: 20] إلى آخره يدلُّ على فرارِهِمْ، ويجوزُ أن يرادَ من الينا إلى ضربنا أو رأينا أو مكاننا وكانوا في بعيدٍ من موضعِ القتالِ بالرَّمِي، وان يكونَ حِسَابَهُمْ⁽³⁾ لِبُعْدِهِمْ أو لِدَهْشَتِهِمْ، وحيرَتَهُمْ أو لِتَوَهُمِ أَنَّهُمْ عَمَلُوا حيلةً وأن يكونَ معنى قوله ﴿وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ﴾ [الأحزاب: 20] في موضعِ القتالِ لكنَّ كُلَّهُ بعيدٌ ويجوزُ أن يرادَ من المعوقين إلى آخره قومٌ لم يخرجوا إلى الخندقِ، وقَعَدُوا في المدينةِ فَيَسْهَلُ الأمرُ ولا يرُدُّ اللهَ لم يرُدِّ الفرارَ في الكتبِ قوله: (تمنوا) أَنَّهُمْ إلى آخره معنى التمني مأخوذاً من يودوا ولو بمعنى أن المصدرية دَكَرَهُ الرَّضِي⁽⁴⁾

فَلَزَمَ دَخُولُهَا عَلَى أَنَّ، وَإِنْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ أَنْ، وَمَخْتاراً ابْنُ هِشَامٍ⁽⁵⁾ أَنَّهَا شَرْطِيَّةٌ فَالْجَوَابُ مَحذُوفٌ وَفِيهِ لَزُومٌ أَنْ لَا يَكُونَ الْخَبْرُ فِعْلاً مَعَ دَخُولِهَا عَلَى أَنْ، وَقِيلَ لِلتَّمْنِي، وَفِيهِ أَنْ يُوَدُّ تُغْنِي⁽⁶⁾ عَنْهَا حِينَئِذٍ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَ﴾ [الأحزاب: 20] أَي حِينَ كَوْنِهِمْ فِي الْبَدْوِ فَالْجُمْلَةُ حَالٌ مِنْ ضَمِيرِ بَادُونَ أَوْ اسْتِثْنَاءٌ،

(1) (عدم) سقطت من (أ).

(2) (قوله) في (ج).

(3) (حسابهم) في (أ) و (ج).

(4) سبق ترجمته.

(5) ابن هشام: أحمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن يوسف، شهاب الدين الأنصاري، عالم في النحو، من مصر. ولد عام 788هـ وسكن في دمشق، وتوفي بها عام 835هـ. كتب الحواشي على توضيح الألفية لجدّه جمال الدين ابن هشام، جردت في كتاب مستقل غزير الفائدة، مخطوط في الظاهرية كما في تعليقات عبيد. ينظر: السخاوي، الضوء اللامع: 1/ 329.

(6) (تعبير) في (ب).

ويجوز أن يُراد سؤالهم بعد فرارهم إلى المدينة فهو كلامٌ مستقلٌ قوله هذه الكرة أي الكرة الثانية التي بصدد ذكره أو الكرة الأولى، ويؤيده قوله ولم يرجعوا إلى المدينة فمعنى، وكان قتال حرب بالسيف ولم يقع [في] (1) الأولى كما ذكره قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ﴾ [الأحزاب: 20] إلى آخره خبرٌ في معنى الامرِ عَزَّ به مبالغةً كأنه تعالى أمرٌ فامتثلوا فاحبرَ بامتثالهم، ولكم خبرٌ كان أي حاصلًا لكم، وفي رسولِ الله مُتَعَلِّقٌ به أو بكان أوحالٌ من إسوة أو هو خبرٌ ولكم على الوجوه في رسولِ الله وإسوة اسم مصدرٍ للإيتاءِ أي الإيتابُ فالمعنى فيه (صَلَّى) (خصلة حسنة) بحسبِ أن يؤتسى (2) بها وَيَتَّصِفُ أصحابه مثله (صَلَّى) قوله، وهو في نفسه قدوة (3) يحسبُ الناسُ به في جميع الأوصافِ، والأفعالِ فيكونُ تجريدًا (4) هو أن يتنزَعُ من ذي صفةٍ مثله مبالغةً في كمالِ الصفةِ فيه كأنه (صَلَّى) في كونه مقتدى بَلَّغَ بحيث، وجدَ فيه صفةً أخرى مثلها، وكذا المثالِ وإن كانَ حاصلٌ معناه أنها في نفسها كذا، ومنها كذلك فلا يرُدُّ ان التمثيل [173ظ/ب] غيرُ صحيحٍ وأما جعلُ في زائدةٍ فيها فلا يلامُ (5) البلاغةُ قوله: (أي ثواب [الله]) (6) أو لقاءه ونعيمُ الآخرةِ فيرجوا على هذين الوجهين بمعنى يأملُ أما على تقديرِ أيام [184ظ/ا] الله فمعنى يخافُ، ويجوزُ يأملُ بتقديرِ مضافٍ مثل ثوابٍ أو لقاءٍ أو نصرَةً فَيَكْتَبُ المَحذوفُ، وكذا الحالُ على الوجهِ الأخيرِ قوله: (وقيل [هو] (7) كقولك أرجو زيدا وفضله) أي هو تفسيرٌ، وما قبله توطئةٌ له ولما وردَ أنه لا ضميرٌ راجعاً إلى ما قبله كما في المثالِ رفعه (8) بقوله فإن اليومَ الآخرَ إلى آخره أي [هو] (9) في حُكْمِ الضميرِ لشهرةٍ نسبتَهُ إليه

(1) (في) سقطت من (أ).

(2) (يونسى) في (ب) و (يوتسى) في (ج).

(3) (قدرة) في (د).

(4) (تجديدا) في (د).

(5) (فلأيم) في (أ) و (يلانم) في (د).

(6) (الله) سقطت من (ب) و (ج).

(7) (هو) سقطت من (أ).

(8) (وفيه) في (ب).

(9) (هو) سقطت من (ج).

[تعالى] ⁽¹⁾ وفي بعض النسخ داخل فيها أي في كلمة الله معنى، وهو كافٍ، والضميرُ الراجعُ غيرُ لازمٍ

قوله: (والرجاء يحتمل الأمل والخوف) أي على التزويد أو معاً.

فان الشافعية قائلون بعموم المشترك فيجوز ارادتهما بحسب تحمل المقام لها ⁽²⁾ قوله: (او صفة لها) أي

حسنةٌ كائنةٌ لمن إلى آخره قوله والأكثرُ على أنَّ إلى آخره في الكافية، ولا يبدلُ ظاهرٌ من مضميرٍ ⁽³⁾ بدلُ

الكلِّ الامنُّ الغائبُ لكن هذا بإعادة الجارِ، وعدمُ جوازه غير مُصرَّحٍ به، وقيل هذا بدلُ بعضٍ من كلِّ

على أن لكم عامٌ لغيرِ المؤمنين، والضميرُ العائدُ إلى المبدلِ منه مُقدَّرٌ أي منكم، ولكن الظاهرُ كونُ

الخطابِ للمؤمنين كما في فيكم قبله، وابنائكم قوله فان المؤتسى ⁽⁴⁾ إلى آخره تعليلٌ لا يُرادُ

[الجزاء] ⁽⁵⁾ [الرجاء] ⁽⁶⁾ والذكرُ ههنا لكن على هذا يكونُ معنى الآية حصل لكم إساءةٌ فلا يُناسبُ قوله من

حقها إلى آخره قوله تعالى: ﴿قَالُوا هَذَا﴾ [الأحزاب: 22] أي البلاءُ فانه الظاهرُ من رؤيةِ الأحزابِ

والوعدُ شاملٌ للخوفِ والمرادُ الرجاءُ لا كما هو حاصلُ قوله ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾ [البقرة: 214] في قوله:

﴿مَتَى نُنْصِرُ اللَّهَ﴾ [البقرة: 214] إلى آخره قوله بعدَ تسعِ أي بعد مضي تسعِ ليالٍ من الشهرِ أو عشرِ

(1) (تعالى) سقطت من (أ) و (ب) و (ج).

(2) المشترك: تعريفه: هو اللفظ المستعمل في معنيين أو أكثر بأوضاع متعددة، مثل: لفظ (القرء) فهو مشترك بين (الطهر والحيض) يطلق على كل منهما، وكذا لفظ (المولى) فهو مشترك بين (العبد والسيد)، ولفظ (العين) مشترك بين (الباصرة، والجاسوس، والسلعة، وحقيقة الشيء، وعين الماء).

حكمه: اللفظ المشترك يمتنع أن يراد به جميع معانيه، ويجب أن يراد به معنى واحد من تلك المعاني حيث يستعمل، ولا بد من دليل يدل على تعيينه خارج عن نفس اللفظ، فإن تعذر تعيين معناه فحكمه التوقف فيه، لأنه سيكون من قبيل (المجمل).

هذا مذهب الحنفية والحنابلة وبعض الأصوليين من الشافعية، وهو الأصح، وخالف الشافعي وجمهور أصحابه والمالكية فقالوا بعموم (المشترك) في جميع معانيه إذا لم يمنع من ذلك مانع. ينظر: عبد الله بن يوسف، العنزى، تيسيرُ علم أصول الفقه: 283/1.

(3) (ضمير) في (أ).

(4) (المونسر) في (ب) و (المونسى) في (د).

(5) (الجزاء) سقطت من (أ) و (ج) و (د)

(6) (الرجاء) سقطت من (ب).

من الحديثِ اوشكُ من الراوي⁽¹⁾ قوله تعالى: ﴿وَصَدَقَ﴾ [الأحزاب: 22] إلى آخره عطفٌ على مقولٍ قالوا أو على وعدنا أو حالٌ بتقديرٍ قد والعامِلُ اسم الإشارة أو وعدنا قوله وإظهارُ الاسمِ للتعظيمِ والكراهةِ الجمعُ بينهما بضميرٍ رفعاً الرتبةُ تعالى، ولذا قال (ﷺ) لشاعرٍ قال، ومن يعصهما فقد غوى بئس الخطيبُ أنت قل ومن يعصى الله ورسوله⁽²⁾ ويعدُّ عنه قوله (ﷺ) حتى يكونَ الله ورسوله أحبَّ إليه مما سواهما⁽³⁾ قوله: (فيه ضمير لما رأوا) المذكورُ في ضمنٍ لما رأيَ والخطبُ والبلاءُ مذكورانِ حُكماً وإشارةً بهذا ويجوزُ رجوعُهُ إلى الوعدِ قوله: (من الثبات) إلى آخره الأولى النعيمُ لجميعِ أركانِ الدين⁽⁴⁾ قوله إذا أوفى [في]⁽⁵⁾ أكثرُ النَّسخِ وفي وكلاهما مُستعملٌ فاصلهُ أما صدَّقوا الله فيما عاهدوا عليه أو الرسولَ فتركُ المفعولِ به، وحذفُ حرفِ الجرِّ وأوصلَ الفعلُ أو جعلِ المعاهد⁽⁶⁾ عليه مفعولاً به، ومصدوقاً على المجازِ العقلي أو الاستعارة⁽⁷⁾ بالكنايةِ رجلاً يتقاضاهم الصدقُ فقالوا لَهُ لنؤمنَ بك ففعلوا فأخبر تعالى به، قوله

(1) عن ابن عباس أن النبي (ﷺ) قال لأصحابه إن الأحزاب سائرون إليكم تسعاً أو عشرة يعني في آخر تسع ليل أو عشر فلما رأوهم قد أقبلوا للميعاد قالوا هذا ما وعدنا الله ورسوله. جمال الدين الزبيلي، تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، 100/3، قال الولي العراقي: لم أقف عليه، وقال الحافظ ابن حجر: لم أجده. ينظر: زين الدين المناوي، الفتح السماوي بتخريج أحاديث القاضي البيضاوي: 928/3.

(2) عن عدي بن حاتم، أن رجلاً خطب عند النبي (ﷺ)، فقال: من يطع الله ورسوله، فقد رشد، ومن يعصهما، فقد غوى، فقال رسول الله (ﷺ): "بئس الخطيب أنت، قل: ومن يعص الله ورسوله". قال ابن نمير: فقد غوي. مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم: 594/2، رقم الحديث (870).

(3) عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي (ﷺ) قال: "ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار. صحيح البخاري: 12/1. رقم الحديث (16).

(4) (الذين) في (ب) و (ج).

(5) (في) سقطت من (ج).

(6) (المعايد) في (أ).

(7) ان الاستعارة تصريحية أو مكنية أو تمثيلية كما يظهر بأدنى تأمل والبنية الجسد واشتراطها بذلك ممنوع وأما كون نار الآخرة ذات بنية فمكابرة. الخفاجي، حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، المسماة: عناية القاضي على تفسير البيضاوي، 409/6 الاستعارة التصريحية: وهي الاستعارة التي تنقسم إلى تحقيقية وتخيلية، والمراد بالتحقيقية: أن يكون المشبه المتروك متحققاً حسياً أو عقلياً، والمراد بالتخيلية: هي إضافة لازم المشبه به إلى المشبه، كقولك: فلان أنشبت المنية فيه محالبها، كان تخيلاً للاستعارة. ينظر: مفتاح العلوم، ص376، والتعريفات، ص21.

ومصعبُ قراءِ النبي (ﷺ) الآية في حقهِ قوله: (استعير للموت) ياباًه تفسيره بما عُدوا عليه بالثبات، والمقاتلة فظاهره [174 و/ب] كون نذرهم الثبات لا القتال، والشهادة وايضاً اذا جازَ حملهُ على الحقيقة فما [الحاجة] (1) إلى المجاز، ولعل وجهه انه مجاز مشهور في العرف فالحمل عليه أولى، وايضاً قوله، ومنهم من ينتظر لا يلائم على الحقيقة فانهم، وافو اندرهم بالثبات، ولم يوجد الشهادة، وهو ليس في يدهم الا أن يكون بحسب حرابٍ اخر بعده على انهم نذروا أن يثبتوا في حروبه (ﷺ) [حتى] (2) يستشهدوا أو يراؤ من قوله، ومنهم إلى آخره من لم يحضر الواقعة (3) لمانع المرض فهم ينتظرون العهد أي الثبات في حربٍ آخر، وعلى هذا يكون الشهيد حمزة والثابت كعثمان كلاًهما ممن قضى نحبه والمنتظر من لم (4) يحضرها من الصحابة قوله، وطلحة قرأ عليه (ﷺ) الآية قوله تعالى: ﴿وَمَا بَدَلُوا﴾ [الأحزاب: 23] أي كل من الفريقين والمقصود تعريض اهل النفاق او الفريق (5) الثاني يعني أن عدم قضاء نحبه ليس لقصورٍ منهم كالمناقين قوله أوجب طلحة أي الجنة لنفسه روي أن طلحة إلى آخره رواه الترمذي (6) وغيره [قوله] (7) (تعليلاً للمنطوق) وهو صدقهم فيما عاهدوا وعدم تبديلهم والغرض (8) هو تبديلهم والتعليل على النشر ويجوز كونه تعليلاً للمنطوق فقط فان جمعه تعالى بين الجزاء، والتعذيب إنما هو على تقدير صدقهم فهم صدقوا لما قصدوا الجمع بينهما الذي هو مدلول الواو، وغايته أن منشأ التعليل قصدهم

(1) (فما الحاجة) سقطت من (ب).

(2) (حتى) سقطت من (أ).

(3) (الواقعة) في (أ).

(4) (ولم) في (ب).

(5) (الفرق) في (ج) و (د).

(6) عن الزبير بن العوام قال: كان على النبي (ﷺ) درعان يوم أحد، فنهض إلى الصخرة، فلم يستطع، فأقعد طلحة تحته، فصعد النبي (ﷺ) حتى استوى على الصخرة، فقال: سمعت النبي (ﷺ) يقول: «أوجب طلحة»: وفي الباب عن صفوان بن أمية، والسائب بن يزيد. وهذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن إسحاق. الترمذي، سنن الترمذي: 201/4، رقم الحديث (1692). حكم الألباني: حسن.

(7) (قوله) سقطت من (أ).

(8) (الغرض) في (ب).

الجزء قولهُ وكان المنافقين إلى آخره أي جعل العاقبة كالغرض في الترتيب فلزم تشبيه المنافقين بما ذكر ضمناً لا قصداً فاللام حقيقةً بالنسبة إلى الصادقين مجازاً بالنسبة إلى المنافقين⁽¹⁾ [والشافعية]⁽²⁾ يجوزون⁽³⁾ الجمع بينهما⁽⁴⁾ أما عندنا: فبعموم المجاز فإنها للترتيب بالنسبة اليهما أو يُقَدَّر لأمّ أخرى في يُعذَّب ويجوز حملُ كلامه على أن المنافقين شُبِّهوا بقاصِدي التبدِيلِ بقربِنه التعليلُ بالتعذيبِ فيه استعارة مكنيةٌ وتخييلة⁽⁵⁾ في اللام ويلزمُ فيهما الجمعُ بينهما ايضاً حيثُ يرادُ منها التخييلُ، وعَدَمِه بالنسبةِ إلى الفريقينِ ثم الأنسبُ للمقام هو التشبيهُ الأولُ إذا المقصودُ، والأصلي هو ترتبُ التعذيبِ على تبديلهم، وقد صرَّح الشريفي⁽⁶⁾ في شرح المفتاح⁽⁷⁾ أنه يجبُ أن يُحملَ على المقصودِ فالاستعارة في مثله تبعيةٌ لا مكنيةٌ قوله: (والتوبة عليهم مشروطه) بتوبتهم فمعنى التوبة حينئذ رجوعه تعالى بفضله، وإنعامه، وتحقيقه عليهم⁽⁸⁾ وهو بعد توبتهم فيكونُ مشروطه بها فالمعنى، ويعذبُ المنافقين إذا لم يتوبوا، ويتوبُ عليهم إذا تابوا فحذفَ إذا لم يتوبوا وعوض⁽⁹⁾ عنه إن شاء إشارةً إلى أنَّ عَدَمَ تَوْبَتِهِمْ بِمَشِيئَةِ تَعَالَى قَوْلُهُ أَوْ الْمَرَادُ بِهَا التَّوْفِيقُ لِلتَّوْبَةِ⁽¹⁰⁾

(1) (المنافق) في (أ).

(2) (الشافعية) سقطت من (أ).

(3) (الجواز) في (أ).

(4) ذهب جمهور أهل العربية، وجميع الحنفية، وجمع من المعتزلة، والمحققون من الشافعية، إلى أنه لا يستعمل اللفظ في المعنى الحقيقي والمجازي، حال كونهما مقصودين بالحكم، بأن يراد كل واحد منهما، وأجاز ذلك بعض الشافعية، وبعض المعتزلة كالقاضي عبد الجبار، وأبي علي الجبائي مطلقاً إلا أن لا يمكن الجمع بينهما كفاعل أمرأً وتهديداً فإن الأمر طلب الفعل، والتهديد يقتضي الترك فلا يجتمعان معاً. ينظر: محمد بن علي الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: 79/1.

(5) (تخلييلة) في (د).

(6) علي بن محمد بن علي، المعروف بالشريف الجرجاني: من كبار العلماء بالعربية فيلسوف، ولد في تاكو عام 740هـ واكمّل درسته في مدينة شيراز. حينها دخلها تيمور عام 789هـ ثم ذهب الجرجاني إلى مدينة سمرقند. وبعدها عاد إلى شيراز بعد موت تيمور، فأقام فيها إلى أن توفي عام 816هـ. له نحو خمسين مصنفاً، منها "ح مواقف الإيجي والتعريفات" "شرح كتاب الجغميني" في الهيئة، و"مقاليد العلوم" وغيرها. الزركلي، الأعلام: 7/5.

(7) شرح المفتاح: لم يزل مخطوطه: احمد بن محمد المعروف بالإستانبولي القاضي (ت 988هـ) ، عدد الأوراق 263، وعدد الاسطر 23.

(8) (عليه) في (د).

(9) (عرض) في (أ).

(10) (بالتوبة) في (ب).

فيكون مُقَدِّماً ما على توبيختهم ولا⁽¹⁾ يلزم الجبر فان توثيقه تعالى بحسب أعمالهم ولا يلزم حينئذ تقييد الفعلين كما على المعنى [185ظ/أ] الأول والمعنيين المذكوران في القاموس⁽²⁾ قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا﴾ [الأحزاب: 24] بالعفو رحيماً بالقبول وهو استئناف. [قوله]⁽³⁾ يعني الأحزاب والأولى أن يُفسر بالمشركين فانهم المردودون حقيقةً أما اليهود [فيسكنون]⁽⁴⁾ حوالي المدينة، ولأنهم المتبادر من لفظ الكفار وسيجيئ مؤيد آخر قوله مُتَغَيِّظِينَ⁽⁵⁾ [174ظ/ب] وفي [بعض]⁽⁶⁾ النَّسْخ مَغِيظِينَ اسم مفعول والباء للمصاحبة قوله: (بتداخل) على أن الثاني حال في ضمير غيظهم وجور كونه استئنافاً مبنياً لسبب غيظهم وكونه بياناً أي بدلاً من "بغيظهم" لا عطف بيان فلا بحث في صحته [قوله]⁽⁷⁾ تعالى: ﴿وَكَفَى اللَّهُ﴾ [الأحزاب: 25] إلى آخره الراغب الكفاية ما فيه سدُّ الخلة وبلوغ المراد وفي القاموس⁽⁸⁾ كفاه مؤنثه⁽⁹⁾ فيشعر بأنه يتعدى إلى مفعولين وما قيل لأنه بمعنى وفي ههنا بعيد لأنه في المثال ليس بمعناه قوله على احداث ما يريدُه فلا يمتنع كفايته بها، وإن كان على خلاف العادة قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ﴾ [الأحزاب: 26] ظاهرهم ولو أُريد من الذين كفروا المشركون لسهل امرُ قوله ظاهرهم أي⁽¹⁰⁾ معتداهم واغظهم⁽¹¹⁾ وهم المشركون، واليهود تابع لهم، والا فقريظة مندرجون في الأحزاب وقوله تعالى: ﴿مَنْ أَهْلُ

(1) (وعلى) في (ب).

(2) الفيروزابادي، القاموس المحيط: 1313.

(3) (قوله) سقطت من (ب).

(4) (فيسكنون) سقطت من (ب).

(5) (متغيضين) في (أ) و (متغيظين) في (ب).

(6) (في بعض) سقطت من (ب).

(7) (قوله) سقطت من (أ) و (ج).

(8) الفيروزابادي، القاموس المحيط: 1328.

(9) (مؤنثه) في (أ).

(10) (الى) في (د).

(11) (واعظهم) في (د).

الْكِتَابِ ﴿ [الأحزاب: 26] حَالٌ مِنَ الْمَوْصُولِ [قوله] ⁽¹⁾ جَمْعٌ صَحِيحُهُ بِكسْرِ الصَّادِ وَالْيَاءِ [في] ⁽²⁾

الْآخِرِ قَوْلُهُ، وَقُرِئَ بِالضَّمِّ فِي عَيْنِ رُعْبٍ، وَالْأُولَى أَنْ يَقُولَ بِضَمَّتَيْنِ، وَهَذَا عَلَى قَوْلِ الطَّبِيِّ ⁽³⁾ قِرَاءَةُ ابْنِ

[عَامِر] ⁽⁴⁾ ⁽⁵⁾ الْكَسَائِي ⁽⁶⁾ فَلَا وَجْهَ لَذِكْرِهِ بِصِيغَةِ الشَّوَاذِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [الأحزاب: 26]

اسْتِثْنَاءٌ لِلَامْتِنَانِ وَبَيَانٌ لِمَالِ الْقَذْفِ، وَغَيْرِ النَّظْمِ لِأَنَّ الْفَصْلَ بَيْنَ الْمَفْعُولَيْنِ، وَالْقِرَانَ بَيْنَ الْفَعْلَيْنِ مِنَ

الْمَحْسَنَاتِ الْبَدِيعِيَّةِ كَالْجَمْعِ وَالتَّفْرِيقِ، وَقِيلَ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ الْكَلِمَةَ مَحْصُرَةٌ فِي الْفَرِيقَيْنِ، وَوَجْهٌ الدَّلَالَةِ خَفَى

عَلَى قَوْلِهِ رَوَى أَنَّ جِبْرَائِيلَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ رَجَعَ ﷺ مَعَ أَصْحَابِهِ الْمَدِينَةَ وَوَضَعُوا ⁽⁷⁾ سِلَاحَهُمْ ⁽⁸⁾

قَوْلُهُ: (صَبِيحَةُ اللَّيْلِ) إِلَى آخِرِهِ صَرِيحٌ فِي أَنَّ غَزْوَةَ بَنِي قَرِيظَةَ وَقَعَتْ سَنَةَ غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ وَالْإِمَامُ النَّوَوِيُّ ⁽⁹⁾

(1) (قوله) سقطت من (ب).

(2) (في) سقطت من (ب).

(3) الطَّبِيُّ: الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، شَرَفَ الدِّينِ الطَّبِيِّ (ت 743 هـ) مِنْ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ وَالتَّفْسِيرِ وَالبَيَانِ، مِنْ أَهْلِ تَوْرِيزَ، مِنْ عِرَاقِ الْعَجْمِ. كَانَتْ لَهُ ثَرْوَةٌ طَائِلَةٌ مِنَ الْإِرْثِ وَالتَّجَارَةِ، فَأَنْفَقَهَا فِي وَجْهِ الْخَيْرِ، حَتَّى افْتَقَرَ فِي آخِرِ عَمْرِهِ. وَكَانَ شَدِيدَ الرَّدِّ عَلَى الْمُبْتَدِعَةِ، مَلَازِمًا لِتَعْلِيمِ الطَّلَبَةِ وَالإِنْفَاقِ عَلَى ذَوِي الْحَاجَةِ مِنْهُمْ، آيَةً فِي اسْتِخْرَاجِ الدَّقَائِقِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ، مَتَوَاضِعًا، ضَعِيفَ الْبَصَرِ، مِنْ كُتُبِهِ (التَّبْيَانُ فِي الْمَعَانِي وَالبَيَانِ - خ) فِي شِسْتَرِبَتِي (4606) وَعَارَفَ حِكْمَتَ (10) بِلَاغَةَ) وَ (الْخُلَاصَةُ فِي مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ - خ) وَ (شَرْحُ الْكِشَافِ - خ) أَرْبَعَةَ مَجْلَدَاتٍ ضَخْمَةٍ، فِي التَّفْسِيرِ، سَمَاهُ (فَتْوحُ الْغَيْبِ فِي الْكِشْفِ عَنِ قَنَاةِ الرَّيْبِ - خ) فِي الْخِزَانَةِ الْأَزْهَرِيَّةِ، وَمِنْهُ مَجْلَدٌ فِي الرِّبَاطِ (175 كِتَابِي) كُتِبَ فِي حَيَاةِ الْمُؤَلَّفِ وَ (شَرْحُ مَشْكَاتِ الْمَصَابِيحِ) فِي الْحَدِيثِ. يَنْظُرُ: الزَّرْكَلِيُّ، الْأَعْلَامُ: 256/2.

(4) (عامر) سقطت من (د).

(5) ابْنُ عَامِرٍ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ زَيْدٍ، أَبُو عِمْرَانَ الْيَحْصِي الشَّامِيُّ: أَحَدُ الْقُرَاءِ السَّبْعَةِ. وَوَلِيَ قِضَاءَ دِمَشْقَ فِي خِلاَفَةِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ. وَوُلِدَ فِي الْبَلْقَاءِ، فِي قَرْيَةِ "رَحَابٍ" وَانْتَقَلَ إِلَى دِمَشْقَ، بَعْدَ فَتْحِهَا، وَتَوَفَّى فِيهَا. قَالَ الذَّهَبِيُّ: مَقْرَأَ الشَّامِيِّينَ، صَدُوقٌ فِي رِوَايَةِ الْحَدِيثِ. الزَّرْكَلِيُّ، الْأَعْلَامُ: 94/4؛ الذَّهَبِيُّ، وَمَعْرِفَةُ الْقُرَاءِ الْكِبَارِ، 46/1-47؛ الْجَزْرِيُّ، غَايَةُ النِّهَايَةِ فِي طَبَقَاتِ الْقُرَاءِ، 423/1

(6) الْكَسَائِي: سَبَقَ تَرْجَمْتَهُ ص

(7) (ووصفوا) في (د).

(8) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَجَعَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَوَضَعَ السِّلَاحَ، وَاغْتَسَلَ؛ فَأَتَاهُ جِبْرِيْلُ وَقَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ الْغُبَارَ، فَقَالَ: وَضَعْتَ السِّلَاحَ؛ فَوَاللَّهِ مَا وَضَعْتَهُ (وَفِي رِوَايَةٍ: مَا وَضَعْنَاهُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) "فَأَيْنَ"، قَالَ: هَا هُنَا، وَأَوْمَأَ إِلَى بَنِي قَرِيظَةَ، قَالَتْ: فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. يَنْظُرُ: الْأَشْثُقُودَرِيُّ الْأَلْبَانِيُّ، مُخْتَصَرُ صَحِيحِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ: 270/2، رَقْمُ الْحَدِيثِ: 1246.

(9) مِحْيِي الدِّينِ يَحْيَى بْنُ شَرَفِ بْنِ مَرَا بْنِ حَسَنِ، أَبُو زَكَرِيَّا الْحَزَامِيُّ النَّوَوِيُّ الْإِمَامُ الْحَافِظُ، ذُو التَّنَاصِيْفِ النَّافِعَةِ. وَوُلِدَ عَامَ 631 هـ بِقَرْيَةِ نَوَى دِمَشْقَ بِالشَّامِ قَالَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ: فَضْرَبَ بِهِ الْمَثَلَ، وَهَجَرَ النَّوْمَ إِلَّا عَنِ الْغَلْبَةِ، وَضَبَطَ أَوْقَاتَهُ إِلَّا بِلَزُومِ أَكْبَ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ لَيْلًا وَنَهَارًا اسْتِغْلَالًا، الدَّرْسَ أَوْ الْكُتَابَةَ أَوْ الْمَطَالَعَةَ، وَتَرَكَ كُلَّ رِفَاحِيَّةٍ وَتَنَعَمَ، مَعَ تَقْوَى وَفَنَاعَةٍ وَوَرَعٍ وَحَسَنِ مِرَاقَبَةِ اللَّهِ فِي السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ أَوْ التَّرَدُّدِ إِلَى الشَّبِيخِ، وَوَلِيَ مَشِيخَةَ دَارِ الْحَدِيثِ الْأَشْرَفِيَّةِ حَتَّى وَفَاتَهُ عَامَ 676 هـ مِنْ مَوْلَفَاتِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، وَالْمَجْمُوعَ شَرْحَ الْمَهْذَبِ، وَرِيَاضَ الصَّالِحِينَ، وَالْأَذْكَارَ، وَرَوْضَةَ الطَّالِبِينَ وَغَيْرَهَا. يَنْظُرُ: عِلَاءُ الدِّينِ ابْنِ الْعَطَّارِ، تَحْفَةُ الطَّالِبِينَ فِي تَرْجُمَةِ الْإِمَامِ مِحْيِي الدِّينِ: ص 9.

ذَكَرَ الْأُولَى فِي السَّنَةِ الْخَامِسَةِ، وَالثَّانِيَةِ فِي الرَّابِعِ وَلَا مَجَالَ لِتَوْجِيهِ كَلَامِهِ بِالْحَمْلِ عَلَى أَنَّ نَهْيَهُ فِي الْخَامِسَةِ لِاتِّفَاقٍ عَلَى أَنَّ غَزْوَةَ الْخَنْدِاقِ فِي شَوَالٍ، وَدَامَ أَقْلٌ مِنْ شَهْرٍ، وَكَذَا غَزْوَةُ بَنِي قُرَيْظَةَ فَيَكُونُ مَا بَيْنَهُمَا أَقْلٌ شَهْرَيْنِ وَيَكُونَانِ فِي سَنَةٍ وَاحِدَةٍ قَوْلُهُ لَامْتِكَ دَرَعَكَ مَهْمُوزُ الْعَيْنِ [قَوْلُهُ] (1) أَلَا [فِي] (2) بَنِي قُرَيْظَةَ فَمَا صَلَّى كَثِيرُهُمْ إِلَّا بَعْدَ الْعِشَاءِ قَوْلُهُ فَأَبُوا الْإِشَارَةَ مِنْ أَيِّ التَّامَةِ (3) أَنَّ حُكْمَهُ [ﷺ] (4) الْقَتْلُ قَوْلُهُ فَقَالَ عَلَى حَكْمِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ (5) وَكَانَ سَيِّدُ الْأَوْسِ، وَكَانَ قُرَيْظَةَ حَلِيفًا لَهُمْ فَظَنُّوا أَنَّ سَعْدَ يَرْحَمُهُمْ وَكَانَ [186و/أ] رَحِمَهُ اللَّهُ شَهِيدًا [مِنْ] (6) بَيْنَهُمْ (7) أَصَابَ أَجْلَهُ غَزْوَةُ الْخَنْدِاقِ فَلَمْ يَرِ قَادِمَهُ فِدَعَا اللَّهُ أَنْ يُؤَخَّرَ أَجْلَهُ حَتَّى يَغْزُوا بَنِي قُرَيْظَةَ فَمَاتَ بَعْدَ حُكْمِهِ فِيهِمْ وَمُنَاقِبُهُ كَثِيرَةٌ قَوْلُهُ سَبْعَةٌ أَرْقَعَةٌ جَمْعُ رَقِيعٍ [بِمَعْنَى] (8) سَمَاءٍ وَتَذَكِيرِ الْعَدُوِّ بِاعْتِبَارِ السَّقْفِ، كَذَا قَالَ الطَّبِيُّ (9) [وَالْمُرَادُ بِمَا فَوْقَ سَبْعَةٍ] (10) أَرْقَعَةُ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ قَوْلُهُ: (فَقَالَ إِنَّكُمْ فِي مَنَازِلِكُمْ) أَيُّ مَا حَضَرْتُمْ الْوَقْعَةَ، وَالْغَنِيمَةُ لِمَنْ شَهِدَهَا كَذَا قِيلَ، وَفِيهِ ضَعْفٌ، وَالْأُولَى أَنَّ مَعْنَاهُ أَنْتُمْ لَا تَحْتَاجُونَ كَاكْتِيَاجَ الْمُهَاجِرِينَ ثُمَّ هَذَا الْمَالُ لَا غَنِيمَةَ فَحَمَلَهُ أَهْلُ الْحَاجَةِ قَوْلُهُ طُعْمَةٌ بِالضَّمِّ أَيُّ رِزْقٌ لَهُ [ﷺ] (11) خَاصَةً لَا غَنِيمَةً، وَلِذَا لَمْ يَعْطِ (12) مِنْهَا [175و/ب] الْأَنْصَارُ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ صَفَّى لَهُ (ﷺ) وَفِي إِضَافَتِهِ (ﷺ) إِلَى نَفْسِهِ الْمَلَابِسَةَ مَا قَوْلُهُ، وَقِيلَ خَيْبَرُ، وَهُوَ الْأُولَى لِأَنَّ خَيْبَرَ مَقَامُ الْيَهُودِ كَهَذَا، وَقِيلَ

(1) (قوله) سقطت من (ب) و (ج) و (د).

(2) (في) سقطت من (أ) و (د).

(3) (لبابه) في (د).

(4) (ﷺ) سقطت من (ج).

(5) سعد بن معاذ بن النعمان بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل بن جشم الأنصاري الأشهلي، أبو عمرو المدني سيد الأوس صحابي، روى له: البخاري، رتبته عند ابن حجر: صحابي، قال: شهد بدرًا، رتبته عند الذهبي: صحابي قال: سيد الأوس، بدرى كبير القدر ينظر: شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء: 279/1.

(6) (من) سقطت من (أ).

(7) (سهم) في (د).

(8) (بمعنى) سقطت من (أ).

(9) (الطبي): سبق ترجمته.

(10) (والمراد بما فوق سبعة) سقطت من (أ).

(11) (ﷺ) سقطت من (أ).

(12) (يعطف) في (د) و (يعطه) في (ب).

مكة، وأما الأخير فيلائم الخطاب، فإنه ظاهرٌ في الصحابة ولا يبعد أن يراذ الجميع فتوجه (ﷺ) قوله تعالى: ﴿وَزَيْنَتْهَا﴾ [الأحزاب: 28] تخصيصٌ بعدَ تعميمٍ لأنه هو المقصودُ وقدّم اختيارُ الدنيا لأنه سؤالهن ولتصويرِ استغنائهن (ﷺ) عنهن، وقوله تعالى: ﴿فَتَعَالَيْنَ﴾ [الأحزاب: 28] أمرٌ بالترفع في الأصل لأنه كان من الأعلى ثم عم وههنا مجازٌ عن ارادتهن⁽¹⁾ قوله تعالى: ﴿وَأَسْرَحْنَ﴾ [الأحزاب: 28] التسريحُ في الأصل الإرسالُ وههنا كنايةٌ عن الطلاقِ ثم موجب التأخير⁽²⁾ عندنا البيونة لكونه كنايةً، وهو الظاهرُ عن معنى التسريحِ أولاً إرسالٌ في الرحمة⁽³⁾ وليس البائن بدعيًّا فإن البدعة⁽⁴⁾ إما من حيث العدو⁽⁵⁾ أو من حيث الوقت، وعند الشافعي الطلاقُ كما هو ظاهرُ كلام القاضي⁽⁶⁾ وكان رجعيًّا ويصحُّ الكناية⁽⁷⁾ [فان]⁽⁸⁾ وفيه نوعُ إرسالٍ بحسبِ المالِ عندَ من قال يبقى العقدُ موقوفًا، وأما عند من قال يزول⁽⁹⁾ ثم يرجع⁽¹⁰⁾ فلا مضايقةٌ قوله من غيرِ ضرارٍ وبدعةٌ فيه أنّ الشافعية لا يقولون بالبدعة في الطلاقِ قوله، وتعليقُ التسريحِ بإرادتهن لا بكلِّ حالٍ فهذا، وجهٌ دلالةِ التعليقِ، ووجه الآخر أنه لو طُلِّقت لم يكن

(1) (ارارا) في (أ).

(2) (التخيير) في (أ) و (ب) و (ج).

(3) (الرجعة) في (أ) و (ب) و (ج).

(4) البدعة: هي كل امر مستحدث جديد أو مخترع على غير مثال سابق، وعند إطلاقها تعني ما استُحدث من الأمور والأفعال، سواء كان ذلك في الدين أو في غيره. مقياس اللغة: 209/1.

البدعة في الاصطلاح عدّة تعريفات، فعند الجمهور تعرف أتمًا: "ما ابتدع وأحدث من الأمور حسنًا كان أو قبيحًا. ينظر: قواعد الأحكام في مصالح الانام: 204/2.

(5) (العدد) في (د).

(6) كلام القاضي: المراد كلام الامام البيضاوي.

(7) الكناية لغة: ما يتكلم به الإنسان، ويريد به غيره، وهي: مصدر كنييت، أو كنوت بكذا، عن كذا، إذا تركت التصريح به، أما في الاصطلاح: لفظ أريد به غيرُ معناه الذي وضع له، مع جواز إرادة المعنى الأصلي؛ لعدم وجود قرينة مانعة من إرادة، والغرض منه الإيهام، أو تحسين اللفظ، أو إكرام المذكور، أو الفصاحة. ينظر: القرويني، الصاحبي في فقه اللغة، ص 200؛ المؤيد بالله، الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، 186/1.

(8) (فان) سقطت من (أ).

(9) (يزول) في (أ).

(10) (يرفع) في (د).

للقسم فائدة قوله: (يدل على أن المخيرة) إلى آخره أي كل منهما، وهذا على مذهبيهم من كون موجبه الطلاق الرجعي لا غير أما على مذهبنا فيدل على نفي البينونة، ونفي الرجعة مأخوذاً من شيء آخر مثبت عندنا ويدل عليه قوله (ﷺ) لا تعجلي إلى آخره والا لم يكن للنهي فائدة ثم دلالة الآية على حكم التخيير ممنوع كيف ونظم الآية خصوصاً أسرحكُن صرح في أن الطلاق بإيقاعه لا بالتفويض، وقد فسره بطلقك طلاقاً وقول عائشة [ﷺ] (1) خيرنا بمعنى اللغة لا تفويض الطلاق اليهن وقوله كاختيار المخيرة يؤيد ما قلنا قوله فبدأ بعائشة بدء بها لأنها أحبهن له ﷺ [قوله] (2) وأكملهن فرجا [ﷺ] (3) إصابتها الحق قال ﷺ لا تعجلي حتى تستأمري (4) ابوبك فقالت في هذا استأمر، وقالت لا تُخَيِّر (5) أزواجك إني (6) اخترتك (7) فقال إنما بعثني الله مُبْلِغاً لا معنتاً أي مُبْلِغاً [186ظ/ا] قوله المسبب أي التمتع عن التسريح، ووجه آخر للتقديم كون مقصود (8) وهن التمتع والتزيين [قوله] (9) كانت بإرادتهن أي، وقعت بإرادتهن زينة الدنيا لا بطلاقه (ﷺ) فلا يكون التمتع سبباً عن (10) التسريح فتقديمه محلّه (11) ككون فرقة المخيرة

(1) (ﷺ) سقطت من (أ) و (ج) و (د).

(2) (قوله) سقطت من (أ) و (ب) و (ج).

(3) (ﷺ) سقطت من (د).

(4) (استأمر) في (ب).

(5) (لا تختر) في (د).

(6) (ان) في (ج).

(7) عن عائشة زوج النبي (ﷺ)، قالت لما أمر رسول الله (ﷺ) بتخيير أزواجه بدأ بي، فقال: «إني ذاكرك أمراً فلا عليك أن لا تعجلي

حتى تستأمري أبوبك» قالت: وقد علم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفرقه، قالت: ثم قال: " إن الله جل ثناؤه قال: { يا أيها النبي قل لأزواجك

إن كنتم تردن الحياة الدنيا وزينتها { [الأحزاب: 28] إلى { أجرا عظيماً { [النساء: 40] " قالت: فقلت: ففي أي هذا أستأمر أبوي، فإني

أريد الله ورسوله والدار الآخرة، قالت: ثم فعل أزواج النبي (ﷺ) مثل ما فعلت. صحيح البخاري، 117/6، رقم الحديث (4786).

(8) (مقصود) سقطت من (ج) و (د).

(9) (قوله) سقطت من (ب).

(10) (من) في (أ).

(11) (مجملة) في (ب).

بإرادتها ولا تُسبب فيه بل [بلا]⁽¹⁾ لا وجوب⁽²⁾ إذا كانت من سببِ الفرقة، والتسريح حينئذ بمعنى الطلاق لا الطلاق لأنه مشبهٌ للمخيرة قوله فأنها أي الفرقة وفي بعضها لأنه أي الاختيار ثم، وجهُ الفاء ههنا خفي [قوله]⁽³⁾ واختلفَ في جوبه أي، وجوبُ التمتع فعندَ الشافعية⁽⁴⁾ واجبٌ وعندنا [175ظ/ب] مُستحبٌ قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ﴾ [الأحزاب: 29] ذكرَ الجميع إشارةً لزومِ بينهم، وإنَّ اختيارَ الرسولِ اختياراً لهم قوله تعالى⁽⁵⁾ ﴿أَجْرًا﴾ [الأحزاب: 29] تنكيره لا للتعظيم لحصوله من عظيماً بل للكثير، ودونه بمعنى عنده قوله، ومن للتبيين⁽⁶⁾ ويجوزُ ان يكونَ للتبعيضِ على أن [المراد]⁽⁷⁾ من المحسناتِ من تردُّ الله ورسوله، ولم يظهر بعدَ اختيارِ جميعهم إياها، وقوله، وإن كُنْتُمْ مُطْلَقٌ يَحْتَمِلُ الْكُلَّ، والبعضُ، ولذا يندرجُ فيه جميعُ الصُّورِ قوله تعالى: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: 30] إلى آخره توييحٌ له لما قُلْنَ واضافتهن إلى النبي لبيانِ قُبْحِ الذنبِ مِنْهُنَّ قوله بكبيرةٍ فهي معنى الفاحشة، وقوله تعالى مبنيةً لازم [قوله]⁽⁸⁾ ولذلك جعل، ولا يرحمُ الكافرُ قوله لقوله، وتعمل، وفي بعض النسخ تركَ هذا، وعلى ذكره فهو تعليلٌ لكونِ ذكرِ الله للتعظيمِ يعني أنَّ العطفَ يقتضى المغايرةَ، والعملُ الصالحُ طاعةُ الله تعالى ثم أنه يجوزُ أن يرادَ بالقنوتِ الخشوعَ فيظهرُ المغايرةُ قوله ايضاً أي ليقنَّتْ قوله زيادةً على أجرها أي مرتين ليفيدَ فائدةً زائدةً، وانما فسَّرَ الكريمُ به لأنه بمعنى كثيرٍ المنفعةِ قوله ثم، وَضَعَ فِي النَّفْيِ الْعَامِ أَي اسْتَعْمَلَ فِيهِ لِلْعُمومِ وكذا في النهيِّ والاستفهامِ والشرطِ قيل عليه المستعملُ في النَّفْيِ الْعَامِ ما همزتهُ أصليَّةٌ نصَّ عليه النَّحاةُ ومختصةً بالعقلاءِ والمنقلبةً عن واوٍ وبمعنى المتصِفُ بالوحدة لا عامٌ، وغيرُ مختصةً بها، وأجيبَ بانهم لا

(1) (بلا) سقطت من (أ).

(2) (للموجب) في (أ).

(3) (قوله) سقطت من (أ).

(4) (الشافعي) في (ب).

(5) (ذكر الجميع إشارةً لزومِ بينهم وإن اختيار الرسول لاختيار لهم قوله تعالى) سقطت من (ب).

(6) (للتبيين) في (ج) و (د).

(7) (المراد) سقطت من (ب).

(8) (قوله) سقطت من (أ).

يُمنعون استعمال المنقَلبة في النفيّ أيضاً أقولُ كيف لا يَمنعون وهو بمعنى آخر الا أن أستعمل [لا]⁽¹⁾ بمعنى آخر للنفيّ العام.

وقال أبو علي⁽²⁾ همزةُ أحد المستعمل في النفي للاستغراقِ أصليّةٌ لا بدّل من الواو و[الأولى]⁽³⁾ والجواب بأن⁽⁴⁾ القائل [به]⁽⁵⁾ بعض النحاة قال الرضى⁽⁶⁾ كانه لما لم ير [في]⁽⁷⁾ [نحو]⁽⁸⁾ ما جاء في أحد معنى الوحدة أرتكب هذا، والأولى أن يقول همزته في كل موضع بدّل، ومعنى المثال ما جاءني أحد فكيف [ما بعده]⁽⁹⁾ [فوقه]⁽¹⁰⁾ ويؤيد هذا ما في القاموس⁽¹¹⁾ الأحّد بمعنى الواحد⁽¹²⁾ وكلام صاحب الكشاف وكفى به قدوة قوله: (كجماعة واحدة) أتى [187و/أ] أي جماعة، واحدة كانت فعلى هذا يكون الأحّد بمعنى الواحد لا موضوعاً في النفي العام، والأولى أن يُفسّر بجماعة ما واحدة كانت أو أكثر ليُعَمّ النفي ومناسب⁽¹³⁾ مقام تفضيلهنّ ثم هذا يفيد بحسب العرف، والاستعمال تفضيل كلّ منهما على سائر النساء لأن فضلها يكون غالباً الفضل كلّ منها فلا حاجة إلى جعل التقدير ليست أحد يكن كامراً ما لكونه خلاف الظاهر أو يقال المقصود من هذا تفضيل الجماعة لا كلّ منها على غيرها اذ لا شك أنّ

(1) (لا) سقطت من (ب).

(2) أبو علي الفارسي هو نحويّ وعالم بالعربية. ولد في فسا ودخل بغداد سنة ٣٠٧ هـ وتحوّل في كثير من البلدان. وقدم حلب سنة ٣٤١ هـ فأقام مدة عند سيف الدولة. وعاد إلى فارس، فصحب عضد الدولة ابن بويه، وتقدم عنده، فعلمه النحو وصنف له كتاب الإيضاح في قواعد العربية ثم رحل إلى بغداد فأقام إلى أن توفي بها. ينظر: ابن خلكان البرمكي الإربلي، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: 80/2.

(3) (الأولى) سقطت من (أ).

(4) (ان) في (ب).

(5) (به) سقطت من (أ).

(6) الرضى: سبق ترجمته.

(7) (في) سقطت من (د).

(8) (نحو) سقطت من (ب).

(9) (ما بعده) سقطت من (أ) و (ج) و (د).

(10) (فوقه) سقطت من (ب).

(11) الفيروزآبادي، القاموس المحيط: 264.

(12) (الواحدة) في (ب).

(13) (يناسبه) في (ب).

بَعْضُهُمْ لَيْسَتْ بِأَفْضَلٍ مِنْ فَاطِمَةَ بِنْتِهَا (ﷺ) فَلَيْسَ التَّقْدِيرُ بِأَوَّلَى كَمَا تُوهِمُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ اتَّقَيْتُنَّ﴾ [الأحزاب: 32] إِلَى آخِرِهِ جَوَابُهُ ﴿لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ﴾ [الأحزاب: 32] إِمَّا حَذْفٌ لِدَلَالَةِ مَا قَبْلِهِ وَالْمُرَادُ تَعْلِيْقُ دَوَامِ التَّقْوَى كَمَا فِي ﴿وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ﴾ [الأحزاب: 33] فَلَا يَلْزَمُ أَنْ [لَا] (1) يَكُونَ (2) مَتَقِيَاتٍ (3) وَالتَّعْبِيرُ بِهِ التَّحْرِيزُ (4) وَالتَّهْيِجُ عَلَى دَوَامِهِ فَعَلَى هَذَا يَكُونُ ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ﴾ [الأحزاب: 32] بِمَعْنَى فَاذَنْ لَا يَخْضَعْنَ أَوْ هُوَ جَوَابُهُ وَالتَّعْلِيْقُ كَمَا مَرَّ أَيْضاً فَلَا يَرِدُ عَلَى الْوَجْهَيْنِ [176 و/ب] أَنَّ فِيهِ تَقْصِيرٌ لِمَدْحِهِنَّ عَلَى أَنَّهُ الْأَبْعَدُ فِيهِ إِذَا الْمَقْصُودُ [نوع] (5) تَوْبِيخٍ [لهن] (6) كَمَا فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ فِيهِ تَعْرِيزٌ لِهِنَّ بِأَنَّ سَوَالِهِنَّ الرِّيْبَةُ وَكَذَا خُضُوعُ بَعْضِهِنَّ فِي الْقَوْلِ لَيْسَ مِنَ التَّقْوَى وَأَمَّا جَعْلُ اتَّقِيْنَ بِمَعْنَى اسْتَقْبَلْتُنَّ أَحَدٌ فَخِلَافُ الْمَشْهُورِ لَا يُنَاسِبُ الْفَصَاحَةَ قَوْلُهُ: (مَثَلُ قَوْلِ الْمَرِيَّاتِ) (7) مِنَ الرِّيْبِ أَيِ الزَّانِيَاتِ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ الْمَرِيَّاتِ بِتَقْدِيمِ الْمَثْنَةِ مِنَ الرِّيْبِ بِمَعْنَى الْمَطْعَمَاتِ فَيُنَاسِبُ مَا بَعْدَهُ مِنَ الْآيَةِ قَوْلُهُ، وَقُرِئَ بِالْجُزْمِ فَيَكْسِرُ الْمِيمَ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنِينَ قَوْلُهُ بَعِيداً مِنَ الرِّيْبَةِ أَمَا تَفْسِيرُ لِحْسَنًا (8) فَيَكُونُ جُمْلَةً (9) وَقَلْنَ تَأْكِيداً لِقَوْلِهِ فَلَا تَخْضَعْنَ أَوْ تَقْيِيدٌ لِحْسَنًا فَيَكُونُ الْجُمْلَةُ بَيَانًا، وَتَفْصِيلاً لَهُ أَيِ قَوْلًا فِيهِ لَطْفٌ مَعَ كَوْنِهِ بَعِيداً عَنِ (10) الرِّيْبَةِ لَا قَيْحاً فِيهِ جَفَاءً فَالْمَرْأَةُ (11) مَنْدُوبَةٌ إِلَى الْغُلْظَةِ فِي خُطَابِ الْأَجَانِبِ قَوْلُهُ: (مَنْ قَرَّ يَقْر) بِمَعْنَى ثَبَّتَ

(1) (لا) سقطت من (أ).

(2) (لا يكن) في (ج) و (د).

(3) (متقيات) في (د).

(4) (للتعريض) في (أ).

(5) (نوع) سقطت من (أ).

(6) (لهن) سقطت من (أ).

(7) (المرييات) في (د).

(8) (لحسنا) في (أ) و (ب).

(9) (حملة) في (د).

(10) (من) في (د).

(11) (المراد) في (د).

وسكّن فأصله أوقرن وفي القاموس⁽¹⁾ إنَّ ما مصدره وقار من باب كرم، وما مضارعه يقر فمصدره قره
 ففي كلام القاضي⁽²⁾ خلط قوله حذف الأولى لثقل التضعيف مع الكسر، وكلامه مشعر بتقديم الحذف
 على النقل وقيل نقل أولاً ثم حذف، وقيل قلبت ياءً للثقل ثم [مع الكسر وكلامه مشعر بتقديم]⁽³⁾ نقل
 وحذف وفيه أن نقل الياء⁽⁴⁾ ليس بأولى⁽⁵⁾ منه، وقيل المحذوف هو الثانية لأنها منشأ الثقل قوله: (ويؤيده
 قراءة نافع)⁽⁶⁾ إلى آخره إذ لا يحتمل المعتل حينئذ لكن فيه ضعف أو استعماله من باب علم لغة قليلة
 حكاه أبو عبيد⁽⁷⁾ عن الكسائي⁽⁸⁾ وأنكرها المازني⁽⁹⁾ ولأن مجرد ثقل التضعيف لائم انه لا يجوز الحذف
 بل مع الكسر فقياسه على⁽¹⁰⁾ كما [187ظ/ا] في الكشف⁽¹¹⁾ غير سديد⁽¹²⁾ قوله "قاراً يقار" إذا
 اجتمع أي على قراءة الفتح فيكون الحذف فالمعنى اجتمعن في بيوتكن، ومعنى القرائ أنسب من هذا
 قوله: (ولا تبخترن) أولاً تظهرن⁽¹³⁾ بالزينة كقوله ولا يضرين بأرجلهن، وهذا أولى لأن البرج بمعنى الظهور

(1) الفيروزآبادي، القاموس المحيط: 493.

(2) القاضي: المراد الامام البيضاوي رحمه الله.

(3) (مع الكسر وكلامه مشعر بتقديم) سقطت من (أ) و (ج) و (د).

(4) (الباء) في (ب).

(5) (أولى) في (د).

(6) قراءة نافع: سبق ترجمته.

(7) أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله، الإمام، الحافظ، كان أبوه سلام مملوكاً رومياً لرجل هروي. ولد أبي عبيد عام 157هـ. وقرأ القرآن على إسماعيل بن جعفر وشجاع بن أبي نصر البلخي وأبي الحسن الكسائي، له كتاب الأموال، وكتاب فضائل القرآن، وكتاب الظهور وكتاب الغريب، وكتاب الناسخ، والمنسوخ، وكتاب المواعظ. ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: 495/10.

(8) الكسائي: سبق ترجمته

(9) المازني: سبق ترجمته في ص 6.

(10) (ظلم) في (أ) و (ظلق) في (ب) و (ظلق).

(11) الزمخشري، الكشف عن حقائق غوامض التنزيل: 537/3.

(12) (شديد) في (ب).

(13) (يظهن) في (ب) و (د).

قوله تبرج النساء لزيادة البيان الاحتياج كما في أيام اذ يجوز إضافة المصدر إلى ظرفه [قوله]⁽¹⁾ كانت المرأة إلى اخره لعله على كل من القولين، وقيل على الأول كانت المرأة في أيامها تدعوا الرجل إلى نفسها على التفسيرين لا يناسب الا معنى الظهور لا التبختر قوله: (وقيل الجاهلية الأولى جاهلية الكفر) فالمنع لا تُحدثن بالتبرج جاهلية [في]⁽²⁾ الإسلام تتشبهن بها بأهل جاهلية الكفر فأنهن يعملن البغاء وما يودي اليه فهذا يناسب كلاً من التفسيرين قوله لأبي الدرداء المعروف، والمذكور في الصحيحين⁽³⁾ إنَّ قوله (ﷺ) لأبي الدرداء ليس فيها سؤاله وجوابه (ﷺ) وكان رضى الله عنه غليظاً لا يقبل⁽⁴⁾ العذر أما أبو الدرداء فلا قوله تعالى: ﴿وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ﴾ [الأحزاب: 33] إعتناء [بشأنهما وإيماء إلى انهما]⁽⁵⁾ أصل للطاعات فلذا لم يدرجها قوله ولذلك عمم الحكم أي لكونه تعليلاً عمم الحكم المذكور في التعليل من الاذهاب وغيره لغيره فذكر بضمير جمع المذكر تلياً للرجال لوجود هذه [176ظ/ب] العلة فيهم أيضاً وكذا الامر، والنهي فاحصهن⁽⁶⁾ بالحكم قوله تعالى: ﴿أَهْلُ الْبَيْتِ﴾ [الأحزاب: 33] في التعبير به تعظيماً له (ﷺ) وبياناً لشرف أهل بيته قوله أو المدح أو على الاختصاص كما في بك الله نرجو الفضل وصنفة⁽⁷⁾ ابن هشام⁽⁸⁾ لان وقوعه بعد ضمير الخطاب قليل قوله، والترشيح بالتطهير الملائم للمشبه به هو

(1) قوله سقطت من (أ).

(2) (في) سقطت من (أ).

(3) قال النبي (ﷺ) لأبي الدرداء، وقال لرجل وهو ينازعه: يا ابن فلانة: لأم كان يعيره بها في الجاهلية، فقال رسول الله (ﷺ): "يا أبا الدرداء إن فيك جاهلية"، قال: أجاهلية كفر أو إسلام؟ قال: بل جاهلية كفر، قال: فتمنيت أن لو كنت ابتدأت إسلامي يومئذ. قال ابن حجر: لم أجده عن أبي الدرداء، وإنما هو في الصحيحين عن أبي ذر. عن المعرور بن سويد، قال: لقيت أبا ذر بالريذة، وعليه حلة، وعلى غلامه حلة، فسألته عن ذلك، فقال: إني ساببت رجلاً فعيرته بأمه، فقال لي النبي (ﷺ): «يا أبا ذر أعيرته بأمه إنك امرؤ فيك جاهلية، إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده، فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم». صحيح البخاري: 15/1، رقم الحديث (30).

(4) (لأقبل) في (ج) و (د).

(5) (بشأنهما وإيماء إلى انهما) سقطت من (أ).

(6) (فاخفن) في (ب).

(7) (وضعفه) في (أ).

(8) سبق ترجمته.

الجنس قوله والحديث يقتضى إلى آخره ولا يدل على العصمة بل على عدمها لأن المذكور هو الاذهاب، وهو حقيقة فيما بعد الوجود، ولا على كون إجماعهم حجة أصلاً، ولا على اختصاصهم به على التسمية قوله: (الجامع بين الأمرين) أي كونه آيات دالة على صدقه (ﷺ) فيما جاء به وحكمة أي نصائح وشرائع ولا يبغذ أن يراذ من الحكمة أحاديثه (ﷺ) بقريته العطف فظاهره التغاير ذاتاً، ولذا لم يصفها إلى الله تعالى قوله حيث جعله أهل بيت النبوة مأخوذ من قوله: ﴿يَتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: 34] قوله حثاً على الإنتهاء عما يهين قوله: (ما يصلح في الدين) إشارة إلى فائدة قوله لطيفاً، وقيل هذا ناظر إلى آيات الله لأن اللطف يناسب الإعجاز لدقة إدراكه وخبيراً إلى الحكمة لأن الخبرة يناسبها قوله أو يعلم [188و/1] والأولى الواو إذ أرادتهما مما أبلغ [قوله] (1) في السلم، والطاعة، والمفوض أمره قوله المصدقين [بما] (2) يجب أن يصدق أراد بالإسلام، والإيمان معناها اللغوي فلا (3) ضمير في الفرق بينهما قوله، والعمل الصدق في العمل الإتيان يقال صدق فلان القتال، وفيه جمع بين الحقيقة، والمجاز أو مصير إلى عموم المجاز، ولا ضرورة لأن القنوت أغنى عن معنى العمل ههنا قوله الصوم المفروض الأولى تميمها بالنوافل، وإن كفى الفرائض في استحقاق الوعد لأن الآية مسوقة للحث، والتهيج، ولذا ذكر القنوت، والخشوع، وفصل في الأوصاف مع كناية بعضها قوله عن الحرام لا مطلقاً إذ لا رهبانية في الإسلام (4) قوله بقلوبهم والسنتهم أي بهما معاً فانه أبلغ، وإن كفى أحدهما كما مر، وأخر الذكر لأنه غاية الكل، ولذكر الله أكبر وحذف مفعول الذاكرات، والحافظات لظهوره مما قبله وليناسب رؤوس الفواصل قوله تعالى لهم

(1) (قوله) سقطت من (ب) و (ج).

(2) (بما) سقطت من (ب) و (ما) في (د).

(3) (بي) في (د).

(4) حديث "لا رهبانية في الإسلام"، قال الحافظ ابن حجر في الفتح: 111/9: لم أره بهذا اللفظ وهناك حديث سعد بن أبي وقاص عند

الطبراني: أن الله أبدلنا بالرهانية الخنيفة السمحة، رواه الطبراني في المعجم الكبير: 5519.

تغليباً للرجال [قوله]⁽¹⁾ فما فينا تقديره أفما فينا، وعليه رواية الكشاف⁽²⁾ ومرادهم الذكر صريحاً والا
فالمؤمنات مندرجة في لفظ المؤمنين تغليباً ثم الظاهر إن يُردن في خصوص أزواجه (ﷺ) ولا يلزم كون
الآيات السابقة متأخرة النزول إذ لا ذكر فيها لخبرهن بل في بيان شرفهن، ويجوز أن يردن عموم النساء،
والفرض غيرهن فَيَسْهَل الأمر لكنه يقرب من الوجه الثاني قوله فليس بضروري لأن الاتحاد في الذات
يصح التعبير بالتوصيف، اما المختلفان ذاتاً فلا يمكن اذا اريد التعبير بكل منهما [177و/ب] الا
بالعطف نعم يمكن ذكرها بلفظ عام لكن مراده التعبير استقلالاً⁽³⁾ لا فلذا قال، وهو ضروري قوله للجمع
بين هذه الصفات لأن الواو لمطلق الجمع كأنه قيل الجامع لهذه الخصال، ويجوز كون فائدته الدلالة على
إستقلال كل منها في الاعداد، وثبوت الخبر اذا الجمع [في الحكم]⁽⁴⁾ كافٍ للواو، وهو الالئق به تعالى
قوله: (ما صح له) أي شرعاً كما سيدكره ويجوز أن يكون بمعنى أمكن للاتفاق على إن شاء الله كان،
ومالم يشأ لم يكن، والقضاء بعد المشيئة كيف، وهو حتم لا يتغير أي لا يقدر أحد الاختيار عليه تعالى
لسبب القضاء لاختياره على وفق المقتضى نعم يكون القضاء في التكليف على، وفق ارادته فلا يلزم الخبر
والمذكور ههنا في غيرها اما على مذهبه فلا حاجة إليه قوله تعالى: ﴿إِذَا قَضَى اللَّهُ﴾ [الأحزاب: 36]
ظرفاً لكان أو لمتعلق مؤمن ان كان مُقدراً، وقوله (ﷺ) أمر أي أمراً من الأمور قوله: (وذكر الله لتعظيم
أمره) إلى آخره، وللتبرك بذكره تعالى إبتداء، ومن فروع تعظيم امره (ﷺ) بيان قوة اختصاصه (ﷺ) وقرب
منزله عنده تعالى، وكذا اشعار ان قضاؤه تعالى للاتحاد وبينهما مبالغة [188ظ/ا] لا حقيقة فليس وجهاً
آخر مبنياً على التلازم بينهما، والا لزم إيراداً ولمنافاته الأول لما أن مبناه على التشبيه، والمبالغة، ومبنى هذا

(1) (قوله) سقطت من (ب).

(2) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: 539/3.

(3) (استعلاء) في (د).

(4) (في الحكم) سقطت من (أ).

على التحقيق، وأن قضاءه (ﷺ) ليس الا بأمره تعالى فهو حينئذ من باب، والله ورسوله أحق أن يرضوه، وعلى الأول من باب فان الله خمسه، وللرسول ولكن فيه ضعف اذ لا ضرورة في العدول عن الحقيقة إلى المجاز قوله، وهبت نفسها للنبي لم يذكره في السير وسيدكر في تفسير إن، وهبت نفسها اربعاً ليست⁽¹⁾ إحداهن، وأم كلثوم اول من هاجرت إلى الحديبية وسخطت حين زوجها زيدا قوله: (أن يختاروا) من أمرهم شيئاً إشارة إلى أن من أمرهم بياناً لشيء مقدر أي شيئاً مأمناً أمرهم فقط ويجوز كون من للتبعيض أو للبيان على كون الخيرة اسم ما مختار أي مختاراً بعض أمرهم أو من أمرهم قوله والخيرة ما يتخير، واختاره في سورة القصص كونه بمعنى التخيير كالطيرة بمعنى التطير، وهذا أنسب ههنا معنى، ومن أمرهم متعلق بالخيرة أو حال منها قوله: (وجمع الضمير) الأول يعني أن الظاهر إفراده نظراً إلى اللفظ لكن اعتبر عمومته، وإن كان سبب نزوله خاصاً لئلا يتوهم اختصاصه بالسبب، وقيل ايذاناً بأن حال الجمع كذلك كيلا يتوهم أن فيه قوة فيصح قوله: (وجمع الثاني) للتعظيم مبني على ارجاع الضمير إلى الله ورسوله لأن الامر لهما ويجوز ارجاعهما إلى مرجع الأول فلا يلزم التفكيك ويناسب، وجه الجمع والاضافة لأجل كون الامر متعلقاً بهم فالمعنى أن يكون لهم المختار أو الاختيار في شيء من أمرهم أو بعض أمرهم، ولأن التفسير يناسبه من أمرهم أي دواعيهم فلا يخفى بعده قوله يكون بالياء للفصل والان تأنيثه غير حقيقي قوله: (واختصاصه) [177ظ/ب] بالنبي، والمحبة، والتربية قوله تعالى: ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ﴾ [الأحزاب: 37] عدى بعلی لتضمين معنى الحبس [قوله]⁽²⁾: (وذلك انه) (ﷺ) إلى آخره في المواقف هذه القصة مما يجب صيانته (ﷺ) عن مثله وأن صح فميل القلب غير مقدور وفيه ابتلاؤه (ﷺ) والزوج واما الصحيح فهو أنه تعالى أراد [نسخ]⁽³⁾ تحريم زوج الدعي، وصى اليه (ﷺ) أن تزوج زينب اذا طلقها زيد فلم يرض

(1) (لست) في (د).

(2) (قوله) سقطت من (ب).

(3) (نسخ) سقطت من (ب).

(ﷺ) لِطُلُقِهِ كَيْلَا يَلْزَمُ تَرْوِجُهُ فَيَطْعَنُ فِيهِ الْأَعْدَاءُ فَلِذَا عَوْتَبَ [قوله] (1) فَوَقَعَتْ فِي نَفْسِهِ كِنَايَةٌ عَنِ الْمِيلِ الْاضْطِرَارِيِّ وَلَمْ يَمَلْ (ﷺ) قَبْلَ تَرْوِجِ زَيْدٍ حِينَ أَرَادَتْ التَّرْوِجَ مِنْهُ (ﷺ) فَلِذَا قَالَ (ﷺ) مُقَلِّبِ الْقُلُوبِ (2) [قوله] (3) وَلَكِنهَا لِشَرْفِهَا تَتَعَزَّمُ عَلَى بَقْرَاهَا (ﷺ) وَقِيلَ أَمَّا تَتَعَزَّمُ طَمَعًا فِي تَرْوِجِهِ (ﷺ) بَعْدَ طُلُقِ زَيْدٍ، وَالظَّاهِرُ مِمَّا سَبَقَ أَنْ يَكُونَ طُلُقُ زَيْدٍ لَكِي يَرْوِجَهَا (ﷺ) فَلَعَلَّ كِلَاهِمَا سَبَبٌ لَكِن لَمْ يَذْكَرْ لَهُ (ﷺ) الْأَ التَّعْظِيمَ احْتِرَامًا وَأَدْبَابًا قَوْلُهُ: (فَلَا تَطْلُقْهَا ضِرَارًا) أَي طُلُقًا اضْرَارًا أَوْ حَالًا كَوْنِهَا ضِرَارًا أَوْ حَالًا كَوْنِهَا ضِرَارًا أَوْ هُوَ الطُّلُقُ [189و/أ] بَلَا حَاجَةٍ فَأَنَّهُ مَنْهِي حِينَئِذٍ فَلَا حَاجَةَ إِلَى جَعْلِهَا مُوكَّدَةً ثُمَّ الطُّلُقُ إِنْ كَانَ مَحْظُورًا (4) كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ ابْنُ الْهَمَامِ (5) فَالْمَنْهِي ظَاهِرٌ وَالْأَفْلِتْنِيَّةُ وَقَوْلُهُ أَوْ تَعْلِيلًا الْأَوَّلَى الْوَاوِ إِذْ لَا مَنَافَةَ بَلْ هُوَ بَيَانٌ كَوْنَهُ ضِرَارًا، وَفِي الْكَشَافِ (6) جَعَلَهُ وَجْهًا آخَرَ لِقَوْلِهِ اتَّقِ اللَّهَ مَقَابِلًا لِلتَّطْلِيقِ قَوْلُهُ: (وَهُوَ نِكَاحُهَا) إِلَى آخِرِهِ بَدُونَ إِرَادَتِهِ (ﷺ) طُلُقِهِ فَإِنْ كَانَ نِكَاحَهُ بُوْحِيٍّ قَبْلَهُ كَانَ الْإِبْدَاءُ بِقَوْلِهِ زَوْجِنَا لَهَا وَإِنْ كَانَ بِإِرَادَتِهِ (ﷺ) فَالْإِبْدَاءُ فِي الْجُمْلَةِ لَا كَامِلًا، وَالسِّيَاقُ يَفِيدُهُ نَوْعًا قَوْلُهُ أَوْ إِرَادَةُ طُلُقِهَا فَالْإِبْدَاءُ فِي الْجُمْلَةِ أَيْضًا، وَالْمَرَادُ مِنَ الْإِدَارَةِ الْخَاطِرَةِ وَالشُّوقِ لَا التَّصْمِيمِ وَالْإِخْتِيَارُ فَلَا شَيْءَ حِينَئِذٍ لَكِنَّ قَوْلُهُ وَإِظْهَارُ مَا يَبْنِي إِلَى آخِرِهِ يَنْبُو عَنْهُ قَوْلُهُ إِنْ كَانَ فِيهِ مَا يَخْشَى فَاَلْمَعْنَى أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فِيهِ وَإِنَّمَا فَسَّرَ بِهِ لِأَنَّ

(1) (قوله) سقطت من (أ).

(2) عن سالم، عن عبد الله، قال: أكثر ما كان النبي (ﷺ) يحلف: «لا ومقلب القلوب». صحيح البخاري: 118/9، رقم الحديث (7391).

(3) (قوله) سقطت من (ب).

(4) (مخطورا) في (أ).

(5) الكمال بن الهمام: محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد بن كمال الحنفي المشهور بابن الهمام ولد عام 790، وكان عميق الفكر، وهذا جعله بين علماء عصره، يلازم الشيخ قاسم، وهو صاحب شرح الهداية في علم الفقه، والتحرير في الأصول وله كتاب الفتح القدير. وقطعة من توضيح صدر الشريعة وجميع المسامرة من تأليفه مات كمال الدين السابع من شهر رمضان، سنة 861 هـ. ينظر: ينظر: لشوكاني البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: 201/2؛ السيوطي، حسن المحاضرة: 474/1؛ لابن العماد، شذرات الذهب في اخبار من ذهب: 437/9.

(6) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: 549/3.

المعنى ويخشى الناس فيه ويجوز أن يراد أحق أن يخشاه، وفيه في كل أمرٍ فيفيد المراد، وعلى وجه المبالغة ثم
المعنى أحق أن يخشاه وحده قوله: (والواو للحال) أي الثالثة أما الأولى فللعطف إلا بتقدير مبتدأ كانت
قولُهُ مخافة⁽¹⁾ قاله الناس أي بعضهم أو كثرةً للقول وهذا على كل من التفسيرين وقولُهُ وإظهارٌ إلى آخره
على تفسيراً وارادُهُ [الحال]⁽²⁾ إلى آخره قولُهُ فإنَّ الأولى فالعتابُ على تركه على الذنبِ قوله: (وقيل
قضاء) إلى آخره هذا انسبُ لقوله إذا قضاوا مِنْهُنَّ وَطراً والمعنى زوجناكها بعد عِدَّتِهَا واختارَ الأولُ لأنه
حقيقةٌ مع أنَّ فيه إشارةً إلى عدم تأثيرِ زيدٍ وكرهتُهُ بل إلى طيبِ نفسه فليس منه مفسدة⁽³⁾ ما حتى يُقْبَحُ
فلا يرُدُّ أن التصريحَ بمراده فيه قبيحٌ ثم القبيحُ إظهارُ المنافي لا ترك اتحاد الظاهرِ، والباطن⁽⁴⁾ كما في
الكشَّاف⁽⁵⁾ فلا منافاة بين كلامية قوله ولم يبق له حاجةٌ مأخوذةً من معنى التنكيرِ قوله: (بلا [178و])
واسطة) عَقَدَ منها إصالةً ووكالةً فيجوزُ أن يكونَ عَقْدٌ عنده تعالى أو بلا واسطة عَقْدٍ ما أصلاً قوله أنَّ
الله تولى نكاحي معناه على الأولِ منشأ نكاحي هو الله تعالى، ومنشأ نكاحكم أوليائكم قوله، وقيل كانَ
زيدٌ إلى آخره هذا يؤيدُ الأولُ فإن الخطبةَ يقتضى العَقْدَ وعلى الثاني يُحمَلُ على أن يكونَ قبله نزوله
قوله ﴿زَوْجَنَا كَهَا﴾ [الأحزاب: 37] وتفضيلُهُ في الكشَّاف⁽⁶⁾ قوله وذلك ابتلاءٌ عظيمٌ لأنه صَعِبَ قوله علَّةٌ
للتزويج هذا على معنى الأمرِ ظاهرٌ وعلى الثاني فلان جعلها زوجته بلا واسطة يدلُّ⁽⁷⁾ على الأباحة فهو
بهذا الاعتبارِ علَّةٌ قوله إلا ما حَصَّه الدليلُ فغيرُهُ عامٌ قوله أي أمرُهُ بمعنى الشيء مُفرداً⁽⁸⁾ اموراً، وبمعنى

(1) (مخافة) في (أ) و (مخافة) في (ج).

(2) (الحال) سقطت من (أ) و (ج) و (د).

(3) (يفسدة) في (د).

(4) (الباطل) في (أ).

(5) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: 548/3.

(6) المصدر نفسه.

(7) (تدل) في (د).

(8) (مفرده) في (أ).

المأمور مفردة وأمر قوله: (سن ذلك) أي هو مُقَدَّرًا وبيان الحاصل المعنى مؤكِّد لما قَبْلَهُ قالوا اسم بمعنى سيره وُضِعَ مَوْضِعَ [189ظ/ا] المصدرِ وجوز كونه مصدرًا بمعنى حكم قوله تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾ [الأحزاب: 38] الظاهر من تفسيره كون امرًا مصدرًا وقدرًا مقذورًا كظليل ظليلٍ فالمعنى أما اتباعه، والعمل لموجبه لازم مقضى أو هو نفسه كالمقضي في لزوم الإتيان⁽¹⁾ والأولى الأنسب لقوله، وكان امر الله أن يكون اسمًا أن كان مراده تعالى ذا قدرٍ مقذورًا قوله: (تعريض) له (ﷺ) بعد تصريح بأن الله أحق أن تحشاه والمقصود الأصلي بيان سيرتهم وإنما لازمة الاقتداء قوله أو محاسباً⁽²⁾ للذنوب أو لكل شيء قوله للظاهر، والقاسم، وإبراهيم ذكر الثلاثة⁽³⁾ على القول الأشهر من [أن]⁽⁴⁾ أبناءه (ﷺ) ثلاثة الطيب، والظاهر لقب ابنه (ﷺ) عبد الله، وبعضهم ذكر رابعاً على القول الآخر، وقدم الطاهر⁽⁵⁾ على القاسم مع أنه أكبر لأن الطاهر، وُلِدَ في الإسلام [قوله]⁽⁶⁾ لم يبلغوا مبلغ الرجال هذا بناءً على قول بعض من أن الرجل اسم للمحتلم⁽⁷⁾ وقول الفقهاء إذا حَلَفَ⁽⁸⁾ لا يكلم رجلاً يحنث بكلام الصبي بناءً على قول آخرين من أنه اسم للمولود أو لأن مبنى اليمين العرف، وقد يخالف اللغة، وقوله تعالى للرجال نصيبٌ غير قطعي في الثاني لجواز ثبوت الحكم في الصبي دلالة قوله: (ولو بلغوا كانوا رجاله) لا رجالهم جواب آخر، وتعريضاً بأن زيدا من رجالهم ويقوي هذا الجواب بالإضافة إذ على الأول لم يحتج إلى ذكر المضاف إليه، وهذا أيضاً جواب عن الحسن والحسين وايضاً المتبادر من الاب هو الصبي⁽⁹⁾ ويمكن الجواب عن النقص

(1) (الاجتماع) في (ب).

(2) (محاسب) في (ب).

(3) (الثلة) في (أ) و (ب) و (ج).

(4) (ان) سقطت من (د).

(5) (الظاهر) في (أ) و (ب) و (د).

(6) (قوله) سقطت من (أ).

(7) (الحنث) في (ب).

(8) (إذا خلف) في (ب).

(9) (الصبي) في (ب).

بأن المراد نفي الأبوة حال نزول الآية وكان كذلك قوله على أنه خبر محذوف ويجوز كونه مبتدأ محذوف الخبر ثم الظاهر على رواية النصب تقدير كان بقربة السابق لا لعطف لان ليست له لأجل الواو قوله أي ولكن رسول الله إلى آخره ولكن هو رسول الله وهذه القراءة رواية عن أبي عمرو⁽¹⁾ فالأولى أن لا يذكر بالمجهول قوله، وآخرهم الذي ختمهم إلى آخره فالتختم [بمعنى بلوغ الآخر وفي الكشاف⁽²⁾] (3) [بمعنى الطابع بالكسر أي فاعله قوله أو ختموا به فالتختم اسم لالة الختم بمعنى الطبع]⁽⁴⁾ ولا يبعد كونه اسماً للحلى، ويراد معنى الشرف والكمال أي أشرفهم ثم الكسر يجوز [178ظ/ب] كل من هذين المعنيين فإن الكسر لغة فيها صرح به في القاموس⁽⁵⁾ قوله: (ولو كان له ابن بالغ لاق منصبه) أن يكون نبياً فلم يكن (ﷺ) خاتماً وهذا على الجواب الأول عن النقض اما على الثاني فلا يناسب الشرطية اذ لا دلالة لقوله، وخاتم النبى حينئذ على نفي⁽⁶⁾ كونه (ﷺ)⁽⁷⁾ اباً رجلاً فهو كلام مستقل يفيد امتداد ابونه (ﷺ) [المجازية]⁽⁸⁾ المفادة من قوله رسول الله قوله كما قال (ﷺ) دليل [190و/ا] للياقة فهو من خصائصه (ﷺ) لا عام حتى يرذ المنع، والنقض بأكثر الأنبياء لكن يجوز ان يكون من خصائص إبراهيم [ﷺ] (9) ايضاً لا لكل ابنه (ﷺ) فلا يفيد المدعى قوله لأنه اذا نزل كان على دينه أي يتبع شريعته ويكون من امته مُنسلخاً عن النبوة، والرسالة [بان لا يوحى اليه أصلاً، وهذا ثابت معلوم فلا يرذ وأن

(1) سبق ترجمته ص

(2) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: 553/3.

(3) (بمعنى بلوغ الآخر وفي الكشاف) سقطت من (ب).

(4) (الطابع بالكسر أي فاعله قوله أو ختموا به فالتختم اسم لالة الختم بمعنى الطبع) سقطت من (ب).

(5) الفيروزآبادى، القاموس المحيط: 743.

(6) (نفي) سقطت من (ب).

(7) (ﷺ) سقطت من (ب).

(8) (المجازية) سقطت من (ب).

(9) (ﷺ) سقطت من (أ) و (ج) و (د).

كونه على دينه لا ينافي في استقلاله في النبوة بل في الرسالة⁽¹⁾ قوله: (يغلب)⁽²⁾ الأوقات) أي يراؤ
الكثرة عدداً فيقتضى، وقوعه في أغلب الأوقات ونوعاً فيشمل أنواع الذكر ولفظ كثيراً ينتظمهما معاً قوله
أول النهار وآخره أو دائماً قوله: (لكونهما مشهودين) أي يشهد فيهما الملائكة قال (ﷺ) يتعاقبون
[فيكم]⁽³⁾ ملائكة بالليل وملائكة بالنهار وهذا يقتضى فضلها [بالذكر]⁽⁴⁾ فخصهما بالذكر ليدل عليه
ويجوز [أن]⁽⁵⁾ هما ظرف الوقتين فلما بينهما حكمهما فكأنه يُسبح⁽⁶⁾ دائماً قوله لأنه العمدة فيها [فان
الصفات الثبوتية مبنية على]⁽⁷⁾ الصفات السلبية فهو أصل، وعمدة ولم يذكر، وجه تخصيص التسيح بهما
لما ذكر في سورة الروم [من]⁽⁸⁾ أن القدرة فيهما أظهر قوله: (والمراد بالصلوة)⁽⁹⁾ المشترك⁽¹⁰⁾ أي المعنى
العام الموجود⁽¹¹⁾ فيهما، وهو العناية وتفسيره بالرحمة والاستغفار من حيث أنهما مال عنايتهما ثم الشافية
يُجوز الجمع بين المعنيين فإرادة المشترك ليصح على مذهبنا أيضاً بعموم المجاز قوله: (مستعار من
الصلوة) أي الدعاء شبه العناية به في أن كلاً منهما مقارن للميل فاستعيرت من الصلاة⁽¹²⁾ فلا حاجة
إلى جعل الاستعارة بالمعنى اللغوي أي شاملاً للمجاز المرسل بناءً على العلاقة كون الدعاء مسبباً عن
العناية قوله مأخوذاً من الصلاة المشتمة للانعطاف إلى آخره أي بالمعنى الشرعي أستعير أو لا مجرد

(1) (بان لا يوحى إليه أصلاً وهذا ثابت معلوم فلا يرد وان كونه على دينه لا ينافي في استقلاله في النبوة بل في الرسالة) سقطت من (ج).

(2) (يغلب) سقطت من (ج)

(3) (فيكم) سقطت من (أ) و (ب) و (ج).

(4) (بالذكر) سقطت من (أ) و (ج) و (د).

(5) (ان) سقطت من (أ).

(6) (سبح) في (أ) و (مسبح) في (ج) و (د).

(7) (فان الصفات الثبوتية مبنية على) سقطت من (ج).

(8) (من) سقطت من (ج).

(9) (الصلاة) في (د).

(10) (المشرك) (أ) و (د).

(11) (الموجود العام) في (ب).

(12) (الصلوة) في (أ) و (ج).

الأنعطافِ الصوري ثم شاع في المعنوي أيضاً وقيل المرادُ إقامة الخيراتِ والكمالاتِ مما يُسعدُهُم⁽¹⁾ [قوله]:
⁽²⁾(ترحم عليهم) إلى آخره أي هذا كافٍ في الإطلاقِ فكيف مع اعتبارِ⁽³⁾ لسببهم⁽⁴⁾ لرحمتهِ تعالى قوله
 حيث إعتنى إلى آخره فيصلحُ على كلا المعنيينِ قوله وانا فةُ قدرهم انا ف عليه زادَ قوله تعالى: ﴿تَحِيَّتُهُمْ﴾
 [الأحزاب: 44] من الله أو من الملائكةِ ويجوزُ كونُ [المعنى]⁽⁵⁾ تحيةً بعضهم لبعضٍ فيضافُ إلى الفاعلِ
 قوله تعالى: ﴿سَلَامٌ﴾ [الأحزاب: 44] عظيمٌ كثرَ في المفتاح⁽⁶⁾ إن المنكرَ أبلغُ من المضافِ [إليه]⁽⁷⁾
 قوله اخباراً⁽⁸⁾ يعني⁽⁹⁾ الإدعاءَ لهم⁽¹⁰⁾ قوله والمبالغةُ فيما هو أهمُّ بالتعبيرِ بالماضي الدالُّ على التحققِ
 وأبلغُ [179و/ب] فيه من الجملةِ الإسميةِ [قوله]⁽¹¹⁾ وهو حالٌ مقدرةٌ أي مقدراً كونه (ﷺ) شاهداً في
 الآتي لأنَّ الشاهدَ انما يُطلقُ عند التحملِ والأداءِ لكن يجوزُ أن يعتبرَ دوامُ الإرسالِ كابتدائه فيكونُ مقارنةً،
 وليس مراده التخصيصُ فان سائراً من المعطوفاتِ كذلك الآ أن لا يجعلَ شاهداً وقتُ التَّحْمُلِ، وهو
 خلافُ العرفِ ثم يجوزُ أن يرادَ أرسلناكَ شاهداً على توحيدهِ تعالى وحقيه دينه فلا حاجةً إلى كونها مقدرةً
 لقربة من الزمانِ هو أنسبُ معنى للمعطوفاتِ [190ظ/ا] [وقوله]:⁽¹²⁾ (بتيسيره اطلق) له أي إستعارهُ
 الإذن للتيسيرِ لعلاقه السببية، ويجوزُ حملُهُ على حقيقته الإذن على أنه تصريحٌ بما علِمَ التزاماً إذ ما قبله لا

(1) (مما يستعدهم) في (د).

(2) (قوله) سقطت من (د).

(3) (اختبار) في (ب).

(4) (تسمتهم) في (ب).

(5) (المعنى) سقطت من (د).

(6) شرح المفتاح: لم يزل مخطوطه: احمد بن محمد المعروف بالإستانبولي القاضي (ت 988هـ) ، عدد الأوراق (263) ، وعدد الاسطر (23).

(7) (إليه) سقطت من (أ) و (ب) و (ج).

(8) (اختيار) في (د).

(9) (معنى) في (د).

(10) (الادعاء كم) في (ب).

(11) (قوله) سقطت (د).

(12) (وقوله) سقطت من (د).

يقتضي البتة كون الدعاء بأذنه إنما يفهم ضمناً فصريح به تأكيد أورد الإنكار الكفار [قوله]⁽¹⁾ تعالى:

﴿وَسِرَاجًا﴾ [الأحزاب: 46] أقول: جَوَزَ عطفه على الكافِ قوله: (يستضاء به) إلى آخره بيان لوجه الشبه، وهو مركب فقوله يُستضاء إلى آخره للضالين وقوله يقتبس [إلى آخره]⁽²⁾ للمتحيرين والقاصرين فالإقتباس أعمّ لما، وجد أصلاً، والمقتبس كما له [قوله]:⁽³⁾ (على سائر الأمم) فالفضل بمعنى الزيادة، ويجوز أن يراد منه معنى العطاء كما في قولهم⁽⁴⁾ تفضل عليه أي أحسن [قوله]⁽⁵⁾ ولعلّه معطوف على محذوف كيلا يلزم عطف الإنشاء على الأخبار لكن يجوز أن يكون العطف بحسب المعنى فإن ما سبق بمعنى الأمر أي بلغ وادع إلى آخره قوله تهييج له على [ما سبق]⁽⁶⁾ ما هو عليه أو [أمر]⁽⁷⁾ بالدوام أو المراد أمته (ﷺ) قوله إيذاهم إياك أي المصدر مضاف إلى الفاعل وفي القاموس⁽⁸⁾ لا تقل إيذاء بل اذى واذية ثم المعنى اما للتشوش خاطرِك بخوف إذا هم ولا تهتم⁽⁹⁾ به وتوكل على الله أو لا تلتفت إلى أذاهم بالمقابلة والمجازة فيؤول إلى الثاني قوله ولذلك أي للتفسير الثاني على الوجهين وفيه اذ لم⁽¹⁰⁾ يرُد النهي من القتال بعد ما شرع [قوله]⁽¹¹⁾ تعالى: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً﴾ [الأحزاب: 3] الواو حالية أو عاطفة على بعد وهو تعليل معنى قوله، وهو الأمر بالمراقبة فان [المراقبة] للزومه للشاهد كي يكون أحوالهم محفوظة

(1) (قوله) سقطت من (أ).

(2) (إلى آخره) سقطت من (أ).

(3) (قوله) سقطت من (أ).

(4) (قوله) في (د).

(5) (قوله) سقطت من (ب) و (ج).

(6) (ما سبق) سقطت من (أ) و (ب) و (د).

(7) (أوامر) سقطت من (ج).

(8) الفيروزآبادي، القاموس المحيط: 1258.

(9) (تهم) في (د).

(10) (اذن) في (أ).

(11) (قوله) سقطت من (ب).

ومضبوطة، وكون ما بعده [كالتفضيل]⁽¹⁾ له لان⁽²⁾ المراقبة يتوقف على الأمور المذكورة بعده قوله،
والنذير بالنهي عن مراقبة الكفار كذا في النسخ، ولعله تصحيّف الموافقة فانه المناسب لقوله، ولا تطع ثم
المقابلة بمجموعها لا به فقط، ووجهه انّ حاصل دع اذيههم اتركهم اليه فاينا معاقبهم ففيه انداز عظيم،
وكل من التفسيرين ثم محتمل لهذا فتأمل قوله: (والاسناد) في تعتدونها⁽³⁾ الى الرجال للدلالة على أن العدة
حقّ الأزواج حيث يعود نفعها اليهم فأنها لصيانة ماءهم المحرمة⁽⁴⁾ عن الخلط⁽⁵⁾ والتأسف عليهم عند
وفاتهم [ولم يرد انه خالص حقهم حتى]⁽⁶⁾ يرو أنه لا يسقط بأسقاطهم وأن للولد والشرع حقاً قوله على
ابدال إحدى الدالين أي الأصل تعدونها وفيه ان الدال الأولى [179ظ/ب] مضموم فانه من باب
"نَصَرَ"⁽⁷⁾ فلا وجه لفتح التاء والا ظهر ان يقول على حذف إحدى الدالين من اعتد⁽⁸⁾ لنقل التضعيف
وأما حمل كلامه على هذا ففيه ان قلبه بالتاء حينئذ [191و/ا] عبث قوله [بمعنى]⁽⁹⁾ تعتدون فيها)
[أي]⁽¹⁰⁾ عليهم⁽¹¹⁾ فيها فلا يرد أنه يستعمل بعلى لا بقى ثم الاعتداء مذكور في قوله تعالى: ﴿وَلَا
تُمْسِكُوهُنَّ﴾ [البقرة: 231] ضراً لتعدوا قوله: (وظاهره يقتضى عدم وجوب العدة مجرد الخلوة) بناءً
على تفسير المس بالجماع اما على تفسيره بالاتصال واللمس، وهو حقيقته فيه والحمل عليه أولى فالنص
ساكت عنه فيلحق بالدلالة لاشتراكهما في تسليم البدل أو يقال المس، وان كان كناية عن الجماع لكن

(1) كالتفضيل سقطت من (أ).

(2) المراقبة للآزمه للشاهد كي يكون احوالهم محفوظة ومضبوطة وكون ما بعده له لان سقطت من (د).

(3) يعتدونها في (د).

(4) المحترمة في (ب) و (د).

(5) الخلق في (د).

(6) (ولم يرد انه خالص حقهم حتى) سقطت من (د).

(7) (اخر) في (ب).

(8) (احدى) في (أ).

(9) (بمعنى) سقطت من (ب).

(10) (أي فيها) سقطت من (ب).

(11) (عليها) في (ب).

الخلوة في معناه فمنطوق النص ساكتٌ عنهما، ولعل هذا هو مرادُ "المولى العلامة"، وقيل هو عندنا لا يجبُ ديانةٌ حتى لو تزوجت، وهي متيقنةٌ بعدم⁽¹⁾ الدخولِ حل لها إنما يجبُ قضاءَ لحق⁽²⁾ الشرع والولد فالقاضي لا يصدقها في عدم الدخولِ لوجودِ الْمُتَضَى وانتفاءِ المانعِ قوله تَحَيَّرَ النطفةَ مفعولٌ له أي قُصِدَ بالتخييرِ للنطفةِ فإن الأغلبُ أن يتبعَ الولدُ في الاخلاقِ للأبوينِ وحسنُ نباتِ الأرضِ من كرمِ البنورِ قوله، وفائدةٌ ثم إزاحةٌ⁽³⁾ إلى آخره وقيلَ ثم تدلُّ على أن تعليقَ الطلاقِ قبلِ النكاحِ غيرُ صحيحٍ ولا يقعُ إذا وجدَ المعلقُ عليه كما هو مذهبُ الشافعيةِ لأنه تعالى رَبَّهُ على النكاحِ وفيه أن لا دلالةَ على لزومِ الترتيبِ ولو سلم فلا يفيدُ الا على القولِ بالمفهومِ قوله فإنَّ المتعةَ سُنَّةٌ للمفروضِ لها هذا على القولِ الجديدِ للشافعي⁽⁴⁾ وهو الاصحُّ وفي القديمِ أنها واجبةٌ وأما عندنا فَمُخْتَلَفٌ فَبَعْضُهُمْ على الاستحبابِ فيه واخرونَ على نفيه ونفي الوجوبِ ايضاً ويوافقهُ ما في الهداية⁽⁵⁾ قوله لا لتوقفِ الحل⁽⁶⁾ عليه كما هو ظاهرُ الكلامِ على مذهبِ الشافعيةِ لقولهم بالمفهومِ أما على مذهبنا فلا لكن لا بدَ للوصفِ من فائدةٍ فلذا عدَّلَ وفَسَّرَ الزمخشري⁽⁷⁾ بما يعمُّ الاعطاءُ والالتزامُ كما في قوله تعالى: ﴿حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ﴾ [التوبة: 29] ولما وردَ ان الحل⁽⁸⁾ لا يتوقفُ عليه ايضاً دفعه بأن المراد بيان الأولى، ولا يخفى أن هذا كافٍ في فائدة الوصف من غير حاجة إلى ما فسر به لو دفع بأن هذا بناءً على الاغلبِ من الالتزامِ عند العقدِ لا للتوقفِ لكانَ

(1) (بعد) في (د).

(2) (بحق) في (د).

(3) (ازاح) في (ب).

(4) أبو الحسن علي بن محمد الشهير بالماوردي (المتوفى: 450هـ) الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1419، 1 هـ - 1999 م) 334/9.

(5) علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين المتوفى سنة (593هـ) الهداية في شرح بداية المبتدي (دار إحياء التراث العربي لبنان _ 2019م): 1 / 15.

(6) (الحل) في (ب) و (د).

(7) الزمخشري، الكشاف عن غوامض التنزيل: 543/3.

(8) (الحل) في (أ) و (الحلل) في (ج).

أحسنَ قوله بل لإيثار الأفضل له فان تعجيلَ المهرِ أولى من تأجيله، وإذا كانَ مُعَجَّلاً فلها منع الوطئ⁽¹⁾ ما لم يعطه هذا، ويجوزُ أن يكونَ التقييدُ لبيانِ فضله (ﷺ) حيثُ اعطى مهوَرَهَن فهو للمدح لا للتقييدِ قوله فان المشترأة لا يتحققُ بدأ أمرها إلى آخره ولذا قالوا يتزوجُ مشرئته احتياطاً مع عدمِ جوازِ تزوجِ أُمته وهذا يجوزُ أيضاً ان يكونَ بياناً لفعله (ﷺ) الأفضل كما هو مقتضى من في مما لكن يشكك بمبارية⁽²⁾ فأنها موهوبة لا في أو مخرجاً⁽³⁾ على الغالب⁽⁴⁾ وهذا [180و/ب] على ان يراؤ بها الإمام⁽⁵⁾ وقيل المرادُ زوجته التي أعتقها ثم تزوجها صفيّة وجويرية قوله وتقييدُ القرائب⁽⁶⁾ بكونها مهاجراتٍ معه المرادُ المعية [191ظ/ا] في وجود الفعلِ لا في الزمانِ كما في قوله تعالى: ﴿وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ﴾ [النمل: 44] وإنما خصَّ بذكرها بياناً للأفضلِ له (ﷺ) لما فيهنَّ من الشرفِ ما ليس في غيرِ المهاجرة⁽⁷⁾ ثم المرادُ منه حل تزوجهن، ومن الأولى حلُّ وطئهنَّ وإفراؤ العمِّ، والخالِّ، وجمع العمات⁽⁸⁾ والخالاتِ قيل لأنَّ الواقعَ كان كذلك قوله: (ويحتمل تقييد الحمل)⁽⁹⁾ بذلك إلى آخره فيه نوعٌ شيء إذ في كونه للتقييدِ وما قبله لبيانِ الأفضلِ بعد ثم لا حاجة إلى النسخِ على هذا [الاحتمال]⁽¹⁰⁾ اذا لم يرذ أنه (ﷺ) تزوج بعدَ هذا غيرَ مهاجرةٍ قوله من الطلقاءِ أي الذين أطلقهم يوم الفتح وهذا بيانٌ لعدم هجرتها فعلى هذا يكونُ نزول الآية بعد فتح

(1) (الوطئ) في (د).

(2) (بمارته) في (أ) و (ج).

(3) (محرماً) في (د).

(4) (الاعلى) في (أ).

(5) (الإمام) في (ب).

(6) (القرايب) في (ب).

(7) (المهاجرين) في (ب).

(8) (العمات) في (د).

(9) (الحبل) في (ب).

(10) (الاحتمال) سقطت من (ب).

[مكة] (1) وسائر الآيات نزلت قبلة بكثيرٍ قوله نصبٌ بفعل هو لا بد أن يكون مستقبلاً معنى، وان جاز
[كونه] (2) ماضياً [لفظاً] (3) لأنَّ أن الاستقبال، ولذا لم ينصب باحل لنا المذكور والفعل جواب الشرط،
والجواب محذوفٌ مناسبٌ، والجملة الشرطية صفة امرأة [قوله] (4) فان المعنى بالإحلال إلى آخره أي بالنظر
إلى كل من المعطوفات وأن جاز أصلٌ معناه لكن لتصحيح هذا جعل بمعنى الإعلام ويجوز أن يريد بالنظر
إلى هذا فقط، والشافعية يجوزون [الجمع] (5) بين الحقيقة، والمجاز من لفظ واحدٍ قوله أي أعلمناك حلٌ
امرأة مؤمنةٌ تهب لك نفسها فيه أن المحذور باقٍ اذ حينئذ يكون الاستقبال قيداً للمضي أيضاً ولعل مرادُه
أنه قيدٌ [حينئذ] (6) للحمل الذي في ضمن أحلنا بمعنى أعلمنا مجرداً عن الزمان أي علمنا الحل، وقت،
وقوع الهبة ثم الجملة الشرطية محذوف الجواب كما سبق على أنه صفة أو مستأنف [والتقدير] (7) [إن] (8)
وهبت نفسها "تحل" (9) [قوله] (10) ولذلك نكرها إذلالاً معهودٌ حينئذ قوله: (ميمونة بنت الحارث)
تزوجها إياها [ﷺ] (11) مُتَّفَقٌ [عليه] (12) والاختلاف في هبتها نفسها، والباقي مختلفٌ قوله أي الان
وهبت أو بدل من امرأة قوله فأنها جاريةٌ مجرى القبول أي قبوله هبتها له (ﷺ) فالمراد الإرادة المتأخرة عن
الهبة، وهو شرطٌ للشرط الأول في الإحلال لا الإرادة المتقدمة حتى يردُّ أنّها شبه الإيجاب لا القبول فالمعنى

(1) (مكة) سقطت من (ب).

(2) (كونه) سقطت من (ب).

(3) (لفظاً) سقطت من (ب).

(4) (قوله) سقطت من (أ).

(5) (الجمع) سقطت من (أ).

(6) (حينئذ) سقطت من (ب).

(7) (التقدير) سقطت من (ب).

(8) (ان) سقطت من (ب).

(9) (ورد اللفظ (محل) لكن الصواب (تحل) وأثبتها من (أ)).

(10) (قوله) سقطت من (ب) و (ج).

(11) (ﷺ) سقطت من (د).

(12) (عليه) سقطت من (أ) و (ج) و (د).

تحلُّ الموهوبة بشرطِ قبولك إياها وهكذا روى القصة، والأولى جعلُ الإرادة مجازاً عن القبول، وألا يلزم التكرارُ لأنَّ يَسْتَنكِحَهَا بمعناها كما سَيَدْكُرُهُ [قوله] ⁽¹⁾ إيداناً بأنه أي هذا الحُكْم، وهو الحلُّ أو فعلُ المراءاة أي هبتها ففيه فائدةٌ أنَّ هبتها ليست لِحْرِصِهَا على الزوج بل لشرفِهِ (ﷺ) ونبوته وهذا الكلامُ ناظرٌ إلى لفظِ النبي الأول، وقوله تقريرٌ إلى آخره إلى الثاني، وقوله الكرامةُ أي كرامةُ الإختصاصِ أو كرامةُ تأثيرِ ارادته (ﷺ) فإنه لنبوته (ﷺ) أيضاً ولما حَصَلَ المقصودُ رَجَعَ إلى الطريقتِ السابقتِ [180ظ/ب] من الخطابِ وقيلَ إنما كَرَّرَ النبي لأنَّ الأول من قبلها وبحسبِ اعتقادها والثاني من قبله تعالى قوله: (لان اللفظ تابع للمعنى) [أي 192و/ا] في جوازِ وعدمه فلا خصَّ جوازُ المعنى ⁽²⁾ خصَّ جوازُ اللفظ، وفيه على التسليم إنَّ اللازمَ اختصاصُ اللفظِ في جوازِ سقوطِ المهرِ لا في التزويجِ كما صرَّحَ به سابقاً، ويَدُلُّ عليه أيضاً يرادُه مقابلاً بمن أولى مُهورها وتعليقُه بنفي الحرجِ ومنه تعالى له (ﷺ) به وإما الاستدلالُ به على الجوازِ بأنَّ الأصلُ هو اشتراكُهُ (ﷺ) وأُمته في الاحكامِ الأليما خصَّ الدليلُ كيفَ بابُ المجازِ لا يختصُّ به [ﷺ] ⁽³⁾ فضعيفٌ أذ الآيةُ ساكتٌ عن التعرضِ للتزويجِ بالمهرِ بلفظِ الهبةِ ولا يلزمُ من جوازِ النكاحِ به له (ﷺ) على وجهِ التملكِ لَهُ (ﷺ) بلا مهرٍ وهو مخصوصٌ به (ﷺ) جوازُهُ به للامةِ على وجهِ التزويجِ بمهرٍ وهذا هو مُرادُ المولى العلامة ⁽⁴⁾ ثم لا يُبعدُ اختصاصُ المجازِ في إفادةِ حكمٍ شرعيٍّ به (ﷺ) قوله: (والإستنكاح طلب النكاح) قد مرَّ ما فيه فالأولى جعلُ الإستفعالِ بمعنى الثلاثي ثم هذا الازمُ على كونِ الإرادةِ مجازاً عن القبولِ إذ لا معنى لأنَّ يقالَ إنَّ قَبَلَ طَلَبِ نِكَاحِهَا قَوْلُهُ مَصْدَرًا مَوْكَّدًا أي تأكيداً لغيره فإنَّ لِمُضمونِ الجملةِ المذكورةِ محتملاً غيرَ الخلوصِ فالتمثيلُ بقوله تعالى: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ﴾ [النور: 55] غيرُ مناسبٍ ثم

(1) (قوله) سقطت (ب).

(2) (أي في جوازِ وعدمه فلاخص جوازِ المعنى) سقطت من (د).

(3) (ﷺ) سقطت من (ب).

(4) المراد به الامام البيضاوي رحمه الله.

خالصةً مصدرٌ حينئذٍ كعافية⁽¹⁾ وكاذبةٍ وليست الثاءُ للتأنيثِ فكونُ فاعلهُ إحلالاً يَأْبَى عنه قوله أو إحلالٌ ما أحلَّنا لك إلى آخره فعلى هذا لا مُتَمَسِّكٌ أصلاً للشافعية إذا المفرُ حينئذٍ أن لا يَحِلُّ زواجه، وإماؤه لاحدٍ والا فالأمةُ مشتركةٌ في الاحلالاتِ الثلاثة⁽²⁾ الأول [قوله]⁽³⁾ حيث لم يسمِ⁽⁴⁾ وكذا [لم]⁽⁵⁾ إذا سَمِيَ فالأولى التعميمُ قوله أنه كيفَ يَنْبَغِي إلى آخره [متعلق]⁽⁶⁾ بعملنا وحاصلُ الآية [علمنا اللائق]⁽⁷⁾ ففَعَلْنَا ويجوزُ أن يكونَ [عَلِمْنَا]⁽⁸⁾ بمعنى بَيَّنَّا لكونِ العلمِ سبباً للبيان، وأما عَدَلٌ من لفظِ الإمامِ إلى ذكرٍ للدلالةِ على أن مدارَ الحِلِّ ملكُ اليَدِّ ولذا لا يَحِلُّ وطئُ المكاتبِ⁽⁹⁾ قوله: (لا مجرد قصد التوسيع عليه) أي الفرقُ دائماً ليس لأجله وإن كانَ ههنا للتوسيعِ (ﷺ) وهذه الدلالةُ عند الاعتراضِ أقوى وإن كانت تَحْصَلُ مع التأخيرِ، ويجوزُ كونُ الاعتراضِ لتقريرِ⁽¹⁰⁾ الخلوصِ أي ليس حُكْمُ الامَةِ هكذا فانا عَلِمْنَا كيفَ هو فيكونُ استثناءً قوله لما يُعَسِّرُ التحرزُ عنه الأولُ أن يقولَ لما يشأ فأنَّ ما ذَكَرَهُ غيرُ مطروء، ولا منعكسٍ حيث قد يغفرُ مالا يسرُّ التحرزُ عنه قوله: (تؤخرها) بالإخراجِ عن القسمِ وهذا على قولِ أنه (ﷺ) خيرٌ فيه وفِعَلُهُ حيثُ أخرجَ أربعاً منهنَّ أو لم يفعلهُ الا لسودَةٍ باختيارها، ويجوزُ أن يكونَ بمعنى ما بعدهُ قوله، وتتركُ مضاجعتَها أي بالكليةِ او المضاجعةِ على السواءِ فيؤولُ إلى الأولِ ويكونُ بياناً له ويجوزُ كونُ

(1) (كعافية) في (ب).

(2) (الثلثة) في (أ) و (ج) و (ثالث) في (ب).

(3) (قوله) سقطت من (د).

(4) (يسمى) في (د).

(5) (لم) سقطت من (د).

(6) (متعلق) سقطت من (ب).

(7) (علمنا اللائق) سقطت من (ب).

(8) (علمنا) سقطت من (د).

(9) (المكاتب) في (ب).

(10) (التقدير) في (ب).

[المضاجعة]⁽¹⁾ كنايةً عن الجماع لأن القول الأظهر عدم تحيُّره⁽²⁾ [181و/ب] (ﷺ) في القسم ففي الهداية⁽³⁾ عن عائشة أنه (ﷺ) كان يعدل في القسم ويقول اللهم هذا ما ملك فلا تؤاخذني فيما لا أملي⁽⁴⁾ [192ظ/أ] فهذا يدل على عدم جواز قوله أو تطلق من تشاء إلى آخره، ويجوز أن يراد جميع المعاني على عموم المجاز أو على الجمع بينهما [قوله]⁽⁵⁾ في شيء من ذلك على تقريره⁽⁶⁾ يكون من إبتعث⁽⁷⁾ عطفاً على من تشاء الثاني على أن المراد بها لإغير المطلقة لأنَّ منهن راجع إلى الأزواج وهي حقيقة في غير المطلقة ويجوز كون من مبتدأ خبره فلا جناح أو مفعولاً لما بعده والجملة شرطية جواها فلا جناح والتقدير وإن ابتغيت التي عزلت⁽⁸⁾ والعائد على الوجهين محذوف في الصلة والجواب قوله: (ذلك التفويض) إلى آخره ويجوز كونه إشارة إلى الايواء⁽⁹⁾ وهو أقرب لفظاً، ومعنى لأنَّ الغيرة لازمة [للنساء]⁽¹⁰⁾ فليزُم الحزن بمقتضاها بلا اختيار وإن كان بحكم⁽¹¹⁾ الله، ولذا قال، وقلة حزنهن ولم ينف بالكلية بل بما يكلمه (ﷺ) ويحزنه كما وقع من بعضهن قوله فتطمئن [به]⁽¹²⁾ نفوسهن اكتفاءً بعدم الترجيح من الله تعالى قوله تأكيداً لهنَّ أي أتيت كلهنَّ من مرضيهن، وغير مرضيهن لكن على [جعل]⁽¹³⁾ الإشارة

(1) المضاجعة سقطت (أ).

(2) تحيُّره في (ب).

(3) برهان الدين المرغيناني ، الهداية شرح بداية المبتدئ: 215/1.

(4) عن عائشة قالت: كان رسول الله (ﷺ) يقسم فيعدل، ويقول: "اللهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملي". سنن أبي داود، 470/3، رقم الحديث (2135) قال شعيب الارناوط: أسنده صحيح.

(5) قوله سقطت من (ب).

(6) تقديره في (ب).

(7) ابتغيت في (أ).

(8) نزلت في (ب).

(9) الايذاء في (ب).

(10) النساء سقطت من (أ).

(11) يحكم في (أ) و (ج) و (د).

(12) به سقطت من (أ) و (ج).

(13) جعل سقطت من (أ).

للإيواء⁽¹⁾ يكون أظهرُ قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ﴾ [البقرة: 216] إلى آخره يتضمَّن التهديد لمن لم يترضى
منهن بفعله (ﷺ) [قوله]⁽²⁾ فهو حقيقٌ بأن يتبقي لمساحته بترك العجلة، ولمعنى نفوذ من غضب الحكيم⁽³⁾
قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ﴾ [الأحزاب: 52] أي لك الجنس إذ لا معهود والاستغراق أي حل
جميع ما في الدنيا محال غير محتاج إلى البيان، ومعنى الجمع مبطل باللام وإنما أورد به لعدم المفروض من
لفظها، ولم يقل امرأة لعمومها الملوكة بملك اليمين، والمراد الملوكة بملك النكاح لما سيحي قوله لأن تأنيث
الجمع غير حقيقي على أنه مفعول⁽⁴⁾ قوله أو من بعد اليوم فيه بعد إذ ليس حينئذ لقوله تعالى: ﴿وَلَا أَنْ
تَبَدَّلَ مِنْ أَزْوَاجٍ﴾ [الأحزاب: 52] كثير فائدة لشمول لا يحل لك النساء فتأمل قوله تعالى [ولا]⁽⁵⁾
أن تبدل من أزواج بمن كرامة هنَّ وجزاء اختيارهنَّ الله ورسوله (ﷺ) والحكم يعم الكل والبعض، والأصل
تبدل قوله حُسْنُ الأزواج يُشعرُ بأنَّ الضمير راجع إلى الأزواج فتقديرُ كلامه المستبدلة بها، وفيه بعد ويلزم
كونُ اطلاقِ الأزواج عليها في الآية بحسبِ المالِ وان يكونَ المبدل بها أزواجه (ﷺ) القديمة ودخولُ الباءِ
على الجديدة كثيرٌ فلو أرجع ضميرُ بمنَّ إلى النساء، وكذا ضميرُ حسنهنَّ، وفَسَّرَ أزواجُ بأزواجه (ﷺ)
القديمة عن التكلفاتِ قولهُ، وهو حالٌ من فاعلِ تبدل وهو معرفةٌ وإذا كانت نكرةً فَتَقْدِيمُها، واجبٌ،
وليس المرادُ تقييدهُ بهذا الحالة بل تعميمه لكلِّ حالٍ لأنها حالةٌ منافيةٌ قوله: (لتوغله في التكرير) هذا
ممنوع⁽⁶⁾ لتخصسه بالعموم المستفاد من النكرة في سياق النكرة، ومن الاستغراقية فكلما جاز، وقوعه
مبتدأ جاز وقوعه حالا قال الرضي⁽⁷⁾ يجوزُ تَنكِيرُ ذي⁽¹⁾ الحالِ إذا سَبَقَتْهُ نفي، وشبهه نحو فَلَمَّا⁽²⁾

(1) (اللايذاء) في (ب).

(2) (قوله) سقطت من (أ).

(3) (الحلم) في (أ).

(4) (مفصول) في (أ).

(5) (ولا) سقطت من (أ).

(6) (مم) في (أ) و (ج) و (ممكن) في (د).

(7) سبق ترجمته في ص

جاءني رجلٌ راكباً لأنه يصيرُ مُستغرقاً فلا يبقى إبهامٌ انتهى وقيل منع التنكير [181ظ/ب] للالتباس [193و/ا] بالصفة وهو مُندفعٌ بالواو أقول جوز كون الواو لتأكيد اللصوق [قوله] (3) واختلف في أن الآية محكمةٌ لتقبل النسخ أو منسوخة، ويؤيده قول عائشة ما مات (ﷺ) حتى أحلَّ له النساء، وقيل ننسخها بقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ﴾ [الأحزاب: 50] إلى آخره، وفيه أن اللازم حلُّ الأقارب (4) وامرأة مؤمنة والقائل (5) بنسخها قائلٌ به على الإطلاق قوله على المعنى الثاني أي الطلاق والإمساك وفيه أن الإمساك يقتضى سبق النكاح فيلزم العدول إلى المجاز بلا ضرورة مع أن النسخ خلاف الأصل على أن سبق لفظٍ منهنَّ يتبادر منه كون الإرجاء مقيداً به، والحذف لتقدمه فيمنع عن المجاز قوله فهو مسبوقٌ بما نزولاً قال هبة الله (6) هذه من الأعاجيب نسخت بآية قبلها في النظم هذه عبارته، وأما ليس في القرآن ناسخٌ يُقدّم على المنسوخ فكلامُ القاضي أبي المعالي نقله الزركشي (7) في البرهان قوله، وقيل المعنى لا يحلُّ لك إلى آخره وجه بعده أن يكون بعد حينئذٍ بمعنى غير ويكون وإلا أن يُبدل إلى آخره تأكيداً والاستثناء ركيكاً بلا فائدة الإندراج مملوك اليمين في الأربعة قوله لأنه يتناول الأزواج والإماء هذا

(1) (وي) في (ب).

(2) (قلما) في (ج) و (د).

(3) (قوله) سقطت من (أ).

(4) (الأمان) في (ب).

(5) (العامل) في (ب).

(6) هبة الله بن أحمد بن محمد بن هبة الله، أبو محمد، الأمين، الأنصاري الدمشقي، ابن الأَكفاني: 444 - 524 هـ من علماء الحديث. له عناية بالتأريخ. وهو شافعي المذهب، كتب ما لم يكتبه أحد من أبناء زمنه في الشام. " وهو الذي روى " وفيات ابن الحبال " وفي مقدمتها: " أنبأنا. السلفي أن الشيخ الأمين أبا محمد هبة الله بن أحمد ابن الأَكفاني أخبرهم بدمشق قال: كتب إلي أبو إسحاق إبراهيم بن سعيد بن عبد الله الحافظ المعروف بالحبال من مصر هذه الوفيات من جمعه عمّا ثبت عنده. " وكانت وفاته في دمشق. ينظر: الزركلي،

الاعلام: 71/8.

(7) محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، أبو عبد الله، بدر الدين: 745 - 794 هـ فقيه شافعي، أصولي، مفسر، أديب، تركي الأصل، مصري المولد والوفاة، سمع بحلب ودمشق، ودرس وأفتى، وولي مشيخة خانقاه كريم الدين بالقرافة الصغرى. من تصانيفه الكثيرة " البرهان في علوم القرآن " و " تفسير القرآن العظيم " وصل فيه إلى سورة مريم. و " كشف المعاني " في الكلام. ينظر: الزركلي، الاعلام: 505/2.

بِحَسَبِ اللِّغَةِ وَأَمَّا العُرْفُ فَعَلَبَ اسْتِعْمَالُهُ فِي الأزواجِ فَالحَمْلُ عَلَيْهِ فقط أُولَى، وإيضاً ضميرٌ بهن راجعٌ إلى النساءِ كما بيَّنا، وتبديلُهُنَّ أزواجاً لا يُوافقُ تناولُ لفظِ النِّساءِ الإماءِ فتأملُ قوله: (أَلَا وَقْتٌ أَنْ يُؤْفَانَ لَكُمْ) وحذِفَ المضافُ من أَنْ شائعٌ ولا منعٌ للفظِ الوقتِ عنه وعدمُ شيوعِ مثلِ آتِيكَ أَنْ يَقْدَمَ الحاجُّ لا يدلُّ على عدمِ الجوازِ قوله: (أَوْ إِلا ماذوناً لكم) فالمصدرُ بمعنى المفعولِ لكن هذا في غيرِ الصريحِ غيرُ شائعٍ، والأولى تقديرُ الجارِّ كما في أَنْ اعبدوا لله أي بان يُؤذَنَ لكم قوله وإن أذِنَ أي دلالةٌ كفتحِ البابِ، ورفعُ الحجابِ بل صريحاً أيضاً فإنَّ المتبادِرَ من الإذِنِ أَنْ يَطْلُبَ الدخولَ بوجهٍ ما وهو منهيٌ إما الدَّعوةُ فما يكونُ بغيرِ طلبٍ قولاً، ووضعاً قولُكمَا أشعرُ به قوله إلى آخره وجهُ الإشعارِ أَنْ فيه نهيّاً من الإنتظارِ ومن له مروءةٌ ربما يأذُنُ للمتتظرِ بلا رضى غالباً فالتَّهْيُّ عَنْهُ نهيٌ الأوَّلُ وأيضاً فيه نوعٌ إبرامٍ فكذا في الإذِنِ بلا دعوةٍ وفيه حرصٌ أيضاً فكذا ههنا قوله غيرَ منتظرين وقتَه فيكونُ من أَنْ قوله: (حال من فاعل لا تدخلوا) تقديرُهُ لا تَدْخُلُوا فِي، وقتٍ ما على حالٍ ما أَلَا وقتَ إِذِنِكُمْ حالٌ كونِكُمْ غيرَ ناظرينَ وكذا إذا جَعَلَ أَلَا أَنْ يُؤذَنَ حالاً فيكونانِ حالينِ مترادفينِ وَرَدَ بأنَّ تعددَ الإستثناءِ المُفْرَغِ غيرُ جائزٍ على المختارِ، وإنَّ الواقعَ بعدَ أَلَا ليسَ أَلَا المُستثنى والمُستثنى مِنْهُ أو توابِعُهُ قوله: (أو المجرور في لكم) فالعاملُ يؤذَنُ ولا محذورٌ حينئذٍ، وقيلَ تقديرُهُ ادخلوا غيرَ ناظرينَ حُذِفَ لدلالةِ لا تَدْخُلُوا قوله بلا إبرازِ الضميرِ، وهو أنتم وذلكَ جائزٌ عندَ الكوفيةِ إذا لم يلبسْ كما ها هنا قوله لأَنَّهُ مصدرٌ [193ظ/ا] أن فيكونُ اصلُ الإلفِ ياءٌ فلذا امال [182و/ب] وعلى هذا يكونُ اناه⁽¹⁾ على اصلِهِ إما على كونهِ بمعنى الوقتِ فيكونُ أجوفاً مقلوبَ المكانِ قوله ولأنَّه⁽²⁾ خطابٌ لقومٍ كانوا يَتَّحِينُونَ أي يضبطونَ، وقوله مخصوصةٌ بهم حالٌ أو خبرٌ بعدَ [خبر]⁽³⁾ وقوله وبأمثالِهِمْ مِمَّنْ لم يفعلَ [بعد]⁽¹⁾، وقيلَ الطعامُ متعلقٌ بالفعلينِ على التنازعِ فلا

(1) (إياه) في (ب).

(2) (والآية) في (أ).

(3) (خبر) سقطت من (ب) و (ج) و (د).

تخصيصاً والأولى ما قيلَ الخطابُ عامٌ لغيرِ المحارمِ، وهم خارجونَ بآيةِ الحجابِ، والعبارةُ لعمومِ اللفظِ لا لخصوصِ السببِ فليست الآيةُ مخصوصةً بهم نعم يكونُ، وجهاً لتقييدِ الإذنِ بالطعامِ فيندفعُ وهم إعتبارِ مفهومِ الموافقةِ عند الحنفية⁽²⁾ لا المخالفةُ عند الشافعيةِ حتى يقالُ أين هذا من ذلك **قوله:** (لحديث **بعضكم بعضاً**) أي لأجلِ حديثِ **بَعْضُكُمْ** ويجوزُ كونُ اللامِ صلةً زيدتْ لتقويةِ العملِ قوله بالتسمعِ إلى آخره يَتَوَجَّسُ كلما تُهم الحنفيةُ، وصرفَ سَمِعَهُم إليها، ويجوزُ التعميمُ لكن خصَّ بأهلِ البيتِ للمناسبةِ للمقامِ⁽³⁾ قوله عطفٌ على ناظرينَ فيكونُ مجروراً وكلمةُ لا صلةً، ويجوزُ عطفُ المجموعِ على غيرِ ناظرينَ كما في غيرِ المغضوبِ والا الضالينَ فيكونُ منصوباً باحلالاً قوله اللبثُ، والأولى كونه إشارةً إلى الدخولِ على غيرِ الوجهِ المذكورِ فيشملُ النَّظْرُ والاستئناسُ أو إلى كليهما باعتبارِ المذكورِ فَيُفَسِّرُ ما بعدُ وبما يناسبُه **[قوله]**⁽⁴⁾ (من إخراجكم) وعلى ما قلنا يقدرُ من **مَنْعَكُمْ**، ويجوزُ على الأولِ منهما تقديرُ إخراجكم جائزٌ أيضاً والفاءُ تعليليةٌ فان التأذي على التقديرِ⁽⁵⁾ استحياؤه من الإخراجِ فلا حاجةً إلى تقديرِ، ولا يخرُجُكم وجعلَ فيستحيي تعليلاً له مع أنه يفوتُ التطابقُ في النفيِّ، والاثباتِ، ومنه علم فسارَ جعلَ الفاءِ سببيةً كيفَ وليس استحياؤه (ﷺ) من الإخراجِ لأجلِ التأذي من اللبثِ **قوله:** (يعني أن إخراجكم) إلى آخره بيانٌ لوجهِ التعليلِ السابقِ يعني أن المرادَ من الحقِّ هو الإخراجُ فناسَبَ حينئذٍ تقديرُهُ في منكم ليوافقَ النَّفْيَ، والاثباتَ، والأ فِهمُ المستحيِّ منه حقيقةً، والأَسنادُ إلى الإخراجِ يجوزُ لكونه منشاءً للاستحياءِ ثم

(1) (بعد) سقطت من (ب).

(2) فهم الحكم في غير محل النطق بطريق الأولى، وهو مفهوم الموافقة كفهم تحريم الضرب من تحريم التأفيف بقوله تعالى: {فلا تقل لهما أف} وشرطه فهم المعنى في محل النطق كالتعظيم في الآية، وإلا فيجوز أن يقول السلطان عن منازع له: اقتلوا هذا، ولا تصفعوه، وهو قياس عند أبي الحسن الحرزي وبعض الشافعية خلافا لبعضهم، والقاضي، والحنفية. ينظر: نجم الدين الطوفي الصرصري، شرح مختصر الروضة: 714/2.

(3) (بالمقام) في (ب).

(4) (قوله) سقط من (د).

(5) (تقدير) في (أ).

إنه يجوز جعل من الثانية بمعنى أجل فلا يحتاج إلى تقدير، والمعنى والله لا يستحي من أجل إخراجكم
فاكتفى في الأول بذكر المستحي لأجله قوله فينبغي أن لا يترك إلى آخره فعلى هذا يكون ما فعله صلى
الله وعليه وسلم من ترك الأولى، وترك قوله هذا فكم من شيء يكون حسناً منه تعالى لا من الخلق وفي
تركه ﷺ فوائد كالصبر المعقب للثواب والتحرز⁽¹⁾ عن كسر القلب قوله: (كما لم يتركه الله ترك) الحي أي
الإستحياء من صفات النفس فيحمل في حقه تعالى على الترك بطريق المجاز المرسل فإنه لازم للإستحياء
أو الإستعارة للمشابهة بينهما في عدم حصول مُتعلقها عندهما ويجوز كونه مشاكلة^[194 و/ا] محضة
لوقوعه في صحبة⁽²⁾ ما قبله، وإن جاز ذلك مع العلاقة أيضاً أن قيل نفيه عنه تعالى لا يحتاج إلى التأويل
أقول هذا ينبي عن إمكانه عليه تعالى لأن النفي يرجع إلى القيد وقدم تفصيله في قوله، وما كان الله
ليظلمهم^[182 ظ/ب] [قوله]⁽³⁾ وقرى لا يستحي، وهو رواية عن ابن كثير⁽⁴⁾ وقوله بحذف الياء الأولى أو
الأخرى قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ﴾ [الأحزاب: 53] نساء النبي ﷺ مذكور حكماً ويجوز رجوعه
إلى النساء مطلقاً لعموم الحكم قوله وقيل أنه ﷺ [إلى آخره]⁽⁵⁾ لا مانع من الجمع بينهما قوله تعالى:
﴿وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُمْ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [الأحزاب: 53] وسبب نزوله انه هم بعضهم ان تزوج عائشة بعد
وفاته ﷺ قوله: (لما روي ان أشعث) إلى آخره وروي أن رجلاً تزوج [قبل التحريم]⁽⁶⁾ عالية مطلقاً النبي
ﷺ قوله: (واجاب لحرمة حياً وميتاً) فان النفس تشمئز من تزوج [غير]⁽⁷⁾ إمراته ولو بعد الممات، وفي
ديوان الصباية أن رجلاً كان يهوي غلاماً، وجارية فقتلها من هذه الغيرة وأحرقها وعمل من رمادها قد

(1) (التحوز) في (ب).

(2) (صحته) في (ب).

(3) (قوله) سقطت من (ب).

(4) ابن كثير: سبق درجته في ص 7

(5) (إلى آخره) سقطت من (ب).

(6) (قبل التحريم) سقطت من (ب).

(7) (غير) سقطت من (ب).

حين فيشربُ منها وَيَقْعُ⁽¹⁾ به قوله، وفي هذا التعميم أي لكلِّ شيء [قوله]:⁽²⁾ (مع البرهان) فيكون أقوى في البيانِ قوله تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ﴾ [الأحزاب: 55] عدل الرجال إلى النساء في حكم عدم النَّظَرِ إشارةً إلى أنّ التَّهَيُّ، واردٌ على كل من الصنِّفين، ويلزمُ إثم على منهما، وقوله تعالى: ﴿آبَائِهِنَّ﴾ [الأحزاب: 55] يعني وإن علا وقوله [تعالى]:⁽³⁾ ﴿وَلَا أَبْنَائِهِنَّ﴾ [الأحزاب: 55] يعني وإن سفل قوله محافة⁽⁴⁾ أن يَصِفَا لابنائهما هذا جار في المذكورين إذ ليس كل محرم المحرم لأحد محرم له غالباً قوله يعني النساء المؤمنات أو مطلقاً على ما في سورة التَّورِ يحتملُ أن يكونَ هذا تَقْلِيباً، وقد ذكره ثمة ويجوزُ أن يكونَ تركهما لأن نسبتها في القربِ كنسبة ابن الأخ، وابن الاختِ فيعلم بالقياسِ إليهما، وأن يكونَ [السائلون]⁽⁵⁾ [هم] المذكورونَ فَلَمْ يَذْكُرُوا غيرهما أيضاً مما ذُكِرَ في سورة التَّورِ قوله: (وقيل من الإمام خاصة) وهو مذهب الحنفية [قوله]⁽⁷⁾ تعالى، واتيَقَنَ اللهُ في الخطابِ تشديداً لهنَّ [كأنهن]⁽⁸⁾ عنده [تعالى]⁽⁹⁾ يكلم بِهِنَّ قوله: (يعتنون) أي يهتمون فيكونُ [الصَّلوة]⁽¹⁰⁾⁽¹¹⁾ بمعنى الدعاء، ويجوزُ أن يراد معنى الإنعطافِ أيضاً كما مرَّ وكذا في قوله صلوا عليه فلا متمسكٌ فيه على جواز الجمع بين الحقيقة،

(1) (يقنع) في (أ).

(2) (قوله) سقطت من (د).

(3) (تعالى) سقطت من (ب).

(4) (مخالفة) في (ب).

(5) (السائلون) سقطت من (ب).

(6) (هم) سقطت من (ب).

(7) (قوله) سقطت من (ب).

(8) (كأنهن) سقطت من (ب).

(9) (تعالى) سقطت من (ب).

(10) (الصلاة) سقطت من (ب).

(11) (الصلاة) في (د).

والمجاز، وذلك الإعتناء بإعلاء ذكره، وإظهار دعوته، وإبقاء شريعته في، الدنيا [وفي] (1) الآخرة بإعطاء الشفاعة العظمى، وتخصيصه بدرجات رقيقة كالمقام المحمود قوله: وقولوا (2) (اللهم صلى على محمد) فيكون [اعتناؤهم] (3) دعاؤهم باعتناؤه تعالى به (ﷺ) سلك هذا إشعاراً بأنّ وسع الناس لا يفي بالصلاة (ﷺ) فطلب منه تعالى ثم هذا على طريق عموم المجاز العام للمعنى الحقيقي، ولو أُريد في الثاني الحقيقة لجاز لتكرير الفعل فلا يلزم الجمع لكنّ سياق الآية لا يجاب اقتدائنا به تعالى فناسب اتحاد المعنى مع اتحاد اللفظ وبه يتدفع اعتراض [194ظ/ا] [التلويح] (4) فانظر ثمة قوله: (وقيل وانقادوا ولأوامره) إلى آخره فالتسليم بمعنى الاسلام قوله في الجملة [أي] (5) [لا] (6) كما ذكر، ولا في كل مجلس، وهو قول بعض وعدم الدلالة لأنّ الأمر لا يدل على التكرار قوله فأبعده الله خير من وهذا دعاء، عليه [183و/ب] وفي بعض نسخ الكشاف (7) قد دخل النار وأبعده الله (8) قوله: (على غيره) أي من الإمة، وقوله، ويكره استقلالاً (9) قيل تحريماً، وقيل تنزيهاً، وما وقع من الله، والرسول فمن خصائصها، والسلام على هذا (10) الخلاف أيضاً في الغيبة قوله ما يكرهانه من الكفر إلى آخره، ومنه الولد، وصفات النقص فعلى هذا يكون مجازاً مرسلأ لأنّ الارتكاب سبب للإبذاء في الجملة، وان كان في غيره تعالى، وهو كاف في العلاقة قوله فسرهُ بالمعنيين أي السابقين فيكون مجازاً بالنظر إلى الله تعالى، وحقيقته بالنظر إلى الرسول (ﷺ)

(1) (وفي) سقطت من (ب).

(2) (وقدا) في (ب).

(3) (اعتناؤهم) سقطت من (ب).

(4) (التلويح) سقطت من (أ).

(5) (أي) سقطت من (ب).

(6) (لا) سقطت من (ب).

(7) (الرمحشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: 567/3).

(8) (تعالى) زيدت في (ب).

(9) (استعلالا) في (د).

(10) (هذا) سقطت من (ب).

ويمكن هذا التفسير أيضاً عند من لم يجوز الاطلاق بطريق عموم [المجاز⁽¹⁾] قوله استحقوا أي الأذى وقوله بها إلى الجناية قوله تعالى: ﴿فَقَدْ اِحْتَمَلُوا﴾ [الأحزاب: 58] خبرٌ موصولٌ متضمنٌ معنى الشرط [قوله]⁽²⁾ وهن كارهاتٌ مأخوذٌ من قوله بغير ما اكتسبوا فيكون المرادُ بغير التوجهِ إلى الاكتسابِ قوله تعالى: ﴿يُذِنِينَ﴾ [الأحزاب: 59] كقوله قل لعبادي يُقيموا إلى آخره كذا قيل، ولا حاجة إليه إذ يجوزُ ههنا كونُ يذنينَ مفعولٌ قل لعدم سقوطِ النونِ فيكونُ خبراً بمعنى الأمر، وهو كثيرٌ قوله فأَنَّ المراءةَ ترخي⁽³⁾ بعضُ جلبابِها الجلبابُ ثوبٌ، واسعٌ تلتحفُ به المراءةُ، وتبقى منه ما ترسلُهُ على صدرها كما⁽⁴⁾ في الكشاف⁽⁵⁾ فينبغي منه شيءٌ زائدٌ لا يُستعملُ في الوجهِ، والبدنِ فيظهرُ معنى التبويضِ، ووجهٌ آخرٌ أن يُرادَ بدنينَ بعضَ بالهن من الجلابيبِ لأن غالبهن يكونُ جلبابهن أكثرَ من، واحدٍ قوله يميزن أي اريدَ المسببُ من المعرفة، ولو حُمل على حقيقته أي أن يعرفنَّ أنهن غيرُ أمةٍ لأمكنَ قوله والقينات عَطَفُ تفسيرِي أو خاصٌ بالمغنية، وكنايةٌ عن الفاحشةِ كان المؤذى بالتعرضِ يظنهن فاحشةً قوله: (لما سلف) أي من الذنوبِ إذا شاء لا لتفريطٍ في أمرِ التسترِ حتى يردُّ أن لا ذنبٌ قبل التَّهْي عندهُ، ولو سلم فيوجهُ بان يتجاوزَ المغفرةَ عن عدمِ العقابِ على أنه يجوزُ، وقوعُ النهيِّ قبل هذه الآيةِ بأخرِ كآيةِ الحجابِ، وقيلَ غَفوراً لما⁽⁶⁾ عسى يصدُرُ من الأخلالِ في التَّسْتُرِ قوله تعالى: ﴿لَمْ يَنْتَه﴾ [الأحزاب: 60] لام قسمٍ ولذا دخل [في]⁽⁷⁾ جوابه أيضاً فليس الجوابُ للشرطِ قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب: 60] قدمنا أنهم غيرُ المنافقين وكانوا مؤمنينَ ضَعَفَهُ الاعتقادُ، وأما الايمانُ اللَّفْظِي فموجودٌ في المنافقين

(1) [المجاز] سقطت من (ب).

(2) [قوله] سقطت من (ج).

(3) [ترخي] في (أ).

(4) [كذا] في (ب).

(5) [الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: 569/3].

(6) [أي] في (ب).

(7) [في] سقطت من (ب).

أيضاً، ويجوز كون المغايرة بحسب الوصفين، وأما على تفسير الفجور فالأول متعين قوله تعالى: ﴿وَالْمَرْجُفُونَ﴾ [الأحزاب: 60] الظاهر فيه هو التغير بحسب الوصف لأن الوصف مشعر بالعلية فيراد الموصوف بالإرجاف كائناً من كان، وقوله في المدينة ظرف المرجفون [195و/ا] أو لنية قوله أخبار السوء كالهزيمة قوله لكونه متزلزلاً غير ثابتٍ ولتحريكه قلوب المسلمين بالاضطراب قوله تعالى: ﴿لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ﴾ [الأحزاب: 60] لا حاجة إلى جعله مجازاً عن قصدهم بالسوء قوله لنا مرناك إلى آخره يراد أن المنافقين لم ينتهوا عن نفاقهم مع أنه (ﷺ) لم يؤمر بقتلهم [183ظ/ب] ولا جلائهم فلعلهم ماتوا في هذه الاحيان، ولو فسّر بالانتهاء عن أذى الرسول والمؤمنين بقريظة السياق لم ير هذا، وأما جعل التغير بحسب الوصف فبالانتهاء عن الجمع بين هذه الأوصاف لترك الإرجاف مثلاً يجوز أن لا يترتب الوعيد⁽¹⁾ وكذا إرادة الاستغراق المجموعي على تقدير التغير بحسب الذات، وإن انتهاء البعض كافٍ في عدم الترتب فبعيد لأن تصريح ذكر يُشعرُ باستقلال [كل]⁽²⁾ في ترتيب الوعيد قوله بقتالهم واجلائهم توزيعاً أو مطلقاً قوله أو ما يضطرهم من جفائهم قوله: (وتم للدلالة) إلى آخره بالاستبعاد [قوله]⁽³⁾ أعظم ما يُصيبهم أي للمؤمنين منهم قوله زماناً قدر الرحيل قوله، والاستثناء شاملٌ له أيضاً بناءً على جواز تعدد الاستثناء المفرغ، ويجوز كونه حالاً عن بهم أن جوز الفصل بينها بالمعطوف، وجوز كونه بدلاً من قليلاً [قوله]⁽⁴⁾ هو أن يقتل الذين نافقوا الأنبياء وفيه دلالة على أن موجب سب الرسول وايضاً، وايدائه هو القتل كما هو مذهبنا المختار قوله: (عن وقت قيامها) قد مرَّ أن الساعة نَفُخُ الصورِ اولاً أو ثانياً، وقيامه، وقوعه، وما ذكره على حذف المضاف، ويجوز كون الساعة عبارة عن، وقته فلا حذف، ولم يُفسر بالسؤال عن نفس القيمة

(1) (الوعد) في (ب).

(2) (كل) سقطت من (ب).

(3) (قوله) سقطت من (أ).

(4) (قوله) سقطت من (ب).

لأن ما بعده لا يناسبه قوله استهزاء وتعنتاً أن كان السائل المشركين، وفيه بعد إذ لا شرك بالمدينة فإنهم أسلموا إلا المنافقين، ولا يبعد أن يراذ اليهود، ويكون استهزاؤهم في نبوته (ﷺ) لاني، وقوع القيمة قوله أو امتحاناً إن كان السائل اليهود فإنهم علوا أنه خفى فقصّدوا امتحانه (ﷺ) هل يدعى علمه أم لا قوله تعالى: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ﴾ [الأحزاب: 63] عطفت على قل، وما استفهامية، ولعل الساعة مُعلق⁽¹⁾ على يدريك كالتمني، والاستفهام انكاري أي لم يدرك رجاء القرب شيء، ويجوز كون التقدير، وما يدريك الساعة، ويكون لعل الساعة مستأنفاً، وقد مرّ ان العلى في كلام الملوك للقطع قوله: (شيئاً قريباً) فهو صفة الخبر يكون محذوف قوله، وانتصابه على الظرف أي الخبر المحذوف أي يكون، واقعاً عن قريب أو ليكون على انه تامّة بمعنى يقع قوله لأن الساعة في معنى اليوم، ويأبى عنه تفسيره بوقت قيامها، ولو قال التقدير الوقت فرد على المذكور في يكون، والمحذوف في قريباً لكان أولى قوله، وفيه تهديد المستعجلين والاستعجال حال المستهزئين قوله واسكات للممتنعين وفي نسخة للمتخمين [195ظ/ا] وهو أولى فانه القسم [قوله]⁽²⁾ ناراً شديدةً فيكون سعيّر بمعنى مسعور قوله تعالى: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ [الأحزاب: 65] حال من هم أي في السعير لأنها مؤنثة أو بمعنى جهنم، ولا يجدون حال ثانية أو من ضمير خالدين أو استئناف [قوله]⁽³⁾ (كا للحم يشوي بالنار) على الدور أن ككاباب والمقصود تشديد العذاب أو معناه كاللحم يطبخ في القدر فيدور عند الغليان من شدة النار فالصارف هو [184و/ب] الغليان وعلى الاول الزبانية قوله، ومن حال إلى حال بتأثير النار وتخصيص الوجه حينئذ لأنها اشرف أو عبر بها عن الجملة ويجوز المعنى تضطرب، وتتغير في النار من شدة العذاب قوله، وتقلب يحتمل النون، والتاء فكلاهما قراءتان قوله، ومتعلق الظرف أو قوله خالدين أو لا يجدون أو نصير أو على الكل يكون يقولون حالاً واستئنافاً

(1) (متعلق) في (ب).

(2) (قولة) سقطت من (ب).

(3) (قولة) سقطت من (ب).

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [الأحزاب: 66] حرفُ تَفْجِيعٍ أو نداءٌ تَقْدِيرُهُ يا قومِ قوله تعالى: ﴿وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ﴾ [الأحزاب: 66] تقدم وجه الألف [قوله] ⁽¹⁾ وقرأ ابن عامر ⁽²⁾ ويعقوب ⁽³⁾ سادتنا جمع سادة جمع سيد على خلاف القياس لأن فعلا لا يجمع على فعله، ويجوز كونه جمع سائد ⁽⁴⁾ كناصرٍ ونصره وهو كثيرٌ قوله تعالى: ﴿فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَ﴾ [الأحزاب: 67] إلى جعلونا ضالَّ السبيلُ قولُهُ هو أشدُّ العينِ، والكثرة يجوزُ أن يؤخَذَ حينئذٍ من التنكيرِ كما أنَّ على الأولِ يجوزُ أخذَ العظمِ منه قوله تعالى: ﴿لَا تَكُونُوا﴾ [الأحزاب: 69] كيلا تَسْتَحِقُّوا العذابَ كما مستحقَّهم قوله ﴿كَالَّذِينَ آذَوْا﴾ [الأحزاب: 69] إلى آخره في إيذاء النبي (ﷺ) في الأمور السابقة قوله: (من قولهم) يُشِيرُ إلى أنَّ ما موصولةٌ، والعائدُ محذوفٌ، وإن جازَ كونها مصدريةً، وإمَّا فَسَّرَ بالمضمونِ لأنَّ البراءةَ إمَّا يستعمل في العيبِ، والدين لا في القولِ، واطلاقُ لفظِ المقولِ على المضمونِ شائعٌ كاطلاقه على الحاصلِ بالقولِ، وفيه وجهٌ آخرٌ هو جعلُ براءٍ بمعنى خَلَصَ من قولهم وقطعَ كلامهم كلماته في حقهِ (ﷺ) وهذا أقلُّ تأويلاً لا والأولُ أقربُ معنى لأنَّ المقصودَ تنزيههُ (ﷺ) عمَّا اقترفوه قوله: (أو قذفوه ⁽⁵⁾ بعيب) رموه به قولُهُ ذا قرينةٍ، ووجاهةٍ أي عزَّةٌ في القاموسِ ⁽⁶⁾ الوجيهِ ذو الجاهِ قولُهُ تعالى: ﴿وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [الأحزاب: 70] تخصيصٌ بعدَ تعميمٍ فيدلُّ على عَظَمِ الكذبِ قوله: (قاصداً إلى الحق) قولاً، وفعلاً قولُهُ من سَدَّ يَسُدُّ [بالكسراى] ⁽⁷⁾

(1) (قوله) سقطت من (ب).

(2) ابن عامر: سبق ترجمته.

(3) يعقوب بن اسحاق بن زيد بن عبد الله الحضرمي بالولاء، البصري (ابو يوسف، ابو محمد) (117 - 205 هـ) نحوي، لغوي، فقيه، أحد القراء العشرة، له رواية في القراءات مشهورة ومنقولة. من آثاره: كتاب الجامع جمع فيه عامة اختلاف وجوه القراءات ووقف التمام. ينظر: عمر رضا كحالة، معجم المؤلفين: 243/13.

(4) (سايد) في (أ).

(5) (قرفوه) في (أ).

(6) الفيروزآبادي، القاموس المحيط: 1255.

(7) (بالكسراى) سقطت من (ب).

استقام، وإماماً بالضمِ فمعنى سُدُّ الثَّلةِ، ولا يجيء مصدرُهُ سداداً قولُهُ، والمرادُ التَّهي عن ضدهِ لكن عَدَّ بِصورةِ الأمرِ ليتعاضدَ به فيتقوى الصَّارفُ عن الشرِّ بالداعي إلى الخيرِ قولُهُ من غيرِ قصدٍ أي إلى الحقِّ أو بمعنى من غيرِ عدلٍ في القولِ قوله تعالى: ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ﴾ [الأحزاب: 72] أي التزمَ حَمَلُها قوله: (تقرير للوعد السابق) أي بحسبِ مضمونها فأنها تدلُّ على أنَّ الطاعةَ أمرٌ عظيمٌ فالفورُ العظيمُ حقيقٌ لها فقوله بتعظيمِ الطاعةِ متعلقٌ لتقريرِ لكن قوله أنه كان ظلوا[إلى آخره]⁽¹⁾ يأتي عن الحملِ على التقريرِ إذِ المناسبُ حينئذٍ المدحُ قوله لعظمةِ شأنها في صعوبةِ التحملِ [196و/] قوله: (بحيث لو عرضت) إلى آخره فيكونُ استعارةً تمثيليةً تحليليةً لا تحقيقيةً شبه حالِ الإنسانِ من حيثُ تكليفِ الطاعةِ بالحالةِ الحاصلةِ للسمواتِ، والأرضِ لو عقلوا عندَ عرضه لها من الإباءِ، والأشفاقِ لعظمه وثقلِ حملهِ، وقيلَ التقديرُ على أهلِ السمواتِ، والأرضِ، وفيه أنَّ الجنَّ مكلفٌ فلا يصحُّ قوله فأبينَ مُطلقاً قولُهُ، وأشفقنَ الأشفاقَ خوفٌ مع اعتناءِ قوله: (حيث لم يف بها) [184ظ/ب] أي بالإبانةِ أي بعهدِهِ بالتزامِ حملها فقصرٌ في الطاعةِ، والظلمِ العدولِ عن الحقِّ فظلمٌ لنفسِهِ، وعلى الوجهِ لأبدٍ أن يقدرَ بعد قولِهِ وحملها الإنسانَ ثم غدر⁽²⁾ ليرتبطَ به أنه كانَ ظلوماً إلى آخره قولُهُ بكنهه عاقبتها هو إنها صعبةُ التحملِ عظيمُ الشأنِ قولُهُ، وهذا، وصفٌ للمجنسِ، والحكمُ على الجنسِ لا يقتضى بهذا الاعتبارِ، وجودُهُ في جميعِ الأفرادِ حتى يردَّ أن المطيعينَ ليسوا كذلك، ويمكنُ أن يردَّ بالطاعةِ الكاملةِ اللاتقَّةِ به تعالى لا الواجباتُ فقط، والكلُّ قاصرونَ فيها قائلونَ ما عبدناكَ حقَّ عبادتِكَ، وظلمَهُم قُصورُهُم فيها فلا يكونُ الوصفُ باعتبارِ الأغلبِ قوله: (وقيل المراد) إلى آخره الغرضُ من الآيةِ على هذا الوجهِ التعريضُ بتقصيرِ الإنسانِ مع عقلِهِ، وعَمَلِهِ وأتته أقلُّ وأدنى من هذه الاجرامِ [العظام]⁽³⁾ القويةِ في الامتثالِ، والانقيادِ تَعْبِيراً له، وتوبيخاً، والتفخيمُ لشأنِ

(1) (إلى آخره) سقطت من (ب).

(2) (قدر) في (ب).

(3) (العظام) سقطت من (ب).

الطاعة بانّ مشابها أي الانقياد بتسارعٍ إليه الجادُّ لأجله تعالى فكيفَ الانسانُ العاقلُ بها، وعلى هذا ليس فيه تقريراً للوعدِ السابقِ قوله والتقصيرُ فلم يعلم، وخانت⁽¹⁾ عاقبتُها وهذا ناظرٌ إلى جهولاً ثم المراد من [الإنسان]⁽²⁾ المنافق، والكافرِ أن أريدَ من الجهلِ كمالُ الخيانةِ أو العام للعاصيِّ أن أريدَ الخيانةَ في الجملةِ قوله فقلن نحن مُسخراتٍ أي ميسرٍ لما خلقَ لأجله لا يُطبقُ على غيره من التكليفِ فلما قلن كذلك سلبَ الله تعالى عنهنَّ الفهمَ، واوتينَ على تلكِ الحالةِ ثم ليس هذا عصياناً اذ قوله تعالى على سبيلِ العرضِ، والتمييزِ لا على الأمرِ والتكليفِ، وأما الجوابُ بانّ ابائهنَّ خوفاً واستغفاراً⁽³⁾ لأنفسهنَّ لا معصيةً، واستكباراً ففيه أن بمجرد هذا لا يندفعُ المعصيةُ قوله: (أو التكليف) في بعضِ النسخِ الواوِ وله، وجهُ أي مجموعها بل هو أولى اذ لا يرُدُّ حينئذ ما قبلَ العقلِ موجودٌ في الملكِ والتكليفِ فلا، وجهُ التخصيصِ [ذكر]⁽⁴⁾ الانسان نعم يمكنُ على نسخةٍ أو دفعه بان يقال، وجهُ التخصيصِ كونُ الكلامِ مع الانسانِ، وبيانُ أحواله لا اختصاصه، وهو الوجهُ له أيضاً على التفسيرِ الثالثِ ثم قد قيلَ المرادُ بالأمانةِ الخِلافةُ، وهو محتصٌ بالإنسانِ فانه مظهرٌ للصفاتِ الألوهيةِ بحيث لا يظهرُ في غيره ما يظهرُ فيه، ولا يوجدُ في غيره [196ظ/ا] ما يوجدُ فيه، وكذا قيل هو العالمُ الكبري قوله: (بالإضافة إلى استعدادهن) أي من حيث خصوصياتهنَّ، وبحسبِ الصفاتِ، والأعراضِ المودعةِ فيهن لا بالنظرِ إلى جُسيمتهنَّ فقط حتى يرُدُّ أن الاجسامَ متماثلةٌ تقبلُ أحدها ما تقبلُ غيره عندنا قوله: (لما غلب عليه) إلى آخره أي التوصيفُ بهما لأجلِ ما غلبَ عليه فيكونُ إنَّه كان إلى آخره إستئنافاً أما [بان]⁽⁵⁾ أن يرادَ بالحملِ الاستعدادِ الجامعِ للفعلِ أو بتقديرٍ ما يناسبُ الاستئنافُ ثم تقليبُ القوةِ الغضبيةِ ظلمٌ لنفسه أو لشهوتهِ

(1) (وخامة) في (أ).

(2) (الانسان) سقطت من (ب).

(3) (استغفاراً) في (أ).

(4) (ذكر) سقطت من (ب).

(5) (اما بان) سقطت من (ب).

جهل للعاقبة [قوله]⁽¹⁾ فأَنَّ من فوائدِ العقلِ إلى آخره ناظرٌ إلى قولِهِ العقلُ، وقولُهُ، ومعظمٌ إلى آخره

[إلى]⁽²⁾ قوله التكليفِ على الانفرادِ أو على الاجتماعِ [185و/ب] على كل من النسختين.



(¹) (قولة) سقطت من (ب).

(²) (إلى) سقطت من (ب).

سورة سبأ

قوله: (وقيل إلا قوله وقال) الذين في بعض النسخ، والذين أوتوا العلم [وليس في هذه السورتين كل من الآيتين ولعله سهو من] قوله تعالى: ﴿وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ [سبأ: 6]⁽¹⁾ قوله وآيها خمس وأربعون المذكور في الكتب أن آيها خمس، وخمسون عند غير أهل الشام، وأربع وخمسون عندهم، والاختلاف [في]⁽²⁾ عن يمين وشمال قوله فله الحمد في الدنيا إشارة إلى أن الوصف مشعر بالعلية، واستحقاقه تعالى [للحمد]⁽³⁾ وهو الثناء على الجميل مطلقاً نعمة أولاً فلذا قال بكمال قدرته إلى آخره ثم هذا إلى قوله خلقاً، وما بعده إلى قوله: (نعمة) وبعض النسخ وملكاً بدلاً، ونعمة فقوله وعلى تمام نعمته التضمن الخلق والملك النعمة قوله تعالى: ﴿فِي الْآخِرَةِ﴾ [سبأ: 1] متعلق بالحمد أو بالظرف [قوله]⁽⁴⁾ بما يدل على أنه إلى آخره هو [قول]⁽⁵⁾ له ما في السموات إلى آخره فإنها في الدنيا فكذا النعم الحاصلة بها قوله [قيد الحمد بها]⁽⁶⁾ أي بالنعم الدنيوية فيكون المعنى له الحمد على النعم الدنيوية، والحمد عليها لا يكون إلا في الدنيا فيكون من عطف المقيد على المقيد حذف من الأول في الدنيا، ومن الثاني له ما في الآخرة اكتفاء بما ذكر في كلٍ منهما على الاحتباك قوله، وتقديم الصلة للاختصاص أن قبل الاختصاص حاصل باللام، وكذا في حمد [الله]⁽⁷⁾ وصحيح⁽⁸⁾ في نفسه إذ هو مخصوص به [تعالى]⁽⁹⁾ حقيقة أقول هذا مبني

(1) (وليس في هذه السورتين كل من الآيتين ولعله سهو من قوله تعالى وترى الذين أوتوا العلم) سقطت من (ب).

(2) (في) سقطت من (ب).

(3) (للحمد) سقطت من (ب).

(4) (قوله) سقطت من (ب).

(5) (قول) سقطت من (د).

(6) (قيد الحمد بها) سقطت من (ب).

(7) (الله) سقطت من (ب).

(8) (وصح) في (أ).

(9) (تعالى) سقطت من (ب).

على جعل اللام للتخصيص، والظاهر أنه للربط فقط، وعلى جعل لام التعريف للاستغراق، والظاهر أنها للعهد الذهني، وأما حمل كلامه على تأكيد الاختصاص لأن الحمد الأخرى لعدم تجاوزه عنه تعالى لا حقيقة، ولا صورة استحق التأكيد فينبو عنه قوله فإن النعم الدنيوية إلى آخره لأنه يقتضى عموم الحمد ههنا للصورى أيضاً قوله فإن النعم الدنيوية إلى آخره يعنى أن المراد هو مُطلق الحمد لا حقيقته، وهو فى الدنيا يوجد فى غيره تعالى، ويرد عليه أن نعم الآخرة قد يكون بوساطة أيضاً كالشفاعة ولذا يعطى له (ﷺ) المقام المحمود وأجيب بأن وصول النعمة ليس من الشافع، ولو صورة [197و/ا] ومراد قوله: (من يستحق الحمد) إلى آخره من يستحقه لأجل، ووصولها منه، وفيه أن هذا غير لازم فى الحمد بل مجرد التسبب كان، وورد أيضاً أن الحمد قد يكون [على غير النعمة ولذا قال لكامل قدرته⁽¹⁾] إلا أن يختص فى الثانى بالحمد الكامل، وهو ما يكون الكامل، وهو ما يكون على الجميل العظيم، وهو إيصال النعمة الكاملة فيندفع الاعتراضات معاً قوله: (الذي أحكم أمور الدارين) هذا لا يقتضى كون حكيم بمعنى محكم بل لما كان تعالى ذا حكمة لزم كون أمور الدارين محكماً ثم فيه إشارة إلى أنه تعالى يستحق الحمد لصفاته، وكماله أيضاً، وأن إنعامه على، وجه الحكمة قوله ببواطن الأشياء الأولى أن يقول بفائدة خلق الدارين ليتحد متعلق الوصفين أو النعيم للظواهر أيضاً قوله تعالى ﴿يَعْلَمُ﴾ [سبأ: 2] إلى آخره استئناف الخبير [قوله]⁽²⁾ وكالكنوز من الذهب، والفضة، وقوله، والدقائق عام لما عد الذهب، والفضة ثم ذكرها والكنوز، والأموات بناءً على تفسير الولوج⁽³⁾ بمطلق الدخول كما فى القاموس⁽⁴⁾ وإن فسره أيضاً بالدخول فى مضيق فى سورة آل عمران قوله كالحىوان قد يتولد فى التراب قوله، والفلزات المذاب من

(1) (على غير النعمة ولذا قال لكامل قدرته) سقطت من (ب).

(2) (قوله) سقطت من (ب).

(3) (الولوج) فى (ب) و (ج).

(4) (الفيروزآبادى، القاموس المحيط: 209).

المعدنيات [185ظ/ب] [قوله]⁽¹⁾ والانداءُ جَمْعُ ندى أي مَطَرُ السماءِ حينئذٍ بمعنى جِهَةٌ العُلُو إذ ليس نزولُهُ منه حقيقةً، وكذا المقاديرُ، والأرزاقُ إِمَّا يَنْزِلُ مِنْهُ الْمَلِكُ الْمُوَكَّلُ لَهَا لَا أَنْفَسَهَا [قوله تعالى]⁽²⁾ ﴿وَمَا يَعْزُجُ فِيهَا﴾ [سبأ: 2] عدى بقی⁽³⁾ لتضمينِ معنى الحصولِ أو لأنَّهُ إذا صعدَ منه يستعملُ بقی يقالُ عَرَجَ فِي الدَّرَجَةِ إِذَا ارْتَقَى مِنْهُ، وبعض ما يعرُجُ كالأعمالِ، والملائكةُ كذلك قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الرَّحِيمُ﴾ [سبأ: 2] قَدَّمَهُ لِأَنَّهُ سَبَبٌ كَوْنِهِ غَفُورًا أَوْ لِلْفَاصِلَةِ قَوْلُهُ، وَفِي الْآخِرَةِ يَعْنِي أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ عَلَى كَوْنِ الْوَصْفَيْنِ فِي الدُّنْيَا حَيْثُ لَمْ يَقْطَعْ نَعْمَهُمْ بِتَفْرِيطِهِمْ، وَالْأَوَّلَى تَعْمِيمُهَا لِلدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي﴾ [سبأ: 3] إِلَى آخِرِهِ [إحدى]⁽⁴⁾ الْآيَاتِ الثَّلَاثِ الَّتِي لَا رَابِعَ لَهَا أَمْرٌ فِيهَا بِالْقِسْمِ بِهِ تَعَالَى قَوْلُهُ تَكْرِيرٌ لِإِجَابِهِ أَيْ هَذَا الْقَوْلُ يَتَضَمَّنُ التَّكْرِيرَ هُوَ لَنَا يَتَكَلَّمُ، وَالتَّأَكِيدُ بِالْقِسْمِ هُوَ، وَرَبِّي وَإِنْصَافُ الْمَقْسَمِ بِهِ إِلَى آخِرِهِ، وَفَائِدَةُ الْجَمِيعِ [صحيح]⁽⁵⁾ الْمَبَالِغَةُ فِي الْبَيَانِ قَوْلُهُ: (مَقْرَرًا) [أَي مَبِينًا لَوْصَفِ الْمَقْسَمِ بِهِ مَصْدَرٌ مَجْهُولٌ بِمَعْنَى الْإِتِّصَافِ قَوْلُهُ بِصِفَاتٍ تَقْرَرًا] مَكَانِهِ⁽⁶⁾ [لأن]⁽⁷⁾ الْمَقْسَمِ بِهِ هُوَ الْآتِي بِالسَّاعَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَعْزُبُ﴾ [سبأ: 3] إِلَى آخِرِهِ ذَكَرَهُ بَعْدَ قَوْلِهِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ تَعْمِيمٌ بَعْدَ تَخْصِيصٍ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [سبأ: 3] أَيْ فِي الْوُجُودِ يُعَبَّرُ بِهَا عَنِ الْمَوْجُودِ جَمِيعًا قَدَّمَ السَّمَاوَاتِ لِكَثْرَةِ مَا فِيهَا وَلِأَنَّهَا أَشَدُّ خَفَاءً بِالنِّسْبَةِ إِلَيْنَا [قوله]⁽⁸⁾ تَعَالَى: ﴿وَلَا أَصْغَرُ﴾ [سبأ: 3] حَيْثُ يَكُونُ صَغْرُهُ مَانِعًا، وَكَذَا كِبَرُهُ جَدًّا بِحَيْثُ لَا يُمْكِنُ إِحَاطَتِهِ، وَالْوَاوُ عَاطِفَةٌ عَلَى الْجُمْلَةِ الْأُولَى لِمُنَاسَبَةِ بَيْنِهَا

(1) (قوله) سقطت من (ب).

(2) (قوله تعالى) سقطت من (أ).

(3) (بقي) في (أ).

(4) (احدى) سقطت من (أ).

(5) (صحيح) سقطت من (ب).

(6) (أي مبينا لوصف المقسم به مصدره مجهول بمعنى الاتصاف قوله تقرر) سقطت من (ب).

(7) (لأن) سقطت من (د).

(8) (قوله) سقطت من (ب).

في الإفادة [قوله]⁽¹⁾ تعالى: ﴿إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ: 3] وهو فرغ علمه تعالى فيكون مؤكداً [له]⁽²⁾ قوله، ولا يجوز عطف المرفوع على مثنى ولا لتأكيد النفي [قوله]⁽³⁾ (لأن الاستثناء) [197ظ/ا] بمنعُه أي على جعله متصلاً، أما على جعله مُنفصلاً فجائز [قوله]⁽⁴⁾ اللهم إلى آخره قيل [التأكيد]⁽⁵⁾ لا حاجة إلى هذا إذا جعل الكتاب ليس اللوح المحفوظ [قوله]⁽⁶⁾ لظهوره على المطالعين له أي⁽⁷⁾ فلا يكون غيباً لكن يكفي فيه كونه غيباً بالنظر إلينا والبروز في الجملة غير مضر، واعتراض على هذا الوجه بأن المعنى الغيبي إذا ابرز إلى الشهادة لم يقرب⁽⁸⁾ عنه بل [بقي]⁽⁹⁾ في الغيب على ما كان عليه مع بروزه وفيه أن الغيبية والبروز، وصفان متقابلان فكيف يبقى [قوله]⁽¹⁰⁾ يقتضى إتيانها كذا في بعض النسخ فالمعنى إثبات الشيء في الكتاب، والتأنيث لأجل الذرة ففيه أعمال كل من الإتيان، والإثبات المأخوذ من الاستثناء، وفي بعض النسخ إتيانها إلى إتيان الساعة فيكون بياناً لما قبله [قوله]⁽¹¹⁾ متسابقين [كي يفوتونا فلا نقدر على عذابهم قال في سورة الحج مشاقين المؤمنين من عاجزة إذا سابقه]⁽¹²⁾ لأن كلاً من المتسابقين بطلب إعجاز الآخر [قوله]:⁽¹³⁾ (أي مشطين) إلى آخره وناسبين المؤمنين إلى العجز

(1) (قوله) سقطت من (ب).

(2) (له) سقطت من (د).

(3) (قوله) سقطت من (ب).

(4) (قوله) سقطت من (ب).

(5) (التأكيد) سقطت من (ج).

(6) (قوله) سقطت من (ب).

(7) (أي) سقطت من (ب).

(8) (لم يعزب) في (أ).

(9) (بقي) سقطت من (ب).

(10) (قوله) سقطت من (ب).

(11) (قوله) سقطت من (ب).

(12) (كي يفوتونا فلا نقدر على عذابهم قال في سورة الحج مشاقين المؤمنين من عاجزة إذا سابقه) سقطت من (أ).

(13) (قوله) سقطت من (ب).

[قوله]⁽¹⁾ تعالى: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مِّن رَّجْزٍ أَلِيمٍ﴾ [سبأ: 5] خبر إن كان الموصول مبتدأ والجملة استئناف، وبيان لحال الكفرة وإن كان عطفاً على الذين آمنوا وهو ألا وفق لما قبله يكونا استئنافاً، وبياناً لما يجزى به كما قبله، وجعله غير الثواب، والعقاب المدلولين للجملتين، وأشدُّ منه بعيد [186 و/ب] فإن المتبادر من الجزاء مطلقها⁽²⁾ وايضاً الترتيبي من الأولى إلى الأعلى هو المناسب لا عكسه قوله مؤمَّم فيكون في المعنى [تأكيداً]⁽³⁾ المعنى الرجز، وقيل الرجز: مطلق العذاب فيكون صفةً مقيدةً، ولكن نقل فائدة من رجز حينئذ قوله أو من مسلمي أهل الكتاب خصَّ بالمسلم منهم لأن الرؤية بمعنى العلم يتضمن الادعاء وأما إباء العنونة بأولى العلم فضعيف لأنه كقولهم آتيناكم الكتاب في، وصف من لم يؤمن منهم ثم الفرق بين الوجهين أن العلم على الأول بإعلامه (ﷺ)، أما على الثاني نسابق عليه فهو أنسب للاستشهاد، قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ﴾ [سبأ: 7] مفعول يرى، وقوله تعالى: ﴿الْحَقُّ﴾ [سبأ: 5] مفعول ثاني⁽⁴⁾ قوله، ومن رفع الحق جعل هو ضمير مبتدأ، وعلى النصب يكون فضلاً، قوله مستأنف للاستشهاد إلى آخره فالمقصود الاهتمام بشأن [القرآن]⁽⁵⁾ وأما جعل المعنى، وعلم اولوا العلم أن الساعة الحق الذي نطق به المنزل اليك فلا يُساعد، والنظم قوله وقيل منصوب إلى آخره فالأظهر عطف، والذين سعوا على الموصول السابق لئلا يلزم الفصل بين المفعول له أو معطوفة بأجنبي قوله: (اي وليعلم) إلى آخره قيل وليعلم من لم يؤمن من الإخبار أنه [الحق]⁽⁶⁾ فيزاد دغماً، وحسرةً، وفيه أنهم عالمون الآن أيضاً قوله تعالى:

(1) (قوله) سقطت من (ب).

(2) (مطلعها) في (أ).

(3) (تأكيداً) سقطت من (ب).

(4) (ثان) في (أ).

(5) (القرآن) سقطت من (ب).

(6) (الحق) سقطت من (ب).

﴿وَيَهْدِي﴾ [سبأ: 6] إلى آخره [عطفٌ على الحق] (1) عطفُ الفعلِ على الاسمِ أو حالٌ منه أو من الموصولِ أو مستأنفٌ عطفٌ على يرى، والضميرُ له تعالى أو هو للقرآن، وخصَّ بالوصفينِ للتحريضِ على [الرَّهْبَةِ] (2) والرغبةِ لأنَّ العزيزَ ذو انتقامٍ والحميدُ محمودٌ والأفعالُ قوله [198 و/أ] [تعالى] (3) ﴿هَلْ نَدُّكُمْ﴾ [سبأ: 7] الاستفهامُ للتَّهَكُّمِ والاستهزاءِ ولذا ذكره (ﷺ) منكرٌ إمكانيه شخصٌ غيرُ معلومٍ لا يعبأ به وبكلامه قوله تعالى: ﴿يُنَبِّئُكُمْ﴾ [سبأ: 7] النبأ: خبرٌ فيه غرابةٌ وحذفُ المفعولِ [المبالغة] (4) كأنه حديثٌ لا يمكنُ التفوه [به] (5) فلذا فسَّرَهُ بأعجبِ الأعاجيبِ قوله، وتقديمُ الظرفِ للدلالةِ على البعدِ فإنَّ الظرفَ هو سببُ البعدِ والتقديمِ يدلُّ على الاعتناءِ به، وهذا على حملٍ إذا على الظرفِ المحضِ كما هو المختارُ فتعينَ الإضافةُ، أما إذا كانَ لشرطٍ فَحَقُّهُ التقديمُ وفي شرحِ المفتاحِ الشريفِ (6) أنَّه يجوزُ اعتبارُ التقديمِ الحصرِ في إذا خلوتَ قرأتَ أن جعلَ إذا معمولُهُ للجزاءِ كما المشهورُ فهنا أيضاً يجوزُ على كونها للشرطِ ثم أصلُ البُعدِ حاصلٌ بدونه والمقصودُ به المبالغةُ، فالتعليقُ بالمجموعِ، وقيلَ المرادُ، والبعدُ من أولِ الأمرِ قوله: (وعامله محذوف) أي تخلقون أو تنبعثون والجملةُ أما معمولٌ لينبئكم لأنَّه في معنى القولِ وما بعدهُ تأكيداً للمفعولِ، وهو تعليقٌ لينبئكم ساد مسدِّ مفعولين، وجملةُ الشرطِ اعتراضٌ بينها كذا قيلَ، وفيه أنَّ المفعولَ الأولُ هو ضميرُ الخطابِ، وقد مرَّ قبلَ المعلقِ فلا يصحُّ التعليقُ ذكره الرَّمَحْشَرِيَّ (7) في ليلوكم قوله فإن ما قبله ندلكم وينبئكم، وما بعده هو مَرَّقْتُمْ، والمضافُ إليه لا يعمل في [المضاف] (8) وقد يمنع

(1) (عطف على الحق) سقطت من (ب).

(2) (الرهبة) سقطت من (ب).

(3) (تعالى) سقطت من (أ).

(4) (المبالغة) سقطت من (ب).

(5) (به) سقطت من (ب).

(6) شرح المفتاح الشريف: ترجمة سابقاً.

(7) الكشاف، عن حقائق غوامض التنزيل، الرمخشري: 580/3.

(8) (في المضاف) سقطت من (ب).

الإضافة كما في متى وجوز وفي إذا جاء نصرُ الله عمل جاءء ويؤيده بأنه لا يضاف إذا جزمَ الجزاء وفيه أن الكلام فيما هو للظرف المحض كما ههنا لأنه المختار كما قدّمنا ثم [هذا]⁽¹⁾ على مذهب الجمهور وعدم [186ظ/ب] لزوم الإضافة مذهب [بعض]⁽²⁾ المتأخرين قوله أو محجوب بينه وبينه بأن هو مُتعلق في وخلقٍ جديدٍ، ومن توسع في الظرف [قوله]⁽³⁾ (ومزق يحتمل أن يكون مكاناً) يعني أن الظاهر نصبه على المصدر الميمي ويجوزُ نصبه على الظرف قوله وطرحتم⁽⁴⁾ كذا في أكثر النسخ فالضمير للمذهب، وفي بعضها طرحتمكم، وهو الأولى قوله من جد النساج الثوب إذا قطعهُ فكان استعماله أو، ولا في الثوب المقطوع حديثاً تم شاع في كل حديثٍ، وإن لم يكن مقطوعاً قوله تعالى: ﴿أَفْتَرَى﴾ [سبأ: 8] حذف همزة [الوصل]⁽⁵⁾ وكذا مصدرٌ، والباء في به للإطلاق قوله أي يصيرُ سبباً لوهمه ذلك المقول من البعث، والظاهر كون أم منفصلة لاختلاف الجملتين فعلية، واسمية، ولتقدم الخبر في الثاني قال الرضى⁽⁶⁾ فالظاهر حينئذ الانفصال [والاستبدال المذكور ليس مبنياً على كونها متصلة للزوم للتقابل ظاهراً على تقدير الانفصال]⁽⁷⁾ أيضاً لكونه في معنى الإضرابِ فزعمَ المستدل أنهم جعلوه قسم⁽⁸⁾ الافتراء ثم على تقدير الأتصال يكونُ التقابلُ لأن المجنونَ الافتراء له والعدولُ إلى المخالفة

(1) (هذا) سقطت من (ب).

(2) (بعض) سقطت من (ب).

(3) (قوله) سقطت من (أ) ،

(4) (وطرحته) في (أ) و (ب).

(5) (الوصل) سقطت من (ب).

(6) الرضى: سبق ترجمته: ص

(7) (الاستبدال المذكور ليس مبنياً على كونها متصلة للزوم للتقابل ظاهراً على تقدير الانفصال) سقطت من (ب).

(8) (قسيم) في (أ).

إيماءً إلى [أن] (1) الثابت هو الشقُّ الأخيرُ، وإن كان المعنى [198ظ/ا] اي الشيعين، واقع قوله غير معتقدين صدقهِ حالً، ولا بد من هذا الاسم استدلالهم، ولا يندرج الآخرُ في الصادقِ ثم عدمُ اعتقادِ وصدقهِ معلومٌ من مقالهم، ولعدمِ مطابقتِ الواقعِ في زعمهم قوله، وهو كل خبرٍ أي نسبته كلُّ خبرٍ ومعنى قوله بين الصدقِ [إلى آخره] (2) بمعنى الكلامِ الصِّدْقِ أو بمعنى الصادقِ ليصلحَ الحملُ [قوله] (3) وضعفه بين حيث أن الافتراءَ أخصَّ من الكذبِ هو ما كان من عن عمدٍ فالترددُ بين قسمي الكذبِ، وايضاً يجوزُ إطلاقُ الصدقِ على ماعدا الكذبِ، وايضاً على تقديرِ كونِ أم منفصلةٌ يجوزُ أن يكونَ عدوً إلى قسمٍ من العامِ لا قسيماً، والإضرابُ بحسبه، وقد يجابُ بأنَّ كلامَ المجنونِ لا حكمٌ فيه وفيه أن مناطَ الصدقِ والكذبِ الحكمُ بحسبِ ظاهرِ الكلامِ لا حقيقةً ولذا نازعُ النِّظامِ والحافظُ (4) قوله تعالى: ﴿بَلِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [سبأ: 8] إلى آخره [ما] (5) أظهرَ تفرُّعاً لهم بالتصريحِ، وإيماءً، وحملٌ إلى سببِ الحكمِ قوله ما هو أفضعُ (6) بمعنى قاطعٌ لبطلانِ القسمين (7) أو المرادُ القطعُ بحسبِ الظاهرِ، وفي بعضِ النسخِ أقطعُ بالفاءِ والظاءِ المجتمعينِ ولا يلائمُ المقامَ قوله وجعله رسيلاً له أي قريباً وذلك لأنَّ القرآنَ في النِّظمِ يناسبُ القرآنَ في الوقوعِ وإن لم يدل الواو على القرآنِ، ولأنَّ معنى الثباتِ المستفادُ من الجملةِ الإسميةِ يقتضيه [قوله] (8) للمبالغةِ كأنهم في العذابِ من، وقتِ الضلالِ بل من قبله لسرعةِ إذا إليه فيدلُّ على مبالغةِ إستحقاقهم له قوله: (ووصف الضلال به) على الإسنادِ والمجازيِ ففيه مبالغةٌ أخرى من

(1) (ان) سقطت من (أ).

(2) (إلى آخره) سقطت من (ب).

(3) (قوله) سقطت من (ب).

(4) (والجاحظ) في (أ).

(5) (ما) سقطت من (أ).

(6) (اقطع) في (أ) و (د).

(7) (التسمتين) في (ج) و (د).

(8) (قوله) سقطت من (أ).

حيث أن إضلالهم بعيدٌ فكيف أنفسهم قوله مما يدلُّ إلى آخره بيانٌ لما، والمرادُ السماء، والأرضُ وقد ذكرا في الآيةِ قوله: (وما يحتمل فيه) إلى آخره عطفٌ على ما ينوه، وضميرٌ فيه لما يدلُّ، والمحتملُ هو الخسفُ والإسقاطُ قوله حتى جعلوه افتراءً أي من قبله (ﷺ) وهزواً له (ﷺ) [187و/ب] قوله فلم ينظروا إشارةً إلى أن يرو بمعنى ينظروا، وكذا عدى باللام وهذا ناظرٌ إلى ما يعاينوه وقوله إلى ما أحاطَ بجوانبهم معنى ما بين أيديهم إلى آخره، قوله، وإنما أن نشأ عطفٌ على مجموعِ المُفسِّر وهذا ناظرٌ إلى ما يحتملُ فإن الخسفَ والإسقاطَ غيرُ واقعٍ ولذا علقها بالمشيئةِ قوله أو نُسقطَ عليهم كِسفاً من السماءِ [إلى آخره]⁽¹⁾ في الكشاف⁽²⁾ كما فعلَ بأصحابِ الأيكة، وفيه أنَّ النازلَ بهم نارٌ والظاهرُ من قوله أو نُسقطَ إلى آخره هو الحقيقةُ فلا يكونُ ما فعلَ بهم مثلاً لهذا إلا أن يرادَ التَّظيير⁽³⁾ أو يرادَ إنزالُ شيءٍ من جهةِ السماءِ قوله: وقرى كِسفاً بالتحريكِ ذكر في سورةِ الإسراءِ، والرومِ أن الساكنَ إما مخففٌ من المصدرِ أو فعلٌ بمعنى، المفعولِ أو جمعُ كِسفةً قوله: فانه يكونُ كثيرُ التأملِ في أمره تعليلٌ لوجهِ تخصيصه بمنيب⁽⁴⁾ ووجهُ أنه هو المنتفعُ به، وايضاً التنكيرُ للتعظيم، والتكثيرُ فيختصُّ بالمنيبِ قوله: (أي [199و/ا] على سائر الأنبياء)⁽⁵⁾ إن أُريدَ بالفضلِ ما يعم المعجزة⁽⁶⁾ وغيره وكما هو أنسبُ لما بعده إذ لا جزمٌ بكونِ كل ما ذُكرَ معجزةً له (ﷺ) فالأنبياءُ على عمومِهِ وإن أُريدَ به المعجزةُ فكذلك، ولا حاجةً إلى تخصيصه بأنبياء

(1) (إلى آخره) سقطت من (ب).

(2) الكشاف، عن حقائق غوامض التنزيل، الزمخشري: 570/3.

(3) (الظير) في (أ).

(4) (بمنسب) في (ب) و (ج).

(5) (ﷺ) زيدت في (ب).

(6) المعجزة: هو أمر خارق للعادة مقرون بالتحدي سالم من المعارضة، يظهره الله على يد نبي أو رسول، وبما أن معجزة النبي (ﷺ) مالِكبرى كانت القرآن الكريم الذي تحدى به النبي (ﷺ) العرب جميعاً مع فصاحتهم وبلاغتهم ونبوغهم، فأحتم قد عجزوا عن معارضة القرآن الكريم مع طول باعهم في الفصاحة والبلاغة، وقد ثبت أن النبي (ﷺ) تحدى العرب بالقرآن حينما كذبوه وعارضوه وقالوا إنه من صنع محمد، فطلب منهم أن يأتيوا بمثل هذا القرآن أو بشيء من مثله فلم يقدرُوا ولم يستطيعوا. ينظر: الجوهري، الصحاح تاج اللغة، 883/3؛ مادة: عجز؛ الرماني، النكت في إعجاز القرآن، ص78.

بني إسرائيل لأن نبينا (ﷺ) أتى بكل معجزة أتى بها الأنبياء أتى بها نبينا (ﷺ) على وجه الإجمال والأتموج كان يقهر جنياً لا بجميع تفاصيلها لملك سليمان (ﷺ) وهو معجزة له (ﷺ) إذ المراد اشتهاره به وداود (ﷺ) وكذا غيره اشتهروا بما لم يشتهر به نبياً (ﷺ) قوله: (أو على سائر الناس) غير الأنبياء قوله فيندرج فيه النبوة والكتاب، والملك، والصوت الحسن أي كل منها فضل لا يوجد في سائر الناس، وفيه أن عدم مثل ملكه بل صوته هم محل شبهة فإن أريد جميع من حيث هو ففيه أنه غير موجود في الأنبياء أيضاً فلا، وجه تخصيصه بتفسيره على سائر الناس، قيل، ويجوز على الأول أن يندرج أيضاً ما سوى النبوة وفيه أن الملك سليمان (ﷺ) أعظم من مكانة قوله: (ارجعي) أي كزري، وروي الأواب الرجوع، والمراد من التسيح الاستغفار بقريظة على الذنب، ولو أطلق لكان له وجه، وفي بعض النسخ قدم أو النوحة على الذنب فيكون من قبيل التنازع أما على هذه النسخة فالظاهر إطلاق النوحة فإنها قد تكون خوف، ومحبة له تعالى، وغيرها قوله أو بحملها إياه إلى آخره هذا مع كونه خلاف الظاهر، ولا ضرورة إليه يأتي عنه اللفظ معه وأيضاً فلا يكون معجزة بل لا اختصاص له به (ﷺ) فلا فضل له فيه على غيره قوله أو سيرى معه حيث سار فيه بعد إذا الجبال أوتاداً للأرض، وفي سيرها فوات ما خلق لأجله على أنه لم يشتهر ذلك من داود (ﷺ) قوله وهو بدل من فضلاً أو استئناف [قوله] (1) بإضمار قولنا هذا على البدل فإن أريد بالفضل هذا القول يكون بدل كل، ويكون هو المراد من قوله ما ذكر، وإن أريد به، وبما ذكر مدلول هذا القول من التسخير، وغيره يكون بدل اشتمال قوله [187ظ/ب] ويؤيده القراءة بالرّفْع عن يعقوب (2) ورواية عن عاصم (3) قوله بالحركة الاعرابية من حيث العروض فإن بناء المنادي لوقوعه مقام كاف ادعوك قوله: (أو على فضلاً) فإيتاؤه الطير كناية عن تسخيره، وقدر وسخرنا أو المضاف أي، وتسخير الطير

(1) (قوله) سقطت من (ب) و (ج).

(2) سبق ترجمته.

(3) سبق ترجمته.

قوله: أو مفعولٌ معه الأولُ فيلزمُ أن يكونَ معهَ حالاً أي كائناً معه كيلاً يلزمُ تكريرِ المفعولِ معه، وقيلَ واؤ العطفِ محذوفٌ استثناءً لا للتكرارِ أو تعلقٍ بمجموعِ الفعلِ، والمفعولِ معه ثم بعضهم جَوَزَ تعدده كالحالِ [قوله]⁽¹⁾ بالعطفِ على ضميره بلا تأكيد لفضله معه، قوله: فبدل به هذا النظم لما فيه من الفخامة هذا لا يكونُ وجهاً لتأخيرِ، والطيرِ، ولعله لتكثيرِ الوجوه والاحتمالاتِ قوله: أمرناه أن اعمَلِ [أي]⁽²⁾ شيئاً هو أن اعملِ أو بأن اعمَلِ، وعلى الأولِ يلزمُ حذفُ الفعلِ، والمَقْدِيرُ، وهو غير شائعٍ [199ظ/ا] بل يبقى بلا قرينةٍ، ويجوزُ جعله تفسيرَ آتينا كما جعله في سورة لقمانَ فالمعنى آتيناها فضلاً شيء هو الأمرُ بالعملِ ولا يضره الفصلُ بقوله يا جبالَ، وأما كونُ التقديرِ النَّا له لعملِ سابقاتٍ ففيه أن المذكورَ هو صيغةُ الأمرِ لا لماضي، والمضارعُ إلا أن يكونَ التقديرُ النَّا له لأمرِ عملٍ سابقاتٍ قوله: دروعاً، واسعاتٍ في القاموسِ⁽³⁾ ودرعٌ سابقةٌ تامةٌ طويلةٌ [قوله]⁽⁴⁾: وقرى صابغاتٍ مرَّ وجهه في لقمانَ قوله: وهو أول من اتخذها في الكشافِ⁽⁵⁾ وعنه (ﷺ): ((كان داودُ يأكلُ من كَسْبِ يدهِ وإنَّ اطيبَ ما أكلَ الرجلُ من كسبه))⁽⁶⁾ قوله: بحيث يناسبُ إلى آخره الظاهرُ تعلقه بقدرٍ فمعنى الآيةُ الأمرُ يجعلُ خَلْقُ الدرعِ متناسبةً، وهو لا يلائمُ معنى السَّرْدِ فإنه جعلَ حلقتها منتظمةً متناسبةً غير مختلفةٍ، ومنه يسرُّ الكلامَ، والصومَ فيكون تقديرهُ أمراً وراءه فالأولى أن يُفسَّرَ بأن يستوفي في النَّظْمِ بحيث يجمعُ بين الخفةِ، والحصانةِ أي لا تملى إلى الحصانةِ فيثقلُ لِسُها، ولا إلى الخفةِ فتضعفُ دفعها، قوله: ويؤيدهُ قوله ﴿وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ﴾

(1) (قوله) سقطت من (ب).

(2) (أي) سقطت من (ب).

(3) الفيروزآبادي، القاموس المحيط: 570/3.

(4) (قوله) سقطت من (ب).

(5) الكشاف، عن حقائق غوامض التنزيل، الرمخشري: 571/3.

(6) عن المقدم رضي الله عنه عن رسول الله (ﷺ) قال: "ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده". صحيح البخاري: 57/3، رقم الحديث (2072).

[سبأ: 10] فإنه اذا كان عيناً سواءً كان بقوته أو بالأنبه [تعالى] (1) لم يبق حاجةً إلى ما التسمير، وكونها بلا مسمارٍ [أحكم وأحسن بالظاهر كونها كذلك، وهذا دليلٌ عقلي، وأما قوله لم تكن مسمرة فبحسب النقل، وقد نقل عن بعضهم أنه راعٍ بغير مسمارٍ] (2) قوله فأجازيكم عليه ففيه ترغيبٌ [وترهيبٌ] (3) قوله إي وسخرنا له الريح ويجوز كون العامل آتينا بتضمين معنى ما يعدي باللام كون ههنا وسخرنا قوله تعالى: ﴿عُدُّوْهَا شَهْرٌ﴾ [سبأ: 12] [إلى آخره] (4) استغناءً أو حالاً من الريح [قوله] (5) جريها بالعادة أما بحذف المضاف، والإضافة بمعنى في، والغدو مجازٌ عما ذكره للظرفية وكذا في قوله شهر قال ابن الحاجب في الأمالي (6) الالفاظ المبنية للمقادير لا يُحسن فيها، الإضمار كما لا يحسن في التمييز فليس قوله من مقام الإضمار وايضاً اذا لم يكن الضمير لما تقدم باعتبار خصوصه، وجب العدول إلى الظاهر أقول فيه ضعفٌ قوله تعالى: ﴿وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ﴾ [سبأ: 12] فيه مجازٌ أنّ باعتبار المحلّ وباعتبار المال فالعين مَصَّبُ الماء، والمال النحاس الجامد قوله: (ولذلك) [188 و/ب] أي الشبه بنوعه بنوع الماء شبه معدنه بالينوع فسماءً عينا قوله تعالى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ﴾ [سبأ: 12] منزل منزلة اللازم أو حذف المفعول للعموم أو للإجمال ثم التفصيل بقوله: يعملون فانه، وقع في الدهن قوله أو جملةً من مبتدأ، وخبر أو من الجنّ عطفٌ على الريح، ومن للتبويض، ومن يعمل بدلاً أو التقدير، وسخرنا من الجنّ من العمل إلى آخره قوله تعالى: ﴿بِإِذْنِ رَبِّهِ﴾ [سبأ: 12] حالٌ من الموصول أي ملابساً بأمره تعالى، والأولى أن يُفسر بتيسيره

(1) (تعالى) سقطت من (أ) و (ب) و (ج).

(2) (أحكم وأحسن بالظاهر كونها كذلك وهذا دليل عقلي واما قوله لم تكن مسمرة فبحسب النقل وقد نقل عن بعضهم أنه راع بغير مسمار) سقطت من (ب)

(3) (ترهيب) سقطت من (أ).

(4) (إلى آخره) سقطت من (أ).

(5) (قوله) سقطت من (ب).

(6) عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، أبو عمرو جمال الدين ابن الحاجب الكردي المالكي (المتوفى: 646هـ)، أمالي ابن الحاجب

دراسة وتحقيق: د. فخر صالح سليمان قدارة، دار عمار - الأردن، دار الجيل - بيروت، (1409 هـ - 1989 م)، 272/1.

فإنه المناسب للمقام وبه فسره في الأحزاب، ولعله لقوله تعالى: ﴿عَنْ أَمْرِنَا﴾ [سبأ: 12] قوله، وقرىء
يزغ في معرب السين فمفعولة محذوف أي يزغ لنفسه إلى آخره فيكون على المعلوم، ويجوز التقدير يزغ
غيره، وفي بعض [200 و/أ] النسخ صحح على المجهول قوله: عذاب الآخرة، وقيل عذاب الدنيا بحيث
كان يحترق كل من زاغ من أمره، وهو الأظهر، وقوله تعالى: ﴿يَعْمَلُونَ﴾ [سبأ: 13] إلى آخره استئناف
قوله سميت به لأنها يذب عنها، ومنه الحراب فشبّه المكان بالآلة فسمى باسمه، وقيل هو صيغة مبالغة
لكثير الحروب فهو من، وصف المكان بصيغة مناسبة، ويجوز كونه من تسمية الكلّ باسم الجزء إلى
المساجد، وأن يراد به الطاق اللازم له [قوله] (1) على ما اعتادوا حالاً من تماثيل أو من مجموع الملائكة
والأنبياء قوله: (وحرمة التصاوير) شرع مجرد، وحرمت السهو بل الشيطان عبادتهم بمرور الزمان كما، وقع
في، ومن قبلنا قوله: وروى أنهم إلى آخره فيه إشارة إلى رد من زعم أن المراد [صورة] (2) غير ذي الروح
قوله: (وصحاف) جمع صحفه بمعنى قصعه لا لمصطلح الذي شبع [الخمشة] (3) فقط وتشبيهه بالجواب
قرينة قوله تعالى: ﴿كَالْجَوَابِ﴾ [سبأ: 13] قراءة أثر القراء بلا ياء في الوقف والوصل وابن كثير (4) بما
فيها وابو عمرو (5) بما في الوصل، وبدونها في الوقف قوله كالحياض الكبار يقصد فيه الف رجل قوله جمع
جائية بمعنى الجبي اليها قوله: وهي من الصفات الغالبة عليها الإسمية، وإن لم يوجد معنى الوصف قوله:
الأثافي جمع اثفية بالضم ما يوضع عليها القدر قوله تعالى: ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا﴾ [سبأ: 13]
الظاهر من لفظ خروج داود (عليه السلام) لكن الأنسب معنى شموله أيضاً، وقد يطلق ال فلان لما يعمه أيضاً ثم
التقدير أما قائلين اعملوا إلى آخره على أنه حال من فاعل عامل، ولسليمان أو قلنا لهم على الاستئناف

(1) (قولة) سقطت من (أ).

(2) (صورة) سقطت من (ب).

(3) (الخمشة) سقطت من (ب).

(4) ابن كثير: سبق ترجمته.

(5) ابوعمر سابق ترجمته.

قوله اي اعملوا له اللام صلة اعملوا، والضمير له تعالى قوله، وابدوه شكر أو فيه إشعار بأن العبادة ينبغي أن يكون على، وجه الشكر لا الرجاء، والخوف قوله: لأن العمل له شكر أي في الجملة فيكون مثل قعدت جلوساً أو لأن المراد نوع من العمل، وهو الشكر لا مطلقاً فيكون مثل قعدت القرفصاء، وعلى هذا يجوز كونه تمييزاً عن نسبة العمل للإيماء فيها قوله أو الحال أي شاكرين، والعمل له تعلق بالشكر بقول عملت الطاعة، والشكر منها فلا حاجة إلى التشبيه بالمفعول به، وسده مسده، والمشاكلة قوله: أكثر أوقاته [188ظ/ب] في الرخاء والشدّة قوله: (لأن توفيقه لشكر نعمته) في أكثر النسخ الشكرُ نعمةٌ قوله: وقيل [إلى آخره]⁽¹⁾ ويأتي عنه قوله [تعالى]⁽²⁾ ﴿تَبَيَّنَتِ الْجُنُودُ﴾ [سبأ: 14] إلى آخره وعلى صحته يكون كلاماً آخر يعني كان بشهم في العذاب معلوماً ثم الدال حقيقةً تماديه على الخور والارضة سبب بعيد، والقريب الخور، واكلها قوله أضيفت إلى فعلها يعني أنّ الأرض⁽³⁾ مصدرٌ بمعنى الأكل لا إم للغبراء قوله: (مثل أكلت القوادح) حينئذٍ يعني من الفعل الذي مفتوح العين منها متعد، وكسرهما لازمٌ في الكشاف⁽⁴⁾ أرضت على المجهول، وهو لقصر المسافة [لا]⁽⁵⁾ لأنها ليست بفاعل حقيقة، قوله تعالى: ﴿تَأْكُلُ﴾ [سبأ: 14] حال، واستئناف [200ظ/ا] قوله (وقرى بفتح [الميم]⁽⁶⁾ وتخفيف الهمزة أي مجموع الفتح والتخفيف، وظاهرُ كلام الكشاف⁽⁷⁾ بكل منها أي قرأ بالفتح مع الهمزة [وبالتخفيف على الكسر والفتح]⁽⁸⁾ وقد قرىء بالجمع والمراد بالقلب قلب الهمزة الفأ، وبالحدف حدفها

(1) (إلى آخره) سقطت من (ب).

(2) (تعالى) سقطت من (ب).

(3) (الأصل) في (ب).

(4) (الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: 583/3).

(5) (لا) سقطت من (ب).

(6) (الميم) سقطت من (ب).

(7) (الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: 583/3).

(8) (وبالتخفيف على الكسر والفتح) سقطت من (ب).

ثم على الفتح يكون اسم مكانٍ كما أن على الكسر اسم آلةٍ قوله إذا القياس إخراجها بين الفتح، وما قبلها مع فتحها وزعم بعض أن القلب، والحذف سهو من إخراجها بين [قوله]⁽¹⁾ كميضاء لألة الوضوء قوله: (مستعار⁽²⁾ من منسأة القوس) كذا في الأكثر المراد الاشتقاق اللغوي وفي بعضها مستعار وهو المناسب لما في الكشاف⁽³⁾ يعني أنه بمعنى ظرف القوس لا مطلق الطرف فشبهه به وقيل [كان]⁽⁴⁾ العصا خضراء فاعوج بالاتكاء، فشبه بطرفه فلا، وجه لما قيل أنه استعارة لغة لأنه أطلق المقيد، وأريد المطلق قوله بألف ساكنة بدلاً من الهمزة، وحذف الفتحة⁽⁵⁾ [تخفيفاً]⁽⁶⁾ لشبه الهمزة بحرف العلة ثم تقلب الفاء قيل هو لغة أهل الحجاز قوله: (علمت الجن) أي ضعفاؤهم أن لو كانوا يعلمون الغيب أي رؤساءهم وكانوا يوهمون ضعفاؤهم ذلك فاللام للجنس، والنسبة في الموضعين بحسب البعض كقولهم بنو فلان اقتلوا اوكلهم، ومعنى يزعمون يدعون، وإن كان ادعاء البعض على خلاف اعتقاده فيكون المراد من تبين بالنظر اليهم العلم الإلزامي والتهكم بهم، وهذا معنى لطيف لكن قوله بعد التباس الأمر ناب عنه قوله وإن بما حيزه بدل منه اشتمال الملاسية بينهما، ويمكن جعله بدل كل بتقدير أمر الجن ثم هذا قياس إستثنائي أي لكنهم لبثوا فهم لا يعلمونه قوله فسطاط موسى إلى آخره في القاموس⁽⁷⁾ هو السرادق هو بيت من الكرسف، وهذا ظاهر على قول من يقول أنه (السيف) دخل⁽⁸⁾ بيت المقدس إما على من يقول مات في البيته فوجد بأهم ضربه في موضع المسجد الأقصى وعبدوا فيه لما كان معلوماً عندهم من شرف

(1) (قوله) سقطت من (ب).

(2) (مشتقا) في (أ).

(3) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: 584/3.

(4) (كان) سقطت من (د).

(5) (الهمزة) في (ب).

(6) (تخفيفاً) سقطت من (ج).

(7) الفيروز آبادي، القاموس المحيط: ص814.

(8) (رجل) في (ب).

صخرة الله، وامره تعالى لابراهيم بذبح إسحاق (عليه السلام) عندها قوله فلم يتم إلى آخره المشهور في الرواية أنه (عليه السلام) أتمه، وكان يصلي فيه مُتحرراً ومات فيه، وكذا ذكر في النهاية من الحديث⁽¹⁾ وعليه تفسيره في سورة النمل [قوله]⁽²⁾: (قد مات منذ سنة) في بعض الروايات ثلث⁽³⁾ سنة، ولعل المراد العلم بالأقل والظن، والتخمين لا الجزم، والتحقيق⁽⁴⁾(5) اذ يجوز بدأ أكل الارضة بعد موته [189و/ب] بزمان وأن لا ياكل دائما اما كونه قبله فبعيد لأن الظاهر أن يعلمه سليمان (عليه السلام) ويدفعه لا خلال مقصودة، وقد يقال بعد ما حصل لهم العلم بالوحي إلى بني ذلك الوقت، وفيه أن لا حاجة [حينئذ]⁽⁶⁾ إلى العلم بوضع الارضة، ولا، وجه لنسبة العلم اليه قوله: (لأولاد سبأ) إلى آخره اي [على]⁽⁷⁾ حذف المضاف، ولذا اضافه إلى ابن يشجب⁽⁸⁾ وهو المناسب لصفه، وتأويل القبيلة لعدم صفه قوله لأنه [201و/ا] صار اسم القبيلة لم يذكر احتمال كونه اسم البلدة لأن ذكر مساكن، وضميرهم يأبى عنه ههنا قوله: (ولعله أخرجه

(1) عن ابن عباس (رضي الله عنه) (عنهما، قال: " مات سليمان بن داود (عليه السلام)) وهو قائم يصلي ولم تعلم الشياطين بذلك حتى أكلت الأرضه عصاه فخر، وكان إذا نبتت شجرة سألهما لأي داء أنت؟ قال: فتخبره كما أخبر الله عز وجل {ولسليمان الريح غدوها شهر ورواحها شهر وأسلنا له عين القطر} [سبأ: 12] الآيات كلها، فلما نبتت الخزنوب سألهما لأي شيء نبت فقالت لخراب هذا المسجد. فقال: إن خراب هذا المسجد لا يكون إلا عند موتي، فقام يصلي. الحاكم، المستدرک علی الصحیحین: 459/3، رقم الحديث (3584)، قال الذهبي:

«هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»

(2) (قوله) سقطت من (أ).

(3) (ثلاث) في (د).

(4) (لا الجزم والتحقيق) كررت في (ج).

(5) (قوله) زيدت في (ب).

(6) (حينئذ) سقطت من (ب).

(7) (على) سقطت من (ب).

(8) ابن يشجب: ذهب الروايات العربية إلى أن "سبأ" إنما هو "عبد شمس بن يشجب بن يعرب بن قحطان"، وأن سبب تسميته بسبأ أن الرجل كان أول من سبى من العرب، بل ويذهب "ابن منبه" إلى أنه غزا بابل وأرمينية ومصر والمغرب، وأنه قتل من الأمم وسبى من الذراري والعيال الكثير، ومن ثم فقد سمي سبأ، وأنه كان يسمى كذلك "الرائش" لأنه كان يعطي الناس الأموال من متاعه، ويزعم البعض أنه كان أول من توج، كما يزعم آخرون أنه كان مسلماً، وله شعر بشر فيه بمبعث المصطفى (ﷺ) وأن الرجل قد حكم 484 عاماً، ثم جاء من بعده ولده "حمير"، وأما أهم منشأته، فقد كانت -طبقاً لمزاعم الأخباريين- بناء مدينة سبأ وسد مأرب في اليمن، أما في مصر، فقد كانت مدينة "عين شمس" التي خلفه عليها ولده "بابلون". محمد بيومي مهران، دراسات في تاريخ العرب القديم: ص 231

بين بين) فإنه القاعدة لفتحها، وفتح ما قبلها ولعله قلبه لقولهم في المثل تفرقوا أي سباً بالألف، وفي معرب السين أن القلب رواية عن أبي عمرو⁽¹⁾ وما روى عن ابن كثير⁽²⁾ هو القراءة مقصوراً أي [سباً]⁽³⁾ بالتونين [قوله]⁽⁴⁾ (في مواضع سكناهم) إلى آخره إن كان مساكن ظرفاً لكان كما هو الظاهر فلا مضايقه أصلاً، وإن كان ظرفاً للآية كما هو المفهوم من كلام بعض ورد أن المساكن محفوفة بالجتين لا ظروف لهما فأول بان الظرفية للاختصاص، ومعنى عند وأقول يجوز أن يُراد بمساكن ديارهم لا مقام كل منهم فيصح الظرفية على حقيقته إذ الجنتان داخلتان فيها قوله بالأفراد، وجه هذا ظاهر إن أُريد بمساكن ديارهم وأن أُريد مقام كل منهم بالأفراد لعدم اللبس في أن المراد الجمع، والاولى حمله على المصدر فلا إشكال أصلاً قوله: (حملاً على ما شذ من القياس) قيل هي لغة أهل الحجاز، وقيل لغة فاشية هي المستعمل اليوم قوله تعالى: ﴿دَابَّةٌ﴾ [سبأ: 14] للتونين للتعظيم قوله من الأمور العجيبة فكونها عجيبة دال على الصانع لأنها غير مقدور للبشر وعلى البعث لكونه مثلها ومجاز في الآخرة كما جاز من⁽⁵⁾ في الدنيا فيما هذا البرهان السابق للبعث، وقوله كما في قصتي إلى آخره إشارة إلى أنها غير أجنبية أيضاً ثم ههنا مناسبة أخرى لما قبله هي أنه تعالى أراد ذم الكفور بعد مدحه الشكور⁽⁶⁾ [قوله]⁽⁷⁾ بدل من أي ولا يلزم مطابقة المبدل منه في الأفراد والثنية بل يكفي صدقه كما في قوله ﴿وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً﴾ [المؤمنون: 50] الآية قوله: (تقديره الآية جنتان)⁽⁸⁾ ولا حاجة إلى تقدير قصتهما كما في الكشاف⁽¹⁾

(1) سبق ترجمته.

(2) سبق ترجمته.

(3) (سبأ) سقطت من (ج).

(4) (قوله) سقطت من (ب).

(5) (من) زيدت في (د).

(6) (الشكورة) في (د).

(7) (قوله) سقطت من (أ).

(8) (حسان) في (د).

لا نفسها آية كما مرَّ قوله، وتضامنها بالفاء أي تلاصقها في أكثر النسخ بالقاف، وفيه ضيقٌ من حيث المعنى ومراده بيان، وجه أفراد الجنة مع كثرتها ثم [باعتبار كثرتها]⁽²⁾ صارت علامة عظيمة فخصت بالذكر قوله: (أو بستاناً) ولا حاجة إلى ذكر وجه العدول عن الجمع إلى التثنية لأنها حقّ المقام، وقيل لو جمعت يلزم أن لكل [مسكن]⁽³⁾ رجل جنة، واحدة لأن مقابلة الجمع [يقضى]⁽⁴⁾ انقسام [الاحاد]⁽⁵⁾ وفيه ان قوله عن يمين، وشمال يدفعه لأنها بالنظر إلى كل مسكن رجل، ولو قيل لو جمعت⁽⁶⁾ لا، وهم ان يكون لكل مسكن جنات عن يمين، وجنات عن شمال لكان له، وجه قوله استئنافاً للدلالة أي للدلالة كاملاً والا فيكفي في الأمر بالشك قوله: ﴿كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ﴾ [سبأ: 15] ثم الأولى، وجعله استئنافاً للدلالة على كل من الأمر بالأكل، والأمر بالشكر [قوله]⁽⁷⁾ بالنصب على المدح أو بتقدير اسكنوا أو عبدوا [قوله]⁽⁸⁾ عن الشكر [أو]⁽⁹⁾ عن الإيمان قوله: (سبيل الأمر) العزم قدر الموصوف [189ظ/ب] [لعدم]⁽¹⁰⁾ جواز إضافة الموصوف إلى الصفة قوله لأنه نقب عليهم سكرًا أي سد اي [الماء]⁽¹¹⁾ فالإضافة لأدنى ملابسة قوله ماء الشجر كالمنع بطن الوادي، ومجرى الماء قوله [201ظ/أ] وقيل اسم وادٍ والواو فيه الشكر قوله تعالى: ﴿وَيَذَلُّنَاهُمْ﴾ [سبأ: 16] إلى آخره أي أعطيناهم، والمبدل به هو الأول

(1) الرخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: 575/3.

(2) (ثم باعتبار كثرتها) سقطت من (ب).

(3) (مسكن) سقطت من (ب).

(4) (يقضى) سقطت من (ب).

(5) (الاحاد) سقطت من (ب).

(6) (يلزم ان لكل رجل جنة) زيدت في (ب).

(7) (قوله) سقطت من (ج).

(8) (او) زيدت في (د).

(9) (او) سقطت من (ب).

(10) (لعدم) سقطت من (د).

(11) (الماء) سقطت من (د).

الزائد، والمبدل هو الثاني [الباقى]⁽¹⁾ وقد يعكس، ومنه قول الفقهاء لو أبدل ضاؤا ابطاء⁽²⁾ بطلت صلاته⁽³⁾ قوله: (ذي شوك) [الى آخره]⁽⁴⁾ ليس هذا في أكثر النسخ، والاولى وقوعه فان كون [خَطِ اسماً لذي شوكٍ شائعٍ وفيه مبالغةٌ في الذمِّ لأنَّ الشوكَ مضره نافرهُ لكن قوله فان الخمطَ]⁽⁵⁾ الى آخره يأبى عنه لكونه قاصراً عن إفادةٍ معنى ذي شوكٍ أما معنى بشع فلا⁽⁶⁾ [المراد]⁽⁷⁾ يكون بشعاً في [بعض]⁽⁸⁾ النسخ ثم بشع بدلٌ وله وجهٌ ثم الخمطُ على هذا يكون اسماً، وصفَ به على أن يكون مجازاً عن معنى المر البشع، وهذا مع كونه تكلفاً أورد عليه [أن الوصف]⁽⁹⁾ بالأسماء غير مطروح، والاولى أن يقول فان الخمط كل شيء ذكره في القاموس⁽¹⁰⁾ فيكون وصفاً [قوله]⁽¹¹⁾ أخذ طعماً من المرارة حتى لا يمكن أكله، والإراك شجر له ثمر يقال بريز قوله أو كل شجر لا شوك له هذا غير مناسب للمقام [إذ هو للذم]⁽¹²⁾ وكونه لا شوك له لا يناسبه وفي القاموس⁽¹³⁾ أنه اسم ثمر لا يؤكل ولا ينتفع به فلو أريد ههنا لم يلزم التحمل قوله: (والتقدير) أي على هذين التفسيرين إذ على الأول قوله، ويشع يقتضى كونه نعتاً ألا أن يكون

(1) (الباقى) سقطت من (ب).

(2) (الضاد) في (ب).

(3) (صلوته) في (ب).

(4) (الى آخره) سقطت من (ج) و (د).

(5) (خَطِ اسماً لذي شوكٍ شائعٍ وفيه مبالغةٌ في الذم الان الشوك مضره نافرهُ لكن قوله فان الخمط) سقطت من (ب).

(6) (فان) في (ب).

(7) (المراد) سقطت من (د).

(8) (بعض) سقطت من (ب).

(9) (ان الوصف) سقطت من (أ).

(10) الفيروز آبادي، القاموس المحيط: ص 666.

(11) (قولة) سقطت من (ب).

(12) (اذ هو للذم) سقطت من (د).

(13) الفيروز آبادي، القاموس المحيط: ص 666.

بياناً لحاصل المعنى لكن الأول على تقدير كونه [اسماً]⁽¹⁾ حملة على حذف المضاف [قوله]⁽²⁾ في كونه بدلاً لا يجوز كونه بدل اشتمال لملازمة بين الشجر، والثمر فلا حاجة إلى تقدير مضاف [قوله]⁽³⁾ أو عطف [بيان]⁽⁴⁾ قيل لا يُجيزه البصريون في النكرات إنما يخصونه بالمعارف [قوله]⁽⁵⁾ (لا على خمط) سواءً كان نعتاً أو على حذف مضاف لكن تعليقه على الثاني لعدم الاشتباه على الأول ثم لا مجال لعطف شيء على خمط بعد عطف أثل على أكمل فلذا لم يتعرض به قوله فإن الأثل هو الطرف اللام للعهد أي الطرف الخصوص [الذي لا يثمر]⁽⁶⁾ فلا يراد أن المشهور من الطرف له ثمر، وأن الأثل ليس بالطرف بل تشبيهه به لما في القاموس⁽⁷⁾ أنه أربعة أصناف منها الأثل قوله: (عطفاً على جنتين) عطف الخاص على العام قوله ووصف السدر بالقلة⁽⁸⁾ بعد افادة قوله، وشيء القلة مبالغة في القلة قوله: (بما يطيب) [وكله]⁽⁹⁾ فيناسب، وصفه بما الدلالة المقام على قلة ما يطيب أكلها، وفائدته تذكير نعيمهم الزائلة ليتحسروا عليه وقيل المراد من السدر ما لا يؤكل ثمرة لصوصية، ويقال له الضال قوله، وتسمية البدل جنتين للمشاكله فإن الجنة اسم لذات أشجار مثمرة قوله، وذواتي أكمل خمط على الإضافة البيانية أو إضافة الموصوف إلى الصفة قوله إذ روى أنه بعث إليهم [إلى آخره]⁽¹⁰⁾ لا يخلوا عن نوع مخالفة لقوله

(1) (اسماً) سقطت من (ب).

(2) (المضاف قوله) سقطت من (ب).

(3) (قوله) سقطت من (أ) و (د).

(4) (بيان) سقطت من (د).

(5) (قوله) سقطت من (ب).

(6) (الذي لا يثمر) سقطت من (ب).

(7) (الفيروز آبادي، القاموس المحيط: ص 831).

(8) (بالعلة) في (ب).

(9) (وكله) سقطت من (د).

(10) (إلى آخره) سقطت من (د).

كان ذلك بين موسى وعيسى لما قدمه في المائدة أنّ بينهما لم يبعث إلا أربعة أنبياء ثلاثة⁽¹⁾ من بني إسرائيل، وواحد من العرب خالد العبيسي⁽²⁾ بُعث إلى قومه وأنبياء بني إسرائيل لم يبعث إلى⁽³⁾ العرب ففيه خلل⁽⁴⁾ من وجهين [190 و/ب] قوله: (لا لتخصيص) لانهم جوزوا [بغيره]⁽⁵⁾ التبديل كالتزيق [202 و/ا] في البلاد قوله: (مثل ما فعلنا بهم) [أي]⁽⁶⁾ من العقاب العاجل البليغ، والفرض، وقع أن يقال غير الكفور كالمؤمن قد مجازى فلا، وجه الحصر أما الجواب يجعل الجزاء، وبمعنى العقاب فغير كاف للنقض بالعصاة، وجواب صاحب الكشاف⁽⁷⁾ ضعيف قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ﴾ [سبأ: 18] [إلى آخره]⁽⁸⁾ هذا حاهم قبل، وقوع السيل لكنه تعالى لما ذكر إنعامه بالجنين ثم عقابته، بتبديله لأجل كفرانهم ذكر إنعامه بجعل قراهم متصلة ثم عقابته لجعلها منفصلة لأجل دعائهم ليكون الجزاء الذي من جنس عملهم، وكل منهما مذكوراً [عند ذكر]⁽⁹⁾ عملهم قوله تعالى: ﴿وَبَيْنَ﴾ [سبأ: 18] إلى آخره هذا مقحم لما مرّ في العنكبوت فوجه إيراده العناية بشأن الثرى قوله: (يظهر بعضها لبعض) أي لا هل

(1) (ثلاثة) في (أ).

(2) خالد العبيسي: ومن كان في الفترة خالد بن سنان العبيسي، وهو خالد بن سنان بن غيث بن عبس، وقد ذكره النبي (ﷺ)، فقال: «ذلك نبي أضاعه قومه» وذلك أن ناراً ظهرت في العرب فافتتنوا بها، وكانت تنتقل، وكادت العرب تتمّجس وتغلب عليها الموسية، فأخذ خالد بن سنان هراوة وشدّها عليها وهو يقول: بدا بدا كلُّ هدى، مؤدّ إلى الله الأعلى لأدخلنها وهي تتلظى، ولأخرُجَنَّ منها وثيابي تننّدى، فأطفأها، فلما حضرت خالد بن سنان الوفاة قال لإخوته: إذا أنا دفنت، فإنه ستحيء عانة من حجير يقدّمها عيّر أبت، فيضرب قبري بحافره، فإذا رأيتم ذلك فانبشوا عني فيني سأخرج إليكم فأخبركم بجميع ما هو كائن، فلما مات ودفنوه رأوا ما قال، فأرادوا ان يخرجوه ففكر ذلك بعضهم وقالوا: نخاف أن تنسبنا العرب إلى نبيّنا عن ميت لنا، وأنت ابنته إلى رسول الله (ﷺ) (فسمعته يقرأ: قل هو الله أحد، الله الصمد.

فقلت: كان أبي يقول هذا. على بن الحسين المسعودي، مروج الذهب ومعادن الجوهر: 82/1.

(3) (قوم) زيدت في (ب).

(4) (خلاف) في (ب).

(5) (بغيره) سقطت من (ب).

(6) (أي) سقطت من (ب).

(7) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: 576/3.

(8) (إلى آخره) سقطت من (د).

(9) (عند ذكر) سقطت من (ب).

بعض فيكون متواصلةً ولا يلزم كونها في الطريقِ أما على وجه الثاني فلا يلزم [كونها]⁽¹⁾ متواصلةً فافتراقاً قوله بحيث يقبلُ الغادي فمعنى قَدَرْنَا فيها السيرَ جعلناه على مقادير معلومةٍ [قوله]⁽²⁾ وبييتُ الرائي لا يخافُ جوعاً، ولا عطشاً ولا عدوا قوله تعالى: ﴿سِيرُوا فِيهَا﴾ [سبأ: 18] يشيرُ إلى تقاربِ القرى جدا كأنه لا يخرج منها [قولة]⁽³⁾ بلسانِ المقالِ اي لَيْتَهُمْ ولا يبعد، وقوعه، والأمرُ للإباحة، والامتنان، وقيل بمعنى الخبر [قوله]⁽⁴⁾ أو الحالِ كأنهم لما مَكَّنُوا بالسيرِ مروا به قوله تعالى: ﴿لَيْلِي وَأَيَّامًا﴾ [سبأ: 18] معنى ليلي، وأياماً على ظاهره من الزمانينِ والمقصودُ عدمُ تفاوتِ الا من فيها كما أن الليلَ مظنةُ الخوفِ، ولذا قدمه قوله: (وان طالت مدت سفركم فيها) [فيكون]⁽⁵⁾ ليلي وأياماً مجازاً عن الدوامِ فيظهرُ الفرقُ بين⁽⁶⁾ الوجهينِ أما الوجهُ الثالثُ فماله إلى الأولينِ وليس له فائدةٌ زائدةٌ وإن كان التقديرُ آميناً في الليالي، والأيامِ قوله تعالى: ﴿بَاعِدْ بَيْنَ﴾ [سبأ: 19] [إلى آخره]⁽⁷⁾ على القرآنِ الثلثِ⁽⁸⁾ الأولِ نصبِ على المفعولِ به أو هو ظرفٌ، والمفعولُ به محذوفٌ أي باعد المسافة أو الفعلُ مُنزلٌ منزلةً اللازمِ أي أوقع البعدَ قوله، وقلوا⁽⁹⁾ في أكثرِ النسخِ، وقلوا⁽¹⁰⁾ قوله كئيبِ إسرائيلَ حيثُ سألوا البَصَلَ، والثومَ وقوله ليتناولوا أي يَفْتَحِرُوا قوله، وقرأ ابن كثيرٍ⁽¹¹⁾ وأبو عمرو⁽¹⁾ بعد للمبالغةِ قوله لبعِدِ سَفَرِهِمْ أي موضعِ نزولهم كل يومٍ مع

(1) (كونها) سقطت من (د).

(2) (قولة) سقطت من (ب).

(3) (قولة) سقطت من (د).

(4) (قولة) سقطت من (ب).

(5) (فيكون) سقطت من (د).

(6) (من) في (أ).

(7) (إلى آخره) سقطت من (ب).

(8) (الثلاث) في (د).

(9) (وملوا) في (د).

(10) (وملوا) في (د).

(11) سبق ترجمته.

أنه قصيرٌ قريبٌ أو منتهى سَفَرِهِمْ، وهو الشام، وهذا وإن كان، واقعاً لكن لعدم اعتدادِهِمْ بنعمته تعالى العظيمة وشكواهم عوقبوا بما ذكره تعالى قيلَ هذا شكوى فما حلَّ بهم بعد دعائِهِمْ من بعد أسفارِهِمْ قوله: (واسناد الفعل إلى بين) برفعه لفظاً أو محلاً فيها قراءتان، وجوزَ حذفُ الفاعلِ على النَّصبِ، وكونُ بين ظرفِ قوله، ولم يعتدوا بها في بعض النسخ أو لم يعتدوا، والواو اولى لأن كلاً من البطرِ، وعدمُ الاعتدادِ حاصلٌ على كلِّ من الوجوه، والبطرُ هو الطغيانُ بسببِ النعمة فتأمل فيما قلت قوله: (وضرب) مثل عطفٍ على تعجباً أو على يتحدثُ، وعلى الأولِ يكونُ أحاديثُ بتقديره ذوى أحاديث [قوله] (2) تفرقوا [202ظ/ا] أيدي سبأ أي في ظرفِ الشيء على أنَّ اليد بمعنى الطريق (3) فيكونُ ظرفاً أولاً وأولاده [190ظ/ب] على أنها بمعنى الولد فيكونُ بنزعِ الخافض (4) قوله: (ففرقناهم) أشار بالفاء إلى أنَّ الجملة جارٍ مجرى التفسير التي قبلها كذا قيل، والأولى ما في بعض النسخ فرقناهم بلا فاء تفسيرُ فرقناهم [قوله] (5) عن المعاصي، ومن جملتها البطرُ عند النعمة فيندفعُ ما قيل الأنسبُ صبارٌ على النعمة بأن لا يبطر قوله أي صدقَ في ظنه فيكونُ على الحذف، والإيصالِ ويحتاجُ إلى أن يقالَ لأنَّ الظنَّ نوعٌ من القولِ قوله لأنَّه نوعٌ من القولِ أما مجازُ الشدة اتصال بينها أو حقيقةً على أن المراد من الظنِّ ما هو لفظي أو على أن يراد القول النَّفسي، وهو يوصفُ بالصدقِ قوله: (بمعنى حقق ظنه) (6) أي مجازٌ عنه بمعنى ظنَّ شيئاً فوقه هو حقيقته (7) قوله بمعنى وجدَ (8) ظنه صادقاً كما يقالُ صدقهُ ظنه [قوله] (1) على الإبدالِ بدلُ

(1) سبق ترجمته.

(2) (قولة) سقطت من (ب).

(3) (الطرف) في (د).

(4) (الخافض) في (د).

(5) (قولة) سقطت من (ب).

(6) (مظنة) في (ب).

(7) (حمه) في (د).

(8) (أي) زبدت في (د).

اشتمال، وقوله وذلك أي ظنّه [قوله]⁽²⁾ [حين رأى]⁽³⁾ أي على تقدير [ارادة]⁽⁴⁾ بني آدم أما على ارادة السبأ فظنه⁽⁵⁾ حين الانهاك قوله ضعيفُ العزم حيث أصغى⁽⁶⁾ الى، وسوسته، وأولاده أضعف كما ذكر حديثاً في سورة طه قوله: (أو سمع من الملائكة) [الى آخره]⁽⁷⁾ على كلٍ من الوجهين في ضمير عليهم، وعلى وحده الوجه الثاني قوله تعالى: ﴿فَاتَّبَعُوهُ﴾ [سبأ: 20] إلى آخره بياناً لصدق إبليس، وإثبات له، وعلى أن يراد سبأ يلزم أن يكون قد آمن بعض منهم قوله: (هم المؤمنون) فمن بيانيه، والمراد الإتيان الكامل أي الكفر، وعلى الثاني تبعيضية، والمراد مُطلق الإتيان قوله تسلط، واستيلاءً بالسوسة فسره لئلا يخالف الآيات الدالة على عدم سلطان إبليس عليهم والمراد [ثم]⁽⁸⁾ التسلط التام الملمزم فالاستثناء من أعم العلل أما جعله منقطعاً فبعيد قوله تعالى: ﴿مَنْ هُوَ مِنْهَا﴾ [سبأ: 21] أي من أجلها وبمعنى فيها أو حالاً من شكر قوله: (إلا ليتعلق علمنا بذلك تعلقاً) يترتب عليه الجزاء أي تعلقاً وقوعياً، وهذا التعلق حادث يقتضى، وقوع المتعلق ويجوز أن يراد ولعلمنا الأزلي بأنهم من اهل الشكر فيكون مثل قعدت جنباً، وهو الأوفق لمذهبه لكن يجعل نعلم بمعنى الماضي وليس ذلك بعزيز قوله: (أو لىتميز المؤمن)⁽⁹⁾ إلى آخره ان أراد لىتميز لنا فهو مال المعنى الأول وان أراد لغيرنا وضمير المتكلم يأبى عنه نعم على قراءة المجهول كما في الشاذ حسن، والأولى أن يقول ليظهر علمنا بان يكون نعلم مجازاً عنه قوله، والمراد من حصول العلم

(1) (قوله) سقطت من (د).

(2) (قوله) سقطت من (د)

(3) (حين رأى) سقطت من (د).

(4) (ارده) سقطت من (ب).

(5) (السياقونه) في (د).

(6) (احظى) في (د).

(7) (الى اخره) سقطت من (ا).

(8) (ثم) سقطت من (ب).

(9) (الدين) في (د).

[أي] (1) على هذا الوجه، وفيه إشارة إلى أنّ (2) التقدير ليعلمَ إيمانَ من يؤمنُ [إلى آخره] (3) أما على الأوليين فلا حاجة وإن كان [لازمًا لها] (4) [قولة] (5) (وفي نظم الصلتين) [أي] (6) على، وجهٍ مخصوصٍ ليس باقي (7) كل منها في الآخرة والظاهر أن يقول من يؤمنُ [بمن] (8) لا يؤمنُ فيشعرُ بأن أوفى الشكِّ كاف، والجزمُ بعدما غيرُ لازمٍ في الكفر، وأوردَ الأولُ بالمضارع لأنَّ المعبرُ هو الإيمانُ في الخاتمة، والثاني [203 و/ا] بالإسمية الدالة على الثبات لأن المضرَّ هو دواُمُ الشكِّ إلى الموتِ أو لأنَّ الإيمانَ بما يحصلُ بالنظرِ فيكونُ تدريجيًّا فيناسبُ المضارعُ بخلافِ الشكِّ، واوردَ الشكُّ إشارةً إلى أن [191 و/ب] القليلُ منه (9) كثيرٌ كأنه محيطٌ، وقدمَ منها اعتبارًا بالآخرة إذا شكَّ فيها للتحويلِ قوله محافظٌ إلى آخره لعلُّه تفسيرًا بالحاصل (10) فإنَّ الحفيظَ المعدَّى بعلى بمعنى الوكيل، والمحافظُ هو المواظبُ قوله، والثاني لقيامِ صفتِهِ (11) مقامه [أي] (12) للاستغناء ولأنه إذا حذفَ الأولَ لزمَ حذفُ الثاني لعدمِ جوازِ الاقتصارِ على أحدٍ مفعولي أفعالِ القلوبِ قوله لأنه لا يلتزمُ مع الضميرِ كلاماً أي أصلاً لأنَّ الجارِ يقتضى متعلقاً، ولا ينعقدُ بدونه كلاماً (13) ولأن الزعمَ يستعملُ في الباطلِ واعتقادهم هذا غيرُ باطلٍ قوله: (لأنهم لا يزعمونه)

(1) (أي) سقطت من (ب).

(2) (هذا) زيدت في (ب).

(3) (إلى آخره) سقطت من (د).

(4) (لازمًا لها) سقطت من (ب).

(5) (قولة) سقطت من (د).

(6) (أي) سقطت من (ب).

(7) (ما في) في (ج) و (د).

(8) (بمن) سقطت من (د).

(9) (فيه) في (د).

(10) (بالألفاظ) في (ب).

(11) (ضعفه) في (ب).

(12) (أي) سقطت من (د).

(13) (قوله) زيدت في (ب).

بل يزعمون خلافه، وإنهم شفعاء، فلا وجه لما قيل أن اعتقادهم هذا أحق قوله تعالى: ﴿مِن دُونِ اللَّهِ﴾ [سبأ: 22] في بعض النسخ بعد قوله لقيام صفتيه وعلى من دون الله [وهو] (1) أولى [قوله] (2) وذكرها للعموم العرفي فإنه يعبرُ بهما عن العالم (3) ويجوز أن يراد بالسموات جهةً فوق الأرض جهةً تحت فيشمل [الكل] (4) قوله أو لأن آلهتهم إلى آخره فناسب ذكرهما لأن المتوهم أن يملك السماوي ما في السموات، والأرض، وعدم قدرة كل منهما على ما نسب إليه الآخر معلوم [قوله] (5) أو لأن الأسباب القريبة للشر، والخير سماوية، وأرضية فإذا لم يملكوا مع الأسباب القريبة فأن لا يملكوا مع بعيدها أولى قوله والجملة استئناف، وبيان للواقع على التحقيق، وإن لم يسلموا أو يفيد أنهم إذا يملكوا مثقالاً كيف يستحقون الألوهية، والعبادة لهم قوله تعالى عنده فيه تنازع قوله: (فلا تنفعهم شفاعته) إشارة إلى أن الآية مسوقة لعدم نفع الشفاعة لهم بقربنة السباقي واللحاق لكنه عبر على، وجه برهاني كما هو يفهم من قوله إذ لا ينفع إلى آخره، والتنكير للعموم كما أن اللام في الشفاعة للجنس أما جعل الفاء تعريفاً على قوله [تعالى] (6) لا يملكون فلا يخفى بعده قوله كما يزعمون حيث يقولون للأصنام هؤلاء شفعاؤنا (7) وهذا على أن عدم النفع أعم لعدم الشفاعة رأساً ولعدم القبول بعد الوقوع والمتبادر من النظم هو الثاني أما عدم شفاعت الأصنام فمعلوم من قوله تعالى: ﴿لَا يَمْلِكُونَ﴾ [سبأ: 22] فلم يجتمع إلى ذكره قوله تعالى: ﴿إِلَّا لِمَنْ أَدْنَى لَهُ﴾ [سبأ: 23] إي ألا الشفاعة لمن أدنى له فيكون احتباءً كالحذف من الأول المعمول، ومن

(1) (وهو) سقطت من (ب).

(2) (قوله) سقطت من (ب).

(3) (العدم) في (ب).

(4) (الكل) سقطت من (أ).

(5) (قوله) سقطت من (ج).

(6) (تعالى) سقطت من (ب).

(7) (عند الله) زيدت في (ب).

الثاني العامل، والتقدير لا ينفع الشفاعة لأحدٍ [الا]⁽¹⁾ لمن أذن له أو لا ينفع إلا كائنة لمن إلى آخره على الحالية ما تعلق اللام بنفعٍ ففيه زيادتها في المفعول أو حذف المفعول قوله: (العلو شأنه) [أي شان]⁽²⁾ الشفيع، والمشفوع له تعليل الأذن على كل من الوجهين وتوطئة لقوله⁽³⁾ ولم يثبت ذلك أي الأذن ليفيد أن لا شفاعة لهم فعلى الأول ليس لشفعائهم علو شأنٍ وعلى الثاني ليس لهم علو شأنٍ ليأذن تعالى فإن العلو [203ظ/ا] بالتقريب إليه [تعالى]⁽⁴⁾ وكل من الفريقين ليس لهم ذلك [قوله]⁽⁵⁾ واللام على الأولى كاللام في قولك الكرم لزيد أي يكون اللام [الأولى]⁽⁶⁾ للتخصيص داخل [على الشفيع وعلى الثاني للتعليل داخلاً]⁽⁷⁾ على المشفوع له، والأول أنسب [للسياق]⁽⁸⁾ والثاني للحاق فإن ما بعدها بيان حال الكفار أما اللام [191ظ/ب] الثانية فتابع للأولى قوله بضمّ الهمزة فيكون له قائم مقام الفاعل قوله من أن ثم توففاً، وانتظاراً للأذن فاذا⁽⁹⁾ كان الشفاعة بالأذن فالظاهر أنهم لا يباشرونها قبل الأذن فيتربصون له لكن هذا على الأول من وجهي اللام أولى قوله حتى إذا كشف الفزع عن قلوب الشافعين فيكون عن قلوبهم قائماً مقام [الفاعل]⁽¹⁰⁾ وصيغة التفضيل⁽¹¹⁾ [للسلب]⁽¹²⁾ والإزالة قوله، وقد تقدّم ذكرهم فإنهم من أذن له، وهذا على أن تربصهم الأذن وسؤالهم في خصوصه، وقيل الفزع الله، وهو لا يناسب المقام،

(1) (الا) سقطت من (د).

(2) (أي شان) سقطت من (ب).

(3) (ﷺ) زيدت في (ب).

(4) (تعالى) سقطت من (ب).

(5) (قوله) سقطت من (ب) و (د).

(6) (الأولى) سقطت من (د).

(7) (على الشفيع وعلى الثاني للتعليل داخلاً) سقطت من (ب).

(8) (لسياق) سقطت من (ب).

(9) (فان) في (د).

(10) (الفاعل) سقطت من (ا).

(11) (التفعيل) في (أ).

(12) (للسلب) سقطت من (د).

وإن ناسبُ ظاهرُ قوله (ﷺ): إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها إلى آخره⁽¹⁾ الآية قوله: (وهو الأذن بالشفاعة) والمنع من الكفار، وقوله لمن أرتضى اللام السابقين [قوله]⁽²⁾ يريدُ به تقرير قوله ﴿لَا يَمْلِكُونَ﴾ [سبأ: 22] ويريدُ أيضاً حملهم على الاقرار بأنه هو الله تعالى قوله: (وفيه اشعار) إلى آخره، وذلك لأمره تعالى النبي (ﷺ) بتوليه الاجابة بدلهم قوله (المتوحد) مفعول الموحدين، والمرادُ به هو الله تعالى، وبالرزق مصدرٌ لا اسم ومتعلقٌ بالمتوحدين والقدرة عطفٌ على الرزق وبالعبادة متعلقٌ إلى الموحدين [قوله]⁽³⁾ لعلّى أحد الأمرين فليس هذا من حذف الجزاء والتقدير أحد الفريقين في أحد هذين، وقيل [هذا]⁽⁴⁾ تفسيرٌ حاصلُ المعنى أما بحسب التركيب فالحذف لازمٌ قوله وهو ما بعد [تقدم]⁽⁵⁾ إلى آخره أي فهم مما تقدم أيهما في الهدى وأيهما في الضلال فهذا الأسلوب للمبالغة المذكورة واو للإيهام لا للشك ثم هذا وإن كان حاصلاً بذكر أحدهما لكن صرح بالآخر تصريحاً بما علم التزاماً تأكيداً قوله المسكت في بعض النسخ المبكت قوله، وفيه نظرٌ وجهه أن اولا يناسب حينئذ، وجعله بمعنى الواو كما في قوله سيان كثر رغيفه أو كسر عظم من عظامه بعيد واما ذكره فلتضمن نكته اختاره⁽⁶⁾ وإن كان خلاف الظاهر ايضاً نعم يجوز أن يكون في التقديم، والتأخير المذكورين تلميحاً إلى انا في الهدى، والكفار في الضلال قوله

(1) عن ابي هريرة، يقول: إن نبي الله (ﷺ) قال: " إذا قضى الله الأمر في السماء، ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانا لقوله، كأنه سلسلة على صفوان، فإذا فرغ عن قلوبهم قالوا: ماذا قال ربكم؟ قالوا للذي قال: الحق، وهو العلي الكبير، فيسمعها مسترق السمع، ومسترق السمع هكذا بعضه فوق بعض ووصف سفيان بكفه فحرفها، وبدد بين أصابعه فيسمع الكلمة فيلقبها إلى من تحته، ثم يلقبها الآخر إلى من تحته، حتى يلقبها على لسان الساحر أو الكاهن، فرما أدرك الشهاب قبل أن يلقبها، وربما ألقاها قبل أن يدركه، فيكذب معها مائة كذبة، فيقال: أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا: كذا وكذا، فيصدق بتلك الكلمة التي سمع من السماء ". صحيح البخاري: 122/6، رقم الحديث (4800).

(2) (قوله) سقطت من (ب).

(3) (قوله) سقطت من (ب).

(4) (هذا) سقطت من (ب).

(5) (تقدم) سقطت من (د).

(6) (اخباره) في (د).

كَمَن صَعَدَ⁽¹⁾ مناراً حيث ينكشفُ له المرادُ قوله: (حيث اسند الأجرام) إلى أنفسهم مع أنهم لم يكونوا مجرمينَ وخصوصاً بصيغةِ المضى الدالِ على التحقيق، والسندُ العملُ اليهم بالمضارعِ ثم فيه نوعُ تهمكُم بهم، وفي شرح المفتاح الشريفي⁽²⁾ ان [فيه]⁽³⁾ تعريضاً، وفيه بحيث قوله: (وهو استفسارٌ عن شبهتهم) إلى آخره استعارةٌ تمثيليةٌ [قوله]⁽⁴⁾ (والضمير) فيه المذكورُ حكماً ومدلول [204و/] الله أي الرب المذكور سابقاً قوله أو للشأنِ فان لتقديرِ بل المعبود الله العزيزُ الحكيم اوهما مبتدأ وخبر [قوله]⁽⁵⁾ (إلا إرساله عامة لهم) اورد عليه بأن النحويين قالوا انها لا يكون لا حالاً ذكره الرضي⁽⁶⁾ وبانها مختصةٌ بالمتعدد، وممن يعقلُ وبأن لا قرينةً بحذفِ الموصوفِ⁽⁷⁾ لعدم اعتياده مع هذا الصفةِ أقول لعل كلامَ النحويين هم عند المصنفِ كيف، والظاهرُ من استعمالِ العربِ احتمالها للمالية لعدم احتمالها لغيرها، والمذكورُ في القاموس⁽⁸⁾ منع إضافتها واستعمالها باللام لا غير أما الجوابُ بأن كافةً هذه غير ما يلزمُ عليهم الحالية ففيه أن دعوا بهم لزومَ هذه اللفظ، وكذا الثاني ممنوع⁽⁹⁾ ولم يذكر في الكتبِ المعتمدةِ إلا معنى اللبيب، وأما الثالثُ فمدفوعٌ بأن القرينةَ غيرَ منحصرةٍ [192و/ب] في الاعتيادِ فأن ذكرَ الفعلِ يدلُ على المصدرِ، وكذا المقامُ فيجوزُ حذفِ الموصوفِ قوله فأما اذا عمتهم قد كفتهم إلى آخره [بيان]⁽¹⁰⁾ المصححِ على حملةٍ على المعنى المجازي، واما المرجحُ فهو أنه مجازٌ مشهورٌ، والحقيقةُ مهجورةٌ فلا يردُ أنه يمكن حملةً على

(1) (صفه) في (ب).

(2) شرح المفتاح الشريفي: لم يزل مخطوطاً.

(3) (فيه) سقطت من (ب).

(4) (قوله) سقطت من (ج).

(5) (قوله) سقطت من (ب).

(6) الرضي: سبق ترجمته.

(7) (الموصول) في (ب).

(8) الفيروز آبادي، القاموس المحيط: ص 849.

(9) (مم) في (أ) و (ب) و (ج).

(10) (بيان) سقطت من (د).

الحقيقة بمعنى ما أرسلناك ألا رسالة مانعة للناس فلم حمل على المجاز، وقيل كافة مصدر كالعاقبة وحال على المبالغة أو بتقدير ذا أقول فالأولى جعله مفعولاً له على إرادة المعنى الحقيقي قوله: (فهي حال من الكاف) ويرد عليه أن لا يكون من متعدّد وقد جاء الكف بمعنى الجمع أشار إليه في القاموس⁽¹⁾ وعن ابن دريد كل شيء جمعتُه فقد كففته فلا يرادُ وإن كف بمعنى جمع غير محفوظٍ أما الجوابُ بان بابَ المجاز شائعٌ، والكف بمعنى المنع قد يلزمُ الجمعُ فضعيفٌ قوله: (والتاء للمبالغة) أي على هذا أما على الأول فالتأنيث نعم يمكن جعلها للمبالغة [بتقدير موصوفها مؤنثاً لكن تاء المبالغة]⁽²⁾ مقصورةً مع قلتها على أبنية المبالغة فلذا لم يحمل عليه قوله على المختار هو أن الحال لا يتقدم على صاحبها المجرور والشيخ الرضى⁽³⁾ مال إلى اختيار هذا الوجه وجعل الوجه [الثاني]⁽⁴⁾ تعسفاً والشريف⁽⁵⁾ المدقق جعل الأول تكلفاً، واعتراض على هذا بأنه يستلزم عمل ما قبل الأ فيما بعدها، وليس بمستثنى منه ولا تابعاً، وهو لا يجوز عند الأكثر وأجيب بأن تقديره، وما أرسلناك للناس إلا كافةً، والتقدم الرتبي [كاف]⁽⁶⁾ في العمل، وأجيب بان تقديره وما أرسلناك للخلق مُطلقاً إلا للناس كافةً فهو مستثنى فيصح العمل فيه [قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ﴾ [سبأ: 29] من فرط حملهم متى هذا الوعدُ أي هذا وكذا الجهل⁽⁷⁾ حال بعض⁽⁸⁾ منهم فلا ينافي أن يقول هذا بعضهم عناداً وعلماً ثم الجهل غير فرط الجهل فلذا لم يعبر بالفاء قوله: (وعد يوم)

(1) الفيروز آبادي، القاموس المحيط: ص 849.

(2) (بتقدير موصوفها مؤنثاً لكن تاء المبالغة) سقطت من (ب).

(3) الشيخ الرضى: سبق ترجمته.

(4) (الثاني) سقطت من (ب).

(5) الشيخ الرضى: سبق ترجمته.

(6) (كاف) سقطت من (د).

(7) (الجهل) في (أ).

(8) (قوله تعالى ويقولون من فرط حملهم متى هذا الوعد اي هذا وكذا الجمل حال بعض) سقطت من (ب).

أي مصدرٌ بمعنى المفعول وكونه جواباً لقولهم متى [هذا]⁽¹⁾ باعتبار إضافته إلى يومٍ [قوله]⁽²⁾ أو زمان وعد أي الميعاد واسم بمعنى الحوار يد منه ههنا الزمان لا أنه اسم زمانٍ فالمعنى لكم حدٌ زمني قوله: (ويؤيده أنه قري [يوم]⁽³⁾ على البدل)[204ظ/ا] وحمله على بدل الاشتمال أو حذف المضاف أي ميعاد آخر خلاف المتبادر فلا يضرُّ بالتأييد قوله بإضمارٍ أعني أو⁽⁴⁾ بان يجعل ظرفٌ لميعاد وهو مصدرٌ بمعنى مفعول قوله تعالى: ﴿لَا تَسْتَأْخِرُونَ عَنْهُ﴾ [سبأ: 30] عن الميعاد أو اليوم فالجملة صفةٌ لاحدهما قوله: (وهو جواب تهديد) أي لا يتوهم أن الجواب لا يطابق السؤال لكونه عن بيانٍ وقته والجواب ساكتٌ عنه لأن الجواب بالتهديد مطابقٌ معنى السؤال على وجه التعنتِ والبلغِ ينظرُ إلى [المعنى]⁽⁵⁾ فليس هذا من أسلوب الحكيم كذا قيل لكن يمكنُ جعله منه فتأمل ثم التعنت قد يكون مع الجهل ولا يقتضى العلم [حتى]⁽⁶⁾ يلزم مخالفته لقوله له⁽⁷⁾ من فرط جهلهم قوله: (وقيل إن كفار مكة) إلى آخره فأنكارهم على هذا الوجه بالقرآن، وسائر الكتب أيضاً لكن الفرق أنّ منشاءه على الأول دلالة على البعث وعلى هذا على نعمته ﷺ وليس [السباق]⁽⁸⁾ واللحاق في بيانه فهذا هو، وجه ضعفه قوله، وقيل الذي بين يديه يوم القيامة، وجه ضعفه إن استعمال [بين]⁽⁹⁾ يديه في المقدم أكثر من استعماله في المؤخر قوله [192ظ/ب] تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ﴾ [سبأ: 31] الخطاب له (ﷺ) إذ لكل أحد وفيه إعراضٌ عن الكفار وإشارةً

(1) (هذا) سقطت من (أ).

(2) (قوله) سقطت من (د).

(3) (يوم) سقطت من (أ) و (ج).

(4) (بابا) زيدت في (د).

(5) (المعنى) سقطت من (ب).

(6) (حتى) سقطت من (د).

(7) (له) زيدت في (ب).

(8) (السباق) سقطت من (ب).

(9) (بين) سقطت من (ب).

إلى أنهم ليسوا بقابل للخطاب والمفعول محذوف أو هو إذ، ولو للتمي أو جوابه محذوف أي لرأيت مالا يمكن بيانه والظالمون للإشارة إلى العلة، ولا للتسجيل على ظلمهم، وقوله يرجع حال وقوله يقولون استئناف [قوله] (1) (لولا إضلالكم) [إلى آخره] (2) تفسيراً لحاصل المعنى لا أن ثمة مضافاً، وقوله تعالى: ﴿قَالَ الَّذِينَ﴾ [سبأ: 31] إلى آخره استئناف والماضي بعد المضارع للتحقيق قوله صدو أنفسهم باختيارهم التقليد على الهدى [قوله] (3) ولذلك أي لأجل إنكارهم وإثباتهم المذكورين بنوا فان حتى حرف الإنكار حتى يدخل على محل الإنكار قوله [تقابل] (4) (مكر الليل) (5) أي بل صدنا مكر الليل أو مكر الليل صدنا أو سبب صدنا مكر الليل قوله أي لم يكن إجرامنا الصاد أي إجرامهم في أنفسهم بلا إضلال كما هو مراد خصمائهم بقولهم بل كنتم مجرمين فلا يرد أن الصاد القريب هو جرامهم بلا شك [قوله] (6) دأباً [أي] (7) دائماً ولم يذكر في القاموس قوله حتى أعورتم علينا أي غلبتم في رأينا قوله تعالى: ﴿إِذْ تَأْمُرُونَنَا﴾ [سبأ: 33] بدل من الليل، والنهار، وتعليل أحزابهم أنتم أضللتهم الأمر كم [قوله] (8) على كلامهم الأول أي على يقولون الذين إلى آخره ففيه مسامحة إذ ليس يقول كلامهم، ويجوز عطفه على قال الذين استكبروا على انهما جواب عن سؤال المقاتلة بينها، والمجاورة قوله على الاتساع بأن تنزل منزلة المفعول به، ولوقع الفعل عليها أو نزل منزلة (9) الفاعل على المجاز، واسند المكر إليها، ويجوز كون الإضافة

(1) (قوله) سقطت من (د).

(2) (إلى آخره) سقطت من (د).

(3) (قوله) سقطت من (أ) و (ب).

(4) (تقابل) سقطت من (د).

(5) (الله) في (د).

(6) (قوله) سقطت من (ب).

(7) (أي) سقطت من (ج).

(8) (قوله) سقطت من (د).

(9) (الازم) زيدت في (ب).

بمعنى في كما في الد الخصام قوله: (وقرى مكر الليل بالنصب) أي يمكرون مكر الليل وهذه القراءة غيرُ
مذكورة في الكتب إنما المذكور هو النصب على كونه من الكور فلعلة سهو منه [205 و/ا] [قوله]⁽¹⁾
ومكر الليل بفتح الميم، والكاف وتشديد الراء على أنه مصدرٌ ميمي بمعنى الرجوع قوله: (وأضمر
الفريقان) إلى آخره بيانُ الحاصلِ المعنى، والا فالمناسب، واسرا تنبية، والظاهرُ رجوع الضميرِ إلى الظالمين ثم
المستكبرين على كلٍّ من الاضلال، والضلال، والمستضعفون على الثاني فقط قوله مخافةً التعبير لا يخفى
بعده اذ تلك الحالة ليست حالة [مخافة]⁽²⁾ التعبير على أنهم صرحوا في كلتا الآيتين الندامة والاولى ما في
[سورة]⁽³⁾ يونس لانهم بهتوا بما عاينوا فلم يقدروا التطق، ويناسبه⁽⁴⁾ قوله لما رأوا [الى آخره]⁽⁵⁾
[قوله]⁽⁶⁾ (وتعدية يجزى أما) إلى آخره⁽⁷⁾ فانه يتعدى إلى مفعول، واحد هو ههنا القائم مقام [الفاعل]⁽⁸⁾
اما مثل قوله تعالى: ﴿وَجَزَأَهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً﴾ [الإنسان: 12] فلعله على التضمين أو نزع الخافض
[ايضاً]⁽⁹⁾ اذ لم يذكر في الكتب المعتبرة تعديته إلى مفعولين، وأما جعلُ جزي بمعنى قضي، وانه يتعدى إلى
المجزي به بنفسه فلا يمكن ههنا لأن مفعوله الآخر يُستعملُ بعن فيلزم كون الجار، والمجور قائماً مقام
الفاعل مع أنه اذا، وجدَ المفعولُ به تعين له [193 و/ب] قوله معنى يقضي أي يجزون مقضيين ما كانوا
يعلمون أو يقضون ما كانوا يعملون مجزيين على المذهبين في التضمين قوله أو بنزع الخافض هو الثاء أو

(1) (قوله) سقطت من (ب).

(2) (مخافة) سقطت من (ب).

(3) (سورة) سقطت من (ب).

(4) (فلم) زيدت في (ب).

(5) (الى اخره) سقطت من (ب).

(6) (قوله) سقطت من (ب).

(7) (سورة يونس) زيدت في (ب).

(8) (الفاعل) سقطت من (د).

(9) (ايضاً) سقطت من (ب).

على فانه يستعملُ بهما قوله الازهماك في الشهواتِ خيرٌ إنَّ يعني أن المنهمك [هو] (1) المنعمون فيلزمهم التكبرُ والمفاخرةُ المؤديتانِ إلى التكذيبِ وفي بعضِ النسخِ المفاخرةُ بلا وأو على أنه الخيرُ، والانهماكُ بالواو عطفًا عليها [وماله إلى الأولِ وفي بعضها الآن الداعي المعظم إليه التكبرُ، والمفاخرةُ على أنه الخيرُ الازهماكُ وعطفًا عليه] (2) وهذا أظهرُ قوله، ولذلك أي، ولكونه الداعي المعظم ضموا الهتكُم إلى آخره بقوله أرسلتم فان قوله كافرون يقتضى [الهكم] (3) ومنشاء الهتكُم التكبرُ، وأما مفاخرتهم فبقولهم نحن أكثر أموالا إلى آخره لكن قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ رَبِّي﴾ [سبأ: 36] يقتضى أن يكونَ المفاخرُ أمته (ﷺ) لا الامم السابقة قوله: (على مقابلة الجمع بالجمع) يعني أن يدبرَ في سياقِ النفي أفادَ العمومَ وليس كل قومٍ منكرِ الجميعِ الرسلِ فحملُ على الانقسامِ بالمقابلةِ أي كل قومٍ لرسولهم كافرون، وأقولُ العمومَ بحسبِ حاصلِ المعنى، والمعنى التركيبي كل، واحدٍ من الرسلِ، ولذا قال في قرية (4) بتكثيرِ الأفرادِ والقائلِ مترفوها فضميرُ كافرونَ لقومِ كل رسولٍ فلا انقسامَ ثم ضميرُ الجمعِ في أرسلتم اما تهكما أو لتغليبِ المخاطبةِ على المؤمنينَ برسولهم قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا﴾ [سبأ: 35] زعموا أن كوتهم مترفين في الدنيا لكرامتهم عندهُ تعالى أو قاسوا (5) أمر الآخرةِ على [امر] (6) الدنيا لكن قوله كرهاً يؤيدُ الأولِ قوله تعالى: ﴿وَمَا نَحْنُ بِمُعَذِّبِينَ﴾ [سبأ: 35] في إيلاءِ النَّفيِ قوله نحنُ ايهام إلى أن المعذب هو المؤمنون ففيه [205ظ/ا] استهانة بهم قوله أو لأنه كرمنا أو لأنه يعدى المال، والولد فيندفعُ العذاب عن نفسه وقد قاله بعض المشركين قوله: (رد لحسابهم) أي حسابان أهم أولى بما يدعونه وأنهم لا يعذبون كلاهما لكثرة أموالهم

(1) (هو) سقطت من (د).

(2) (وماله إلى الأولِ وفي بعضها الآن الداعي المعظم اليه التكبر والمفاخرة على انه الخير الازهماك وعطفًا عليه) سقطت من (ب).

(3) (لهكم) سقطت من (أ).

(4) (قومه) في (ب).

(5) (ماسوى) في (د).

(6) (امر) سقطت من (ب).

وأولادهم الدالة على كرامتهم عنده تعالى قوله المتماثلة في الخصائص بل ربما يعكسُ فيرزق الحبيثُ ويفقرُ الشريفُ قوله: (لم يكن بمشيتته) هذا ممكنٌ لان الايجاب الناشئ عنه تعالى لا يناهض المشيئة إنما المناهض هو الايجابُ عليه تعالى، ودلالة الكرامة على زعمهم يقتضى الأول أن قيل المرادُ مبدأ الكرامة فيكون، وإيجاباً عليه تعالى أقولُ صيرورته مبدأ يجعله تعالى فهو ناشئ عنه بل خلقه في العبد باختياره [أيضاً]⁽¹⁾ فيشعرُ ما قلنا فالأولى أن يُفسرَ المشيئة في الآية باستقلالها كما هو مقتضى تخصيص البسط، والقدر بها فيلزم أن لا يكون الكرامة، وأن لا يدال البسط عليها، والقدر على الهوانِ اما الاعتراض عليه بان المشيئة لجامع الايجابِ إنما المناهض له هو القدرة على الفعل، والترك فمنوع⁽²⁾ اذ المشيئة فرع القدرة فلا يجامعها لا يجامع المشيئة أيضاً قوله تعالى: ﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾ [سبأ: 36] ذلك لعدم الوقوف على اسرار الحكمة قوله قرينة أي زلفى مصدر من [غير]⁽³⁾ فعله وثلاثي للمزيد فيه او اسم مصدرٍ قوله إما لأن المراد إلى آخره أي لكون الاموال جمعاً لا أنه يُقدَّرُ جماعةً فجمع التَكسيرِ مطلقاً كالمؤنثِ قوله: (أي الأموال) إلى آخره الظاهر [193ظ/ب] كون الاستثناء حينئذ مُتصلاً، وفيه أن الآية من القول، والخطاب فيه لكفرة فلا يدخل فيه المؤمنون الا ان يجعل ابتداء كلام منه تعالى لا مقولاً أو يعم الخطاب لهم في ضمن الكفرة قوله على حذف المضافِ إي مال من امن، وولده ثم هذا، وكذا الأول ميسر على كل الاحتمالات في التي وليس بتعين هذا اذا جعل التقوى⁽⁴⁾ موصوفاً [لها]⁽⁵⁾ اذ يصح أن يقال، وما أموالكم بقوى الا المؤمنين، وحاصله أن المال لا يقع لقوى مُقَرَّباً لأحدٍ الا للمؤمنين عندى الاستثناء منقطع أي لكن من آمن، وعمل وفأولئك لهم أو بتقدير فأمواله، وعمله يقربانه قوله: (أن يجاوزوا) أي جزاء مصدر من المجهول ولأمانع

(1) (أيضاً) سقطت من (د).

(2) (فم) في (أ) و (ج) و (د).

(3) (غير) سقطت من (ب).

(4) (التعدي) في (د).

(5) (لها) سقطت من (د).

لكونه من الفاعلِ قوله بالأعمالِ برفعٍ جزاءٍ ونصبٍ الضعفِ قوله وعن يعقوبَ رفعهما في معربِ السمينِ، والسقاسي⁽¹⁾ أنه رواية عن قتادة⁽²⁾ وأن الثاني روايةٌ عنه⁽³⁾ [وعن يعقوب [قوله]⁽⁴⁾ على التمييزِ عن نسبة الضعفِ]⁽⁵⁾ وعلى الحالِ من فاعلٍ لهم إن كانَ [الضعف مبتدأً ومنه ان كان]⁽⁶⁾ فاعلاً [قوله]⁽⁷⁾ أو المصدرِ لفعله أي جوزي قدر فعلٌ خاصٌ لدلالةِ جزاءٍ عليه [قوله]⁽⁸⁾ (مسابقين لأنبئنا) قد مرَّ أن المبالغة هي المفاخرةُ وهي بالنسبةِ اليه تعالى محالٌ فأما يعتبرُ بالنسبةِ إلى انبيائه أو بحسبِ زعمهم فهذا حاصلُ الوجهينِ اما باعتبارها فيما بينهم وسبق [206 و/ا] بعضهم بعضاً فلا وجهٌ له إذ لا بدَّ من كونِ المتسابقين خصمينِ [قوله]⁽⁹⁾ (فهذا في شخص واحد) إلى آخره لم يجعله في شخصينِ كما جوزه في سورة العنكبوتِ على أن الضميرَ راجعٌ إلى مبهمٍ لئلا يلزمُ التكرارُ ههنا، ولذا خالفَ ههنا مولانا العلامة كلامه ثمة قوله: (فلا تكرير) بل يكونُ تقريرُ الآن التوسيع⁽¹⁰⁾ والتضييقِ ليساً لكرامةً وهو [أن]⁽¹¹⁾ فإنَّ الشخصَ الواحدَ مختلفٌ بما بحسبِ الوقتينِ مع ما فيه من الخصائصِ والصفاتِ قوله تعالى: ﴿مَنْ شَاءَ﴾

(1) (السقاس) في (د).

(2) قتادة بن دعامة بن عزيز بن عمرو بن ربيعة بن عمرو بن الحارث ابن سدوس، أبو الخطاب السدوسي البصري الأكمه، حافظ العصر، وقدوة المفسرين والمحدثين، ولد سنة 60هـ، وكان تابعياً وعالمًا كبيراً في التفسير، وروى عن شيوخ منهم: أنس بن مالك، وسعيد بن المسيب، ومن تلاميذه أيوب السختياني، وشعبة بن الحجاج، وقال محمد بن سيرين: قتادة أحفظ الناس، توفي سنة 117هـ، ينظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، 85/4؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، 371-269/5.

(3) (وعن يعقوب رفعها في معرب السمين والسعاقس أنه رواية عن قتاده وان الثاني رواية عنه) سقطت من (ب).

(4) (قوله) سقطت من (د).

(5) (الضعفاء) في (أ) و (ج).

(6) (الضعف مبتدأً ومنه ان كان) سقطت من (ب).

(7) (قوله) سقطت من (د).

(8) (قوله) سقطت من (ب).

(9) (قوله) سقطت من (أ).

(10) (قوله) زيدت في (ب).

(11) (ان) سقطت من (ج).

[سبأ: 39] التنكيرُ للتعليل فيكونُ من بيانيه وإخلافه في الاكثرِ اولى [قوله]⁽¹⁾ أما عاجلاً أو اجلاً على هذا يرادُ بالإنفاقِ التصديقُ، ويجوزُ أن يرادَ مُطلقه [أي]⁽²⁾ ولولا إمرٌ دنيوي فأخلافه مشروطٌ بالعمرِ وعدمُ موته والرزقُ مقررٌ حينئذٍ قوله: (لا حقيقة) إلى آخره اوردَ عليه أن التفضيلَ يقتضى الشركة في أصلِ الفعلِ لا صورة⁽³⁾ فقط بل حقيقةً وشركتهما في الرزقِ ليست حقيقةً كما ذكره أقول اقتضاءُ التفضيلِ في نفسه هذا ممنوع⁽⁴⁾ اذ يجوزُ أن يقالَ الرازقُ بمعنى الخالقِ خيرٌ منه بمعنى الكاسبِ، وأما اقتضاؤه لئلا يلزمُ الجمعُ بين معنى المشتركِ مسلم لكن القاضي قائل به والأنسبُ لقوله ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ﴾ [سبأ: 39] إلى آخره أن يعتبرَ الخيريةً من حيثُ، ومواصلتهِ وإنما وإخلافه على وجهِ الزيادةِ قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ﴾ [سبأ: 40] إلى آخره قالوا واذكر قوله تعالى: ﴿أَهْوَاءَهُ﴾ [سبأ: 40] أي لا غيرهم مع كثرةِ الخلائقِ ففي ادخالِ الهمزةِ على هؤلاءِ استهزاءً بهم وتحقيرٌ وتقديمٌ اياكم على معموله قيل للفاصلة، وفيه أن حقه حينئذٍ تقديمه على يعبدونَ فقط فالوجهُ الاهتمامُ قوله، واقنطاً لهم عما يتوقعونَ يعني أنّ الخطابَ، وإن كانَ ظاهرٌ مع الملائكةِ [لكن]⁽⁵⁾ المقصودُ المشركونَ فانه تعالى عالمٌ بما يجوئه قوله: (لأنهم أشرف شركائهم) ولا يرد عيسى (عليه السلام) فإنّ المرادَ غيرُ أهلِ الكتابِ كما هو المتبادرُ من لفظِ المشركينَ وما الجوابُ بأن التخصيصَ بالنظرِ إلى الاصنامِ فلا إذ يفوتُ حينئذٍ تركُ ذكرِ مثل عيسى (عليه السلام) ثم أنه فسّرَ قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ﴾ [سبأ: 40] وما يعبدونَ في سورة الفرقانِ بما يعمُّ الأصنامَ فلعله [194 و/ب] سؤالٌ آخر لكن قوله، والصالحونَ للخطابِ لا يخلو عن الضعفِ قوله: (والان عبادتهم مبدأ الشرك) وأصله

(1) (قوله) سقطت من (د).

(2) (أي) سقطت من (ب).

(3) (لاصوله) في (د).

(4) (امم) في (أ) و (ج).

(5) (لكن) سقطت من (د).

[هذا]⁽¹⁾ غيرُ معلوم المذكورِ في التواريخ أن بني آدم صوروا لآدم، وشيت، وعظموها ثم عبدهما من جاء بَعَدَهُم بإضلالِ الشيطانِ قوله تعالى: ﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ﴾ [سبأ: 41] تنزيهه لأن يَعْبُدَ تعالى معه غيره قوله أو للمشركين فعلى هذا يراؤُ وبضميرِ الجمعِ في كانوا الاكثر ويكونُ هذه، كالبيانِ له قوله، والاكثرُ بمعنى الكل، وبمعناه لكن الأيمان هو التصديقُ القلبي، وعبادةُ بعضِهِم كان عن وهم، واحتمالِ وبعضِهِم بلا تصديق حيث يعرفونَ التوحيدَ، ولا يتعرفونَ ثم على الوجهِ الثاني لا حاجةُ إلى التوحيدِ اذ لا يتمثلُ الجن⁽²⁾ لكل فردٍ من المشركينَ قوله تعالى: ﴿نَفْعًا وَلَا ضَرًّا﴾ [سبأ: 42] إي [206ظ/ا] نفع كان، وإي ضر من الثوابِ والعقابِ أو غيرهما فانه المناسبُ لقوله أن الامرُ كلهُ إلى آخره وقوله لأن الدارَ يعني [أن]⁽³⁾ كونُ الأمرِ كلهُ فيها له تعالى معلومٌ أو يقالُ إذا كانَ الدارُ، وأجزاءُ يلزمُ أن⁽⁴⁾ يفعلَ غيرَ الجزاءِ اصلاً، وهو المجازي، وحدهُ فلا يمكنُ احدَ نفعاً، ولا ضرراً أما الشفاعةُ فبأذنه تعالى كما بينه، وأما دفعهُ بأن المنفي هو الملك، وما في البعضِ هو القدرةُ عليها ففيه أن [إيقاع]⁽⁵⁾ الشفاعةُ هو ملكها قوله تعالى: ﴿الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا﴾ [سبأ: 42] الضميرُ للتي لا للنارِ فلا يخالفُ كلامُ بعضِ النحاةِ من أن الضميرَ للمضافِ لا للمضافِ إليه، ولو سلمَ فلعلَّ مُرادَهُم أن رجوعه لكل منهما إذا كانَ على السواءِ فالأولى رجوعه إلى المضافِ، ورجوعه ههنا إلى عذابٍ مع جعلِ الموصولِ نعتاً له باكتسابه التأنيثُ من المضافِ إليه بعيد، وكذا في قوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ﴾ [الجمعة: 5] [إلى آخره]⁽⁶⁾ رجوعه إلى الأولِ مُستبعدٌ معنى

(1) (هذا) سقطت من (د).

(2) (الحق) في (د).

(3) (ان) سقطت من (ج).

(4) (لا) زيدت في (ب).

(5) (إيقاع) سقطت من (ب).

(6) (إلى آخره) سقطت من (ب).

[ثم⁽¹⁾] قيلَ في نكتة [جعل]⁽²⁾ النعتُ ههنا للنارِ في سورةِ السجدةِ للعذابِ أنهم كانوا ثمةً ملابسي العذابِ لقوله تعالى كُلُّما أَرَادَ وان⁽³⁾ إلى آخره لا ههنا بل حينَ رديتهم النارَ فقط فلم يناسب اخباره تعالى تكذّبهم العذابِ قوله تعالى: ﴿قَالُوا مَا هَذَا﴾ [سبأ: 43] قوله: (الامر النبوة) حكهم إياه بأنه [سحر]⁽⁴⁾ (5) لثبوتِهِ بالخوارقِ وحكمهُ الاسلامُ به لتفريقهِ بين الاباءِ والابناءِ مثلاً قوله، والاولُ أي قولهم أنك فلا منافاة بين كلاميهما ويمكنُ رفعها أيضاً بأن المراد من الذين كفروا بعضٌ مخصوصٍ منهم غيرَ السابقينَ قوله، وفي تكريرِ الفعلِ أي قالَ ثلاث⁽⁶⁾ مراتٍ فهو يدلُّ على انكارٍ عظيمٍ قوله، وما في اللامينِ أي الموصولُ فانه بمعنى الكافرينِ، وإشارتهِ بذكرِ الكفرةِ فلا حاجةَ إلى قوله والتصريحُ [إلى آخره]⁽⁷⁾ ولامِ الحقِّ وهو للعهدِ أي الكاملِ، وبمعنى الباءِ، وجعله في سورةِ الاحقافِ بمعنى لأجلِ الحقِ [قوله]⁽⁸⁾ من المبادهةِ أي المفاجأةِ المأخوذةِ من لما والمرادُ مفاجأةً بالكفرِ إن كان لما ظرفاً الكفروا أو بالمقولِ إن كانَ ظرفاً لقالَ [قوله]⁽⁹⁾ (وفيها دليل على [صححة]⁽¹⁰⁾ الاشتراك) ومعناهم هم قومٌ إلى كتابِ لهم، ولأنني فلا عجبٌ منهم هذه الضلالةُ أولاً فلم لا يهتدونَ بعد دعوتك إياهم قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا﴾ [سبأ: 44] إلى آخره وتوفيقهِ قوله تعالى وإن من امةٍ لأخلَّ فيها نذير كونهُ منهم كما سماعيل (عليه السلام) لا مبعوثاً إليهم

(1) (ثم) سقطت من (د).

(2) (جعل) سقطت من (أ).

(3) (ان) زيدت في (د).

(4) (سحر) سقطت من (د).

(5) (قوله) زيدت في (د).

(6) (ثلاث) في (د).

(7) (إلى آخره) سقطت من (ب).

(8) (قوله) سقطت من (ب).

(9) (قوله) سقطت من (د).

(10) (صححة) سقطت من (ب).

ويُسجى [فيه]⁽¹⁾ توجيه آخر قوله من البيئات، والهدى، ومن المواهب، والفضائل فان قريشاً أشرف الخلق [نسباً]⁽²⁾ وخدمة بيته تعالى قوله: (الانكاري بالتدمير) يعني ارادة الانكار الفعلي، ويجوز المعنى فكذبوا فأهلكناهم [194ظ/ب] فكيف كان عاقبة انكارهم [قوله]⁽³⁾ لأنّ الاولى للتكثير أي القصد إلى كثرتهم، وقوله فقط، وذكر الكذب لا جلّه، وفيه أن لا حاجة إلى ذكره ثانياً مع كفاية الاوّل ثم توهم التكرار اذ لم يكن التقدير فحين كذبوا رُسلي، والا فالثاني ظرفاً غير مقصود بالبيان نعم لو جعل التقدير فكذبوا [207و/ا] ارسلي فجاءهم إنكاري بالتدمير لتوهم فاحتيج إلى التوجيه قوله أو الاوّل مطلقاً للمعنى أو فعوا الكذب من غير تعرض إلى المفعول، ولو جعل ضمير فكذبوا إلى مشركين العرب لأنّ تكذيب نبينا (ﷺ) تكذيب للكل إلي من قبلهم لا يتوهم التكرار أصلاً فالفاء فاؤه قد الكنه داخله على المحصل من المفصل [قوله]⁽⁴⁾ في أمر محمد، وقيل⁽⁵⁾ في خلق السموات، والارض لتعلموا وحدة خالقنا فيكون ما بصاحبكم ابتداءً كلام [قوله]⁽⁶⁾ (أو البيان) ضعف في قوله تعالى: ﴿مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ [آل عمران: 97] كونه عطف بيان، ولعل وجهه أنّ التخالف بين عطف البيان، ومتبوعة غير جائز بالاتفاق لكن ههنا كذلك فان أن تقدموا بتقدير قيامكم فهو معرفة على ما قالوا، ويمكن الجواب بأن تعريفه غير صريح فليس قوماً كالمعرفة الصريحة، وكان قريباً للنكرة، وفي حكمها كالمعرف بلام العهد الذهني مجاز فيه كونه عطف بيان لها قوله: (فتعلموا) يعني فيه تعليقاً بتضمين التفكير معنى العلم على أن ما نافية قوله: (أو استئناف) وبيان الطريق التفكير أو معناه كلامه مستأنف، ويؤيده الوقف في الجنة، وفي نفى الجنون عنه

(1) (فيه) سقطت من (ب).

(2) (نسباً) سقطت من (ب).

(3) (قوله) سقطت من (ب).

(4) (قوله) سقطت من (د).

(5) (وقبلي) في (د).

(6) (قوله) سقطت من (ج).

(ﷺ) تذكير له فإنّ هذا الامر العظيم لا بد عنه الأرجح العقل أو مجنوناً قوله، والمعنى ثم يتفكروا أي شيء به من آثار الجنون الاستفهام الانكار فيؤول إلى التّفي فلذا ضعفه ثم أنه يجوز أن يكون حينئذ استثناءً إذا أيضاً قوله: (في نسيم الساعة) أي أوائلها إشارة إلى قوله (ﷺ) بعثت في نسيم الساعة قوله: (أي شيء سألتكم) إلى آخره فما شرطيه ويجوز كونها موصولة على هذا، والفاء لتضمين معنى الشرط قوله، وأياً ما كان يلزم [أحدهما]⁽¹⁾ على التوزيع الأول على الأول والثاني على الثاني [ثم]⁽²⁾ سؤال الأجر لا بد أن يكون كنايةً عن طلب نفع دنيوي لئلا يرد أن الفرض أعم من الأجر، وأنه قد لا يسأل بل يطلب حصوله فيكسب [قوله]⁽³⁾ وقيل ما موصولة أما جعلها نافيةً بمعنى إذا لم أسألكم أجر فهو لكم ففيه بعد لأن نفي السؤال يأتي عن إثبات الأجر أما الأجر مع عدم السؤال [قوله]⁽⁴⁾ يراد بها ما سألهم بقوله إلى آخره إنما بناه على [كونها]⁽⁵⁾ موصولة لبعده على كونها شرطيةً فان موجبها التردد في وقوع الشرط، وقوعه ظاهر بناءً على هذا الوجه كما في الآيتين [قوله]⁽⁶⁾ ﴿لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ [الشورى: 23] إلى آخره أي مراد هذه الآية أيضاً، وفي الآية الأولى نوع بعده فان أجر من شاء لم يسأل (ﷺ) إياه عنهم فقوله ما سألتكم بأبي عن الحمل عليه قوله تعالى: ﴿إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ﴾ [سبأ: 47] لأن مرادى هو الثواب، وهو منه تعالى ثم كلامه تعالى هذا منتظم على الوجهين قوله: (يلقبه) إلى آخره قال في سورة الانبياء القذف هو الرمي البعيد فهو ههنا مجاز مرسل، والعلاقة الإطلاق [والتقييد]⁽⁷⁾ والباء في بالحق أما لتضمين معنى

(1) (أحدهما) سقطت من (ب).

(2) (ثم) سقطت من (د).

(3) (قوله) سقطت من (ب) و (ج).

(4) (قوله) سقطت من (ج).

(5) (على كونها) سقطت من (د).

(6) (قوله) سقطت من (ب).

(7) (والتقييد) سقطت من (ب).

الرمي أو زائدة، ويجوز كون المعنى يلقي الوحي⁽¹⁾ سبب الحق أو بملاسته [195 و/ب] قوله فيدمغه أي يلحقه.

ثم [الحق] (2) بمرمى به حقيقة [207 ظ/ا] فقيه أما استعارة مكنية أو يقذف (3) [استعارة] (4) تصريحاً تبعيةً من ليزيل وكذا على الوجه الثالث [قوله] (5) أو بدلٌ آخرٌ للفاصلة قوله من المستكن أو من محل ربي قوله صفةً لربي أو بدلٌ أو حالٌ قوله بأعني أو مدحٌ قوله كالبيوت بكسر الباء (6) وان جاز الضمُّ [قوله] (7) [كالصبور] (8) في بعض النسخ كالصيود [قوله] (9) (على أنه مبالغة غائب) أي على قراءة الفتح اما على الضم والكسر فجمعٌ غائبٌ قوله تعالى: ﴿وَمَا يُبَدِيُ الْبَاطِلُ﴾ [سبأ: 49] الواو حاليةٌ أو عاطفةٌ قوله مأخوذةً من هلاك الحي اي هذا الكلام استعمل اولاً في هلاك الحي كنايةً ثم شاع في غير الحي فهو فيه أما كنايةً أيضاً أو مجازاً متفرغاً على الكناية على مذهبين، وحذف (10) مفعولها للعموم أي لا يُبدي، ولا يُعيد شيئاً أو لتنزيله منزلةً اللازم أي لا يوقّع ابداءً ولإعادة [قوله] (11) وقيل الباطل إبليس لأنه صاحب باطلٍ أو لأنه من شاطأ أي هلك، ولا كنايةً على هذا الوجه قوله وقيل [ما] (12) استفهاميةً، وجه بعده أن ماله نفي قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ﴾ [سبأ: 50] إلى آخره المقصود من

(1) (الروح) في (ب).

(2) (الحق) سقطت من (د).

(3) (لقذف) في (ب).

(4) (استعارة) سقطت من (د).

(5) (قوله) سقطت من (ب).

(6) (التاء) في (أ).

(7) (قوله) سقطت من (ب).

(8) (كالصدر) في (ب).

(9) (قوله) سقطت من (ب).

(10) (وقذف) في (د).

(11) (قوله) سقطت من (ب).

(12) (ما) سقطت من (د).

الآية اسناداً، والضلال إلى نفسه والهداية إليه تعالى دَفْعاً لَعَذْرِ الْكُفَّارِ فِي ضَلَالَتِهِمْ اذ(1) هذا الحكم إذا كان فيه (ﷺ) [كذلك](2) ففي غيره اولى فلذا أمر تعالى به إلى رسول، وقدم الضلال لأنه هو المقصود بالبيان ثم المذهب أن خالق الهداية، والضلال، وهو الله تعالى كاسبها هو العبد وإنما أُسند الأول إليه تعالى، والثاني إلى العبد تنزيهاً، وتعظيماً كما لا يقال له تعالى خالق الخنازير قوله: (لأنه بسببها) إشارة إلى وجه عدم(3) ذكر السبب في الاول مع أنه المذكور في الثانية يعني أن في ذكر الحكم اكتفاءً(4) عنه لان وبأل الضلال إنما كان على النفس لكونها سبباً فصح(5) المقابلة وقيل فيه احتباك ذكر في الأول الحكم، وفي الثاني السبب اكتفاءً بكل منهما عن الآخر، وحمل كلام القاضي عليه بعيد اذ ظاهره ان قوله فإنما أصل تعليلٍ محذوفٍ هو فبوسوسة الشيطان قوله تعالى: ﴿فِيمَا يُوحِي﴾ [سبأ: 50] [مصدرية وموصولة قوله فان الابتداء الظاهر أن يكون تعليلاً لقوله فيما يوحى](6) أي القرآن، واللام في الابتداء للاستغراق فيثبت الحكم فيه (ﷺ) بالبرهان قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَى﴾ [سبأ: 51] الخطاب له (ﷺ) أو لغير معين، والمفعول أما محذوف أي لكفار أو اذا(7) فَرَعُوا أَي فَرَعَهُمْ(8) أو منزل منزلة اللزوم أي لوقع الرؤية قوله، وجواب لو محذوف حُذِفَ لِلتَّهْوِيلِ قوله تعالى: ﴿فَلَا فَوْتٌ﴾ [سبأ: 51] الفاء أما سببيه عدم فوتم لَفَرَعَهُمْ، وتحيرهم أو تعليله أي فرعوا لعدم فوتم، وعلى، وجه عطف اخذوا على فَرَعُوا يجوز كون الفاء التفرع عدم الفوت على الاخذ قوله: (من ظهر الارض إلى بطنها) اشارةً إلى أن القرب بالنسبة إلى

(1) (أي في (ج)).

(2) (كذلك) سقطت من (ب).

(3) (وجه في (أ)).

(4) (البقا في (ب)).

(5) (فيصح في (ب) و (فصح) في (د)).

(6) (مصدرية وموصولة قوله فان الابتداء الظاهر ان يكون تعليلاً لقوله فيما يوحى) سقطت من (ب).

(7) (او في (د)).

(8) (فرعهم في (ب)).

مصريهم(1) وفائدته بيان سرعة نزول العذاب ويجوز اعتباره بالنسبة اليه تعالى ويراد(2) سهولة الأخذ عنه تعالى قوله: (والعطف على فزعوا) ويجوز كون الواو حالية قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا﴾ [سبأ: 51] عطف على فزعوا، وأخذوا[208و/ا] [قوله](3) بمحمد(4) أو بالعذاب أو بالبعث المذكور حكماً على [أن](5) التقدير اذ فزعوا عند البعث لكن رجوع الضمير إلى محمد أولى فان الايمان به يستلزم الايمان [بهما](6) قوله: (تناولاً سهلاً) في القاموس(7) في التناوش مطلق التناول، وهو المناسب للمقام اذ لا يتناول للكفار أصلاً ولو مع غير سهولة[195ظ/ب] ويجوز كون التناول فالأولى ترك [سهلاً](8) قوله: (وهو تمثيل حالهم) إلى آخره اذ ليس الايمان محسوساً حتى يتناول، ويجوز كون التناول مجازاً عن الانتفاع بالايمان، ومن مكان بعيد ترشيحاً له قوله بعد ما فات أي الايمان المتجى أو الخلاص به قوله من غلوة تناوله كناية عن البعد كما أنّ من ذراع كناية عن القرب لا أنه مخصوص [بهما](9) كيف، وليس في النظم ما يدل على خصوصها قوله لضممتها استقلالاً(10) كما في ادور ولا يلزم فيه كونها مقلوبة في فعلها اذ ليست بمضمومة في الفعل قوله: (أو أنه من ناشت الشيء) اذا طلبته فمعنى الآية اني لهم طلب الخلاص من مكان بعيد، وعلى هذا يجوز كون الواو على قراءتها منقلبة من الهمزة بمعنى الطلب وان حقه بين بين [قوله](11) التي

(1) (مصريهم) في (د).

(2) (سهو) زيدت في (د).

(3) (قوله) سقطت (ب).

(4) (والمحمد) في (ب).

(5) (ان) سقطت من (ب).

(6) (بهما) سقطت من (أ).

(7) الفيروزآبادي، القاموس المحيط: ص606.

(8) (سهلاً) سقطت من (د).

(9) (بهما) سقطت من (ب).

(10) (قوله) زيدت في (أ).

(11) (قوله) سقطت من (د).

أقحمني أقحم أهل البادية بالقاف اجدبوا في بعض النسخ بالفاء فهو بمعنى منع واعجزوا أبو الخاموش بالخاء [اسم] (1) رجل، وفي بعض النسخ بالجيم ولعله كذلك قوله التؤوش أي الطالبُ قوله: (إذا تاخرت ومنه) النش للحركة بطاء [قوله] (2) تمنى نشيساً صفة مصدرٍ محذوف [أي] (3) تمنياً [ينشاء] (4) أي أخيراً قوله: (بمعنى التناول) من بعد بفتح الباء (5) والجر أي متأخراً اما جعل الباء مضمومًا أي مكانٍ بعيدٍ فيأبى عنه قوله فانه يكون تأكيد ولا يَأبى أيضاً تفسيره حينئذ بالتاءٍ اخر [اذ] (6) يحتاج إلى تكلفٍ وعلى ما قلنا يُرادُ من التناوشِ التناول متأخراً أو ان كان من التأخرِ ففيه جمعٌ بين البعدينِ قوله تعالى: ﴿وَقَدْ كَفَرُوا بِهِ﴾ [سبأ: 53] حاليةٌ أو عاطفةٌ أو مستأنفةٌ [قوله] (7) (ويرجمون بالظن) أي بالمظنون كما أنّ الغيبَ بمعنى الغائب فيكون تفسيرُ اله وقوله (8) ويتكلمونَ إلى آخره تفسير لقوله، ويرجمونَ بالظن، وإن كان الظن بمعناه فيتكلمونَ تفسير له وبما لم يظهرَ تفسير لقوله بالغيبِ فإنّ التكلمَ بما لم يظهر رجم بالظنّ قوله تمحلوها في امر الرسول بقولهم ما هذا الرجل يريدُ ان يصدِّكم إلى آخره، وفي حالٍ بقولهم نحن أكثر أموالا إلى آخره [قوله] (9) من مكانٍ بعيدٍ متعلقٍ يرمى قوله لا مجالاً للظن في حوقه لغاية بعده أي لا يراه ولا يظنه قوله على أنّ الشيطانَ إلى آخره أو بمعنى يرحمونَ بالعذابِ قوله: (على حكاية الحال الماضية) استحضاراً لتلك الصورة وكذلك على الوجه الثاني [قوله] (10) أو على قالوا أي عطفٌ

(1) (اسم) سقطت من (د).

(2) (قوله) سقطت من (ب).

(3) (أي) سقطت من (ب).

(4) (ينشاء) سقطت من (ج).

(5) (الخاء) في (د).

(6) (اذ) سقطت من (د).

(7) (قوله) سقطت من (ب).

(8) (وقوله) سقطت من (ب).

(9) (قوله) سقطت من (ب) و (ج).

(10) (قوله) سقطت من (ب).

عليه، وقيل حالٌ من ضميره، وفيه بعد الفصلة بأمورٍ كثيرةٍ ثم انه يجوز كونها مستأنفةً فلا حكايةً قوله تعالى: ﴿وَحِيلٌ﴾ [سبأ: 54] أي وقع الحيلولة فالقائم مقام الفاعل (1) مصدرٌ محذوفٌ لظهوره ولا بينهم والألکان (2) مرفوعاً كما في لقد تَفَطَّعَ [208ظ/ا] بضينكم قوله تعالى: ﴿مِنْ قَبْلُ﴾ [سبأ: 54] مُتعلق بِفَعَلٍ أو بِأَشْيَاعِهِمْ قوله من نفع الأيمان أو من الرد إلى الدنيا قوله: (أو ذي ريبة) (3) فالهمزة للصيرورة، وعلى الأول التعدية والريب أقوى (4) ما يكون من الشك قوله [منقول] (5) من المشكك، والشاك على الأول، وصف الشك بفاعل الريب، وموقعه، وقوله أو الشاك على الثاني، وصف الشك بصفة صاحبه أي الشك، وقيل هو كقولهم عَجِبْتُ عَجِيبٌ أو رُؤف على الشك لتناسق على الفواصل.

(1) (الفاعل) في (أ).

(2) (الانكار) في (د).

(3) (اوراسة) في (د).

(4) (قوله) زيدت في (أ).

(5) (منقول) سقطت من (ب).

الخاتمة

يُعدّ هذا التحقيق مساهمةً قيّمةً في الحفاظ على تراثنا الثقافيّ الديني واللّغويّ، من خلال إلقاء الضوء على مخطوط غنيّ بتفسير القرآن الكريم. وتُمثّل حاشية عرب زادة على تفسير البيضاوي (سورتا الأحزاب وسبأ) نموذجًا فريدًا يستحقّ التّحقيق، بعد أن غفل عنه الباحثون لسنواتٍ طويلة.

حيث قد تم التركيز في هذا البحث على تحقيق هذه المخطوطة كثيرة الفوائد كما تسلط الضوء على أسلوب ومنهج الشيخ عرب زادة في التفسير، هذا وقد أبرزت الدراسة أهمية هذه الحاشية الجليلة، ودورها في إثراء فهم تفسير البيضاوي. هذا وقد حاول الباحث بيان وتحليل جهود العلماء السابقين في التفسير والتّحقيق، ومن ثمّ منهج عرب زادة صاحب المخطوطة، وقد برز تمكنه أثناء شرحه للآيات القرآنية واستدلّاه بالأحاديث النبوية، كما كان بارعاً متمكناً من الألفاظ الغريبة وشرحها بالنكات البلاغية والبيانية، ويبدو أنه كان ذا باع وافر في علوم كثيرة كالفقه والتاريخ، وقد استخدم تلك العلوم في شرحه للمسائل القرآنية.

وينبغي أن يتم الإشارة إلى أن هذه الحاشية تُضاهي أهمّ شروح القرآن الكريم، لما تحتويه من تفسيراتٍ قيّمة، واستدلالاتٍ منطقيّة، وتعليقاتٍ طريفة، وأحاديثٍ نبويّة شريفة، ومناقشاتٍ لمذاهب علم الكلام، ونكاتٍ نحويةٍ وصرفيّةٍ وبلاغيّةٍ تدعم الآراء وتثبت الأحكام. كما تُبرز الحاشية ثقافةً واسعةً امتاز بها صاحبها في مختلف العلوم، ممّا يعكس ازدهار العلوم الموسوعية في العهد العثماني. ومن هنا فقد توصل الباحث إلى هذه الاستنتاجات في الشكل الآتي:

الاستنتاجات:

بعد البحث والدراسة، توصل الباحث إلى الاستنتاجات التالية:

1. تميز تفسير عرب زادة بالتركيز على الجوانب اللغوية، يستفيد في اللغة الامام الانطاكي من شرح الرضي وكتاب سيبويه مع شرح مفصل للنحو والبلاغة يستفيد من اسرار البلاغة الجرجاني وكتاب المطول، والاستفادة من اشتقاق الكلمات ودلالاتها في تفسير معاني الآيات. كما قام بشرح بعض الآراء الفقهية مع بيان المذاهب كمذهب الامام الشافعي والترجيح بينها.
2. أظهرت الحاشية تنوع ثقافة عرب زادة، حيث استقى من مصادر البيضاوي في تفسيره، ومن ثم استشهد بكتاب الكشاف للزمخشري وذلك لأنه المصدر، والأصل الإمام البيضاوي ويعد مخلص الكشاف لشرح لطائف المعاني، وكتاب سيبويه وشرح المفتاح للشريف الجرجاني لشرح علوم اللغة، وكتاب القاموس المحيط للجوهري لشرح معاني المفردات هو استفاد من علوم كتب التي ذكرت الرفع الاجام عن الالفاظ.
3. اتبع عرب زادة منهجاً في حاشيته، حيث لم يشرح كل أقوال البيضاوي، بل ركز على شرح ما يراه غامضاً أو مجملاً. كما حرص على موافقة آراء البيضاوي في الغالب، مع الاستدلال له. وابتعد عن الخوض في تفاصيل علم الكلام، وركز على التعليقات النحوية.
4. ظهرت شخصية عرب زادة الناقدة من خلال آرائه الخاصة المبنية على مسوغات منطقية، خاصة في المسائل اللغوية. كما أظهر إلمامه بعلوم النحو والصرف والبلاغة، والتفسير والفقه والحديث، وعلوم المنطق والكلام.
5. وقد تميز الامام عرب زادة في حاشيته في علم القراءات فهو يكثر منها ويأخذ الآراء من علماء القراءات في شرحه.
6. استشهد عرب زادة بالآيات القرآنية، وسائر السور، مستنداً إلى أقوال المعجميين واللغويين والبلاغيين لتأييد آرائه، مشيراً إلى كتب اللغة أثناء شرحه، مثل القاموس.

التوصيات:

توصي هذه الدراسة بما يأتي:

1. يوصي الباحث أن تهتم الجامعات بعلم التحقيق عامة، وتحقيق العلوم الإسلامية خاصة، من خلال إنشاء أقسام خاصة بتحقيق المخطوطات.
2. توصي الدراسة بعمل مؤتمرات علمية عن جهود عرب زادة في هذه المخطوطة، وغيرها.
3. يوصي الباحث المراكز البحثية والمجلات العلمية المحكمة أن تدعو الباحثين والكتاب للاكتتاب حول أهمية علم التحقيق وضوابطه.
4. يوصي البحث أن يقوم مجموعة من طلاب الدراسات العليا بالاعتناء بالشروح والمخطوطات حول التفاسير الكبرى مثل البيضاوي وغيره، والقيام بتحقيقها بشكل متسلسل لتعم الفائدة.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

- ابن الجزري، شمس الدين أبو الخير (المتوفى: 833هـ). غاية النهاية في طبقات القراء، السعودية: مكتبة ابن تيمية، د. ط. 1351هـ.
- ابن العطار علي بن إبراهيم بن داود (المتوفى: 724هـ). تحفة الطالبين في ترجمة الإمام محيي الدين ضبط نصه وعلق عليه وخرج أحاديثه. تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. الأردن: الدار الأثرية، ط1. 1428 هـ - 2007 م.
- ابن العماد، عبد الحي بن أحمد بن محمد (ت: 1089هـ) شذرات الذهب في أخبار من ذهب. تحقيق: محمود الأرنؤوط. سوريا: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط1. 1406 هـ - 1986 م.
- ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد (المتوفى: 681هـ). وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان. تحقيق: إحسان عباس. لبنان: دار صادر - بيروت، ط1، د. ت.
- ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء (المتوفى: 395هـ). الصحاحي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها. د. ط. محمد علي بيضون. ط1. 1418هـ-1997م..
- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي (المتوفى: 711هـ). لسان العرب. لبنان: دار صادر - بيروت، ط3. - 1414 هـ.
- الأشقودري، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين (المتوفى: 1420هـ). مختصر صحيح الإمام البخاري. السعودية: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض. ط1. 1422 هـ - 2002 م.
- الألباني، محمد ناصر الدين. صحيح الترغيب والترهيب. السعودية: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط1. 1421 هـ - 2000 م

- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل. **صحيح البخاري**: ، تحقيق: جماعة من العلماء. لبنان: دار طوق النجاة - بيروت، 1311 هـ.
- البغدادي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد (المتوفى: 795 هـ). **فتح الباري في شرح صحيح البخاري**. تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد. السعودية: دار النشر: دار ابن الجوزي - الدمام - 1422 هـ.
- بن صالح بن حمد بن محمد (المتوفى: 1423 هـ). **توضيح الأحكام من بلوغ المرام**. السعودية: مكتبة الأسدي، مكة المكرمة، ط5. 1423 هـ - 2003 م.
- الترمذي، أبو داود سليمان بن الأشعث (ت: 275 هـ) **سنن أبي داود**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، لبنان: دار الرسالة العالمية. 1430 - 2009 م.
- الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف (ت 816 هـ). **التعريفات الفقهية**. لبنان: دار الكتب العلمية، بيروت، ط1. 1983 م.
- الجزري، أبو الحسن علي بن أبي الكرم (ت: 630 هـ). **أسد الغابة في معرفة الصحابة**. تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود. لبنان: دار الكتب العلمية، بيروت، ط1. 1415 هـ - 1994 م.
- جلال الدين السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت: 911 هـ). **حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة**. تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم. مصر: دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط1. 1967 م.
- الحاج خليفة، مصطفى بن عبد الله (المتوفى: 1067 هـ). **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**. العراق: مكتبة المثنى - بغداد، د. ط. 1941 م.

- حافظ بن أحمد بن علي الحكمي (ت: 1377هـ). معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول. تحقيق: عمر بن محمود أبو عمر. السعودية: دار ابن القيم - الدمام، ط1. 1410 هـ - 1990 م.
- الخوارزمي، يوسف بن أبي بكر بن محمد (المتوفى: 626هـ). مفتاح العلوم. لبنان: دار الكتب العلمية، بيروت، ط2. 1407 هـ - 1987 م.
- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد (المتوفى: 748هـ). معرفة القراء الكبار على الطبقات والإعصار. لبنان: دار الكتب العلمية، ط1. 1417 هـ - 1997 م.
- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد (ت: 748 هـ). تذكرة الحفاظ: لبنان: دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1419 هـ - 1998 م.
- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد (ت: 748هـ). تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام. تحقيق: عمر عبد السلام التدمري. لبنان: دار الكتاب العربي، بيروت، ط2. 1413 هـ - 1993 م.
- الذهبي، شمس الدين محمّد بن أحمد (ت: 848 هـ)، سير أعلام النبلاء: ، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط. لبنان: مؤسسة الرسالة، ط3. 1405 هـ - 1985 م.
- الروماني، علي بن عيسى بن علي (المتوفى: 384هـ). النكت في إعجاز القرآن. تحقيق: محمد خلف الله، د. محمد زغلول سلام. مصر: دار المعارف، ط3. 1976 م.
- الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد (ت 1393هـ). الأعلام. لبنان: دار العلم للملايين، بيروت، ط15. 2002 م.

- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد (المتوفى: 538هـ). الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل. لبنان: دار الكتاب العربي - بيروت، د. ط. د. ت.
- الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف (المتوفى: 762هـ). تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري. تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد. السعودية: دار ابن خزيمة - الرياض، ط1، 1414هـ.
- السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين (المتوفى: 771هـ). طبقات الشافعية الكبرى تحقيق: د. محمود محمد الطناحي عبد الفتاح محمد الحلو. لبنان: هجر للطباعة والنشر والتوزيع. 1413هـ.
- السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن (ت: 902هـ). الضوء اللامع لأهل القرن التاسع. لبنان: دار مكتبة الحياة - بيروت، 1412 - 1992م.
- سلطان العلماء، أبو محمد عز الدين عبد العزيز (المتوفى: 660 هـ). قواعد الأحكام في مصالح الأنام، تحقيق: محمود بن التلاميذ الشنقيطي. لبنان: دار المعارف بيروت، د. ط. د. ت.
- السمهودي، علي بن عبد الله بن أحمد الحسيني (المتوفى: 911هـ). وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى. لبنان: دار الكتب العلمية - بيروت، ط1. 1419هـ.
- السيد الشريف المرتضي، نفائس التأويل.
- الشعراوي محمد متولي (المتوفى: 1418هـ). تفسير الشعراوي - الخواطر. مصر: مطابع أخبار اليوم، د. ط. 1997م.
- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد (ت: 1250هـ). البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع. لبنان: دار المعرفة - بيروت، ط2. 2012م.

- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله (المتوفى: 1250 هـ). إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول. تحقيق: محمد سعيد البدري أبو مصعب. لبنان: دار الفكر - بيروت، د. ط. 1412 هـ - 1992 م.
- الشيباني، أبو عبد الله أحمد بن محمد (المتوفى: 241 هـ). مسند الإمام أحمد بن حنبل. تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون. لبنان: مؤسسة الرسالة، ط1. 1421 هـ - 2001 م.
- صهيب عبد الجبار. الجامع الصحيح للسنن والمسانيد. 15 - 8 - 2014
- الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب (المتوفى: 360 هـ). المعجم الكبير للطبراني المجلدان الثالث عشر والرابع عشر. تحقيق: سعد بن عبد الله الحميد ود/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي. د. ن، د. ط. د. ت.
- الطوفي، سليمان بن عبد القوي بن الكريم (المتوفى: 716 هـ). شرح مختصر الروضة. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي. لبنان: مؤسسة الرسالة. د. ط. 1407 هـ / 1987 م.
- عادل نويهض، معجم المفسرين. لبنان: مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت، ط3. 1409 هـ - 1988 م.
- عمر رضا كحالة، معجم المؤلفين. لبنان: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط1. 1414 هـ - 1993 م.
- الفارابي، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (المتوفى: 393 هـ). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، ط4. 1407 هـ - 1987 م.

- الفرغاني، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل (593هـ). الهداية في شرح بداية المبتدي. تحقيق: طلال يوسف. لبنان: دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- فضيلة الشيخ محمد بن محمود حوا، المدخل إلى علم القراءات
- فيروزآباد، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (ت: 817هـ). القاموس المحيط: تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة. لبنان: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط1. 1426 هـ - 2005 م.
- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد (المتوفى: 671 هـ). الجامع لأحكام القرآن. تحقيق: هشام سمير البخاري. السعودية: دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط1. 1423هـ/ 2003م.
- القرطبي، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد (المتوفى: 463هـ). الاستيعاب في معرفة الأصحاب. تحقيق: علي محمد البجاوي. لبنان: دار الجيل، بيروت، ط1. 1412 هـ - 1992 م.
- القزويني، زكريا بن محمد بن محمود (المتوفى: 682هـ). آثار البلاد وأخبار العباد. لبنان: دار صادر - بيروت. د. ط. د. ت.
- القنوجي، أبو الطيب محمد صديق خان (المتوفى: 1307هـ). أجمد العلوم. لبنان: دار ابن حزم، ط1. 1423 هـ - 2002 م.
- مجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، التفسير الوسيط للقرآن الكريم. مصر: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، ط1. 1393 هـ - 1993م.
- محمد بيومي مهران. دراسات في تاريخ العرب القديم. لبنان: دار المعرفة الجامعية. ط2. د. ت.
- محمود عبد الله جفّال، معجم مقاييس اللغة. الأردن: مجلة مجمع اللغة العربية الأردني، د. ط. د. ت.

- المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين بن علي (المتوفى: 346 هـ). مروج الذهب ومعادن الجوهر. تحقيق: أسعد داغر. إيران: دار الهجرة - قم، د. ط. 1409م.
- المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف. الفتح السماوي بتخريج أحاديث القاضي البيضاوي، الرياض، دار العاصمة.
- المؤيد بالله، يحيى بن حمزة بن علي (المتوفى: 745 هـ). الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز. لبنان: الناشر: المكتبة العنصرية - بيروت، ط. 1. 1423 هـ.
- النيسابوري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج (206 - 261 هـ). صحيح مسلم: تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. مصر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، 1374 هـ - 1955 م.
- النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم. المستدرک علی الصحیحین. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. لبنان: دار الكتب العلمية - بيروت، ط. 1. 1411 هـ - 1990م.
- الهاشمي، أحمد بن إبراهيم بن مصطفى (المتوفى: 1362 هـ). جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبدیع. تحقيق د. يوسف الصميلي. لبنان: المكتبة العنصرية، بيروت، د. ط. د. ت.
- ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله (المتوفى: 626 هـ). معجم البلدان. لبنان: دار صادر، بيروت. ط. 2. 1995 م.
- اليعقوب، عبد الله بن يوسف بن عيسى بن يعقوب. تيسير علم أصول الفقه. مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط. 1. 1418 هـ - 1997 م.

السيرة الذاتية

أكمل الباحث دراسته الأولية والثانوية في مدينة الفلوجة محافظة الانبار، ثم التحق بجامعة الانبار لإكمال دراسته الجامعية في كلية التربية والعلوم الإنسانية- قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية، وتخرج منها عام 2021م، تم التحق عام 2022م لإكمال دراسة الماجستير في تركيا- جامعة كارابوك- معهد الدراسات العليا- قسم العلوم الإسلامية الأساسية.





**BEYZÂVİ TEFSİRİ ÜZERİNE YAPILMIŞ
ARAPZÂDE HAŞİYESİ'NİN AHZAB VE SEBE
SURELERİ ÇERÇEVESİNDE TAHKİKİ VE
TEFSİR YÖNTEMİ**

**2024
YÜKSEK LİSANS TEZİ
TEMEL İSLAM BİLİMLERİ**

Omer Farooq Mushref MUSHREF

**Tez Danışmanı
Doç. Dr. Tuğrul TEZCAN**